

بسم الله الرحمن الرحیم [illegible]
[illegible] الوهاب [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
قد دخل [illegible]
[illegible]
عفا الله عنه [illegible]









[illegible] حفظ [illegible]
[illegible] عفو ربه الرحيم
للعبد الاثيم الراجي (?) [illegible] الحسيني الموسوي
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]

[illegible]

احاديث هذا الكتاب خمسة آلاف وسبعمائة وثلثة وسبعون حديثاً منها الفان وخمسون حديثاً مرسلاً والاعتماد على مراسيله ينبغي ان لا ينقص عن الاعتماد على مسانيده حيث تكلم العجز المحل

كتاب من لا يحضره الفقيه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اللهم اني احمدك واشكرك واومن بك واتوكل عليك واتقرب اليك واشهد لك اني مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك والحد فيك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة وانك ابتداتهم بالنعم رحيماً وعرضتهم للاستحقاق حكيماً فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك ووجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علواً كبيراً قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضا الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن الحسين بن اسحق بن موسى بن جعفر بن

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلم فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسالني ان اصنف له كتاباً في الفقه والحلال والحرام والشرايع والاحكام موفياً على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتاباً فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلاً له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا يكثر طرقه وان كثرت فوايده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه ومستغفراً من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل والحمد لله اولاً واخراً وظاهراً وباطناً

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وانزلنا من السماء ماء طهوراً ويقول عز وجل

وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون ويقول عز وجل
وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور و
ماء البئر طهور وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال عليه السلم
الماء يطهر ولا يطهر ومتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما
ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء
كرا فلا باس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شي او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشربه
ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلثة اشبار طولا في عرض ثلثة اشبار وبالوزن الف ومائتا
رطل بالمدني وقال الصادق عليه السلم اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شي والقلتان جرتان
ولا باس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به
ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه يورث البرص ولا باس ان يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار
ولا يفسد الماء الا ما كان له نفس سائلة وكلما وقع في الماء مما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء
منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناآن فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع
فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك
منه لم يكن به باس وسال هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلم عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف
فيصيب الثوب فقال لا باس به ما اصابه من الماء اكثر منه وسئل عليه السلم عن طين المطر يصيب الثوب
فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم
عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر ايوخذ من مائه فيتوضأ به للصلوة فقال
اذا جرى فلا باس به وسأله عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه
قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا باس به وسال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم

عن القي يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا باس به وقال رسول الله صلى الله عليه واله كل شي يجتر
فسؤره حلال ولعابه حلال واتى اهل البادية رسول الله صلى الله عليه واله فقالوا يا رسول الله
ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه واله لها ما
اخذت افواهها ولكم سائر ذلك وان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقر او بعير فلا باس
باستعماله والوضوء منه فان وقع وزغ في اناء فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه
اهريق الماء وغسل الاناء ثلث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف واما الماء الاجن فيجب
التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور ولا باس بشربه
وقال الصادق عليه السلم اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء
بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر الناصب
وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كانت له مادة وقال الصادق عليه السلم في الماء الذي
تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شي وقال الصادق
عليه السلم كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله
عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان دخلت
في حب ماء وخرجت منه صببت من الماء ثلثة اكف واستعملت الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة
ولا باس بان يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلم عن جلود الميتة
يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء او لبن او
سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد
غيره فان توضأ رجل من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه اعادة الوضوء والغسل والصلوة
وغسل الثوب وكل آنية صب فيها ذلك الماء فان دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به

ويداه قذرتان ضرب يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم
في الدين من حرج وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل في الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به
ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل علي عليه السلم ايتوضا من فضل وضوء جماعة المسلمين
فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة السهلة فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم
من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام لانه يجتمع فيه غسالة اليهودي والنصراني والمجوسي
والمبغض لآل محمد صلى الله عليه وآله وهو اشرهم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر ع عن مجمع الماء
في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء المستعمل و
كان النبي صلى الله عليه وآله اذا توضا اخذ الناس ما يسقط من وضوئه فيتوضؤا به والماء الذي
يتوضا به الرجل في شيء نظيف فلا باس ان ياخذه غيره فيتوضا به فاما الماء الذي يغسل به الثوب
او يغتسل به من الجنابة او يزال به نجاسة فلا يتوضا به وسئل الصادق عليه السلم عن ماء شربت منه
دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم تتوضا منه ولم تشرب وان لم تعلم في منقارها قذرا توضا منه
واشرب وكل ما اكل لحمه فلا باس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا باس بالوضوء من ماء شرب منه
باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان راى في منقاره دما لم يتوضا منه ولم يشرب فان رعف
رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه ولم يستبن ذلك في الماء
فلا باس بالوضوء منه وان كان شيئا بينا فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما
اذا وطي شيء منها العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط
في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان
غير متفسخ فلا باس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا اخرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء
والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء فماتت

فعجن

فعجن من مائها فلا باس باكل ذلك الخبز اذا اصابته النار وقال الصادق عليه السلم اكلت النار
ما فيه فان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما
حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة في دهن
غير جامد فلا باس ان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت
فلا باس بان يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عليه السلم عن بئر استقي منها فتوضا به
وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميت فقال لا باس ولا يغسل منه الثوب ولا تعاد منه
الصلوة والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا باس بالوضوء
من الحياض التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضا منها ولا يجوز
التوضي باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا باس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله
قد توضا به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضا به فاذا غير التمر لون الماء
لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضا به ويحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او ينبذ
بالعشي ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه
اخذ كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه فاذا انتضح على ثياب الرجل
او على بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا باس بذلك فان ترشش من يده في الاناء او انصب في الارض
ووقع منه في الاناء فلا باس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة وان وقعت ميتة في ماء جاري
فلا باس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلم عن الماء الساكن يكون
فيه الجيفة قال يتوضا من الجانب الاخر ولا يتوضا من جانب الجيفة وسئل عليه السلم عن غدير فيه جيفة
فقال ان كان الماء قاهرا لها لا يوجد الريح منه فتوضا واغتسل ومن اجنب في سفر ولم يجد الا الثلج فلا باس بان يغتسل به
بان يتوضا به ايضا يدلك به جلده ولا باس ان يغرف الجنب الماء من الحب بيده ومن الماء من الارض

وقع في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا باس به ولا باس بان يغتسل الرجل والمراة من
اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها
فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد واذا تفسخت في
ما بين الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد
واذا تفسخت فسبع دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون
دلوا الى اربعين دلوا وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها بعير دجاجة او
حمام نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها خمسة
قطرات من دم ما استقى منها دلاء وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلوا وان بال فيها صبى قد
اكل الطعام استقى منها ثلثة دلاء وان كان رضيعا استقى منها دلو واحد وان وقع في البئر
زبيل من عذرة رطبة او يابسة او زبيل من سرقين فلا باس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء
هذا اذا كانت في زبيل ولم ينزل منه شيء في البئر ومتى وقع في البئر عذرة استقى منها عشرة
دلاء فان ذابت فيها استقى منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبئر اذا كان الى جانبها كنيف
فان كانت الارض صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال
الرضا عليه السلم ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يغتسل منها ويتوضا ما لم يتغير الماء وروى
عن ابى بصير انه قال نزلنا في دار فيها بئر الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا
من الوضوء منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابى عبد الله عليه السلم فاخبرناه فقال توضأوا
منها فان لتلك البالوعة مجارى تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البئر شيء فتغير ريح الماء
وجب ان ينزح الماء كله فان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال
يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمامات فان النبي صلى الله عليه واله

انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن توضى بها وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها
رايحة الكبريت وقال عليه السلم انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ في عجين فقد فسد ولا باس
ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسال عمار بن موسى الساباطى
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يجد في انائه فارة وقد توضا من ذلك الاناء مرارا او اغتسل
او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال ان كان راها في الاناء قبل ان يغتسل او يتوضا
او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما راها في الاناء فعليه ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء
ويعيد الوضوء والصلوة وان كان انما راها بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا
وليس عليه شيء لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التي
راها وسال على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل الجنب هل يجزيه عن غسل الجنابة
ان يقوم في المطر حتى يغسل راسه وجسده وهو يقدر على ماء سوى ذلك فقال ان كان يغسله اغتساله
بالماء اجزاه ذلك وروى اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلم ان ابا جعفر عليه السلم كان يقول
لا باس بسؤر الفارة اذا شربت من الاناء ان تشرب منه وتتوضا منه والوزغ اذا وقعت في البئر
نزح منها ثلث دلاء واذا ذبح رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء وسال
على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهم السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها
تشخب دما هل يتوضا من تلك البئر فقال ينزح منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضا
منها وسال يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عليه السلم فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود
فقال ليس بشيء لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسال جابر بن يزيد الجعفى
ابا جعفر عليه السلم عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وساله يعقوب بن
عثيم عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له ثيابنا

قد صلينا فيها فصلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن وقال ان فيها
السم وان وقعت شاة وما اشبهها في بئر ينزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء وقال الصادق عليه السلم
كانت في المدينة بئر في وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي صلى الله عليه
واله يتوضا منها وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن البئر يقع فيها الميتة فقال ان كان لها
ريح نزح منها عشرون دلوا وسال كردويه الهمداني ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن بئر
يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرو الكلاب فقال ينزح منها
ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد فاما الماء الجاري فلا باس ان يبول
فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روي ان البول في الماء الراكد يورث النسيان باب

ارتياد المكان للحدث والسنة في دخوله والاداب فيه الى الخروج منه

قال الصادق عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه واله اشد الناس توقيا حتى انه كان
اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان يكون فيه التراب الكثير كراهية ان ينضح
عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم اني اعوذ بك
من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عني الاذى واعذني من الشيطان
الرجيم واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عني القذى والاذى واجعلني
من المتطهرين واذا تزحر قال اللهم كما اطعمتنيه طيبا في عافية فاخرجه مني خبيثا
في عافية وكان علي عليه السلم يقول ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر الى حدثه
ثم يقول له الملك يا ابن ادم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فينبغي للعبد عند ذلك
ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي صلى الله عليه واله قط نجو لان الله تبارك
وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه السلم اذا اراد الحاجة وقف على باب المذ

ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول اميطا عني فلكما الله علي ان لا احدث بلساني شيئا
حتى اخرج اليكما وكان عليه السلم اذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي فاذا خرج مسح بطنه
وقال الحمد لله الذي اخرج عني اذاه وابقى في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها
وكان الصادق عليه السلم اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول في نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله
رب اخرج عني الاذى سرحا بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الاذى والغم
الذي لو حبسته عني لهلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة واخرجني منها سالما وحل بيني
وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطي راسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه
من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده واذا خرج من الخلاء اخرج
رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى الصادق عليه السلم
انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله من الرجس
النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك
فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلم اين يتوضا
الغرباء قال يتقون شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له
واين مواضع اللعن قال ابواب الدور وفي خبر اخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب
والساد الطريق المسلوك وفي خبر اخر من سد طريقا بتر الله عمره وسئل الحسن بن علي عليهما السلم ما حد
الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وفي خبر اخر لا تستقبل الهلال ولا
تستدبره ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من موضعه حتى
يغفر الله له ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلم الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها وغسلها ودفعها

الى مملوك معه فقال تكون معك لاكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلم قال للمملوك اين اللقمة قال
اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فانت حر فاني
اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله في الهوا
من السطح او من الشيء المرتفع وقال عليه السلم البول قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين
من الجفاء وقد روى انه لا باس اذا كانت اليسار معتلة وسئل هشام بن سالم اباعبد الله عليه السلم
فقال له اغتسل من الجنابة وغير ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلى نعل سندية فاغتسل وعلي النعل
كما هي فقال له ان كان الماء الذي يسيل من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك
وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء تحت رجليه لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين
في الماء غسلهما وسئل الصادق عليه السلم عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد
للغائط وقال ابو جعفر عليه السلم اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال ع طول الجلوس على الخلاء
يورث الباسور وسأل عمر بن يزيد اباعبد الله عليه السلم عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال
لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله او آية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان
فليقل كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله حسن على كل
حال ولما ناجى الله موسى بن عمران ع قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك
فاوحى الله جل جلاله انا جليس من ذكرني فقال موسى يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها
فقال يا موسى اذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف
فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك
ان كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم فلينزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل
الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهناني طعامي وعافاني من البلوى والاستنجاء بثلثة احجار ثم بالماء

فان

7

فان اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم لان وفد الجان جاؤا الى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي لاحد ان
يستنجي بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء
فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله
عليه وآله فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوءه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله
هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء
فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان براء بن معرور الانصاري
ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلث مرات ثم ينتر ذكره ثلث
مرات فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا
ويصب على احليله من الماء مثلا ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط
ويغسل حتى ينقى ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى
انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى
صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والمدر وقال الرضا عليه السلم
في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله
عليه وآله عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته وان النبي صلى الله عليه وآله قال
لبعض نسائه مري النساء المؤمنات ان يستنجين بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير
ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر عليه السلم
ان الله تبارك وتعالى ملائكة وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها

من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معهما من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض
اذا كان فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاه تحت
شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملئكة الموكلين بها قال ولذلك تكون الشجرة والنخل انسا اذا
كان فيه حمله لان الملئكة تحضره ومن لا يستطيع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق علته
ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره
ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضا ثم خرجت منه ريح فليس عليه
الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروى ان ابا الحسن الرضا عليه السلم كان يستيقظ من نومه
فيتوضا ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى **باب انقسام الصلوة**
قال الصادق عليه السلم الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود **باب**
وقت وجوب الطهور قال ابو جعفر الباقر عليه السلم اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة
ولا صلوة الا بطهور **باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها** قال امير المؤمنين
علي عليه السلام افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **باب**
مقدار الماء للوضوء والغسل قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام الغسل بصاع من
ماء والوضوء بمد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين
درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ستة حبات والحبة وزن حبتين من شعير من
اوسط الحب لا من صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع
وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في
حظيرة القدس وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلم عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم يقدر
على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضا به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضا به

او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضات وما يسوءني بذلك مال كثير
ل وقال ابو جعفر عليه السلم اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله هو وزوجته من خمسة امداد
من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدا هو وضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت
هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه
وآله ثلثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزى عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل
وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء ثلث اكف ملاء من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر
الا على مقدار كف واحد فرقه ثلث فرق وقال الصادق عليه السلم ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما
يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه **باب صفة وضوء رسول الله صلعم**
قال ابو جعفر الباقر عليه السلم الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل له بلى فدعا بقعب
فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف
طاهرة ثم غرف ملاءها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده
على وجهه وظاهر جبينيه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملاءها ثم وضعه على مرفقه اليمنى
فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملاءها فوضعه على مرفقه الايسر
فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية
ل مائه وروى ان النبي صلى الله عليه وآله توضا ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله
ل قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي وقال الصادق عليه السلم والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله
عليه وآله الا مرة مرة وتوضا النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة
الا به فاما الاخبار التي رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو
جعفر الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع

ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله للناس اثنتين اثنتين هذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار
كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وتعداه وقد قال الله عز وجل
ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي ان الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه
ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن وقال الصادق عليه السلام من تعدى
في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه عمرو بن ابي المقدام قال حدثني
من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ
رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله كان يجدد الوضوء لكل فريضة
ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله
عليه وآله والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يوجر يوكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد التجديد
لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزاه ومن اذن للعصر كان افضل والاذان الثالث
بدعة لا اجر له وكذلك ما روي في مرتين انه اسباغ وروي ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو
لا والله وبلى والله وروي في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير
حدث آخر جدد الله توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه صلى الله عليه وآله امر
دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يوجر يعني به انه اتى بغير الذي
امر به ووعد الاجر عليه فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استوجر عليه لم يكن له
اجرة

باب صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام

قال الصادق عليه السلام
بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية اذ قال له يا محمد ائتني باناء من ماء
اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفاه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي
جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي

٩

وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك واطلق لساني بذكرك ثم استنشق
فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه
فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى
فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى
فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك ربي من مقطعات النيران
ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني
على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال
يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه
ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له الى يوم القيمة وكان امير المؤمنين عليه السلام
اذا توضأ لم يدع احدا يصب عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء
فقال لا احب ان اشرك في صلوتي احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن
الشراكين وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر الاسماء
لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي واحيى قلبي بالايمان
اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى وارني كل الذي احب وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن اعين لابي جعفر الباقر عليه السلام اخبرني
عن حد الوجه الذي ينبغي ان يتوضأ الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله تبارك وتعالى
وامر الله بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت
عليه الوسطى والابهام من قصاص الشعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا فهو

الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له
أرأيت ما أحاط به الشعر فقال كل ما أحاط به من الشعر فليس على العباد أن يطلبوه ولا يبحثوا عنه
ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفقين إلى أطراف الأصابع وحد مسح الرأس أن يمسح
بثلاث أصابع مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين أن تضع كفيك على أطراف أصابع رجليك
وتمدهما إلى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين من النداوة
من غير أن تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين وقال أبو جعفر
عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالرأس والرجلين
ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما أمرت به فإن غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه
وأعد على الذراع وإن مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك
في الأذان والإقامة فابدأ بالأول فالأول فإن قلت حي على الصلاة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت
حي على الصلاة وروي في حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه أنه يعيد على يمينه ثم يعيد على
يساره وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال
الصادق عليه السلام اغسل يدك من النوم مرة ومن كان وضوءه من النوم ونسي أن يغسل يده فأدخل
يده الماء قبل أن يغسلها فعليه أن يصب ذلك الماء ولا يستعمله فإن أدخلها في الماء من حدث
البول والغائط قبل أن يغسلها ناسيا فلا بأس به إلا أن يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء
مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يؤجر ومن توضأ ثلاثا فقد أبدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع
وسواس الشيطان وقال أمير المؤمنين عليه السلام لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح
ظاهر قدميه لظننت أن باطنهما أولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء
قرحة أو جراحة أو دماميل ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فإن أضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح

ولا يحلها ولا يعبث بجراحته وقد روي في الجبائر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال يغسل ما حولها
ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين إلا في حال التقية والخيفة من العدو
أو في ثلج يخاف فيه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال العالم عليه السلام ثلاثة لا
أتقي فيهن أحدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله
أنه قال أشد الناس حسرة يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غيره وروي عنها أنها قالت لأن
أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح على خفي ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف
إلا خف أهداه له النجاشي وكان ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه
وعليه خفاه فقال الناس إنه مسح على خفيه وعلى أن الحديث في ذلك غير صحيح الإسناد وسئل موسى بن
جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه أيجزيه فقال نعم وسئل أبو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك
روي في قطع الرجل وإذا توضأت المرأة ألقت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلاة الغداة والمغرب
وتمسح عليه ويجزيها في سائر الصلوات أن تدخل إصبعها فتمسح على رأسها من غير أن تلقي قناعها عنها و
قال الرضا عليه السلام فرض الله تعالى على الناس في الوضوء أن تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر
الذراع وقال الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكأنما اغتسل وروي أن من توضأ فذكر
اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من
جسده إلا ما أصابه الماء وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة
لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلاة الصبح كان وضوؤه ذلك
كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته إلا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند الوضوء
لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن توضأ ولم يتمندل

حتى يجف وضوءه كتب له ثلثون حسنة ولا باس ان يصلى الرجل بوضوء واحد صلوات الليل
والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصيب ماء وقال الصادق عليه السلم
اذا توضا الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع
فلم يجد البرد فاذا كان مع الرجل خاتم فليدوره في الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق ع
وان نسيت حتى تقوم من الصلوة فلا امرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل
يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضي اللهم
انى اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكوة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه واله ما زال جبرئيل ع يوصيني بالسواك حتى
خشيت ان احفي او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني
بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب له اجلا يعتق فيه وما زال يوصيني بالمراة حتى ظننت
انه لا ينبغي طلاقها وقال الصادق عليه السلم نزل جبرئيل ع بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن
جعفر ع اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلا يورث البخر
وقال الصادق عليه السلم اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحنا وقال امير المؤ
ان افواهكم طرق القران فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه واله في وصيته لعلي عليه السلم
يا علي عليك بالسواك عند كل صلوة وقال عليه السلم السواك شطر الوضوء وقال الصادق عليه السلم
لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا رسول الله هذا ارقها
قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال انها كانت تستاك في الجاهلية وقال عليه السلم لكل شيء
طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يكثر السواك
وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام ولا باس ان يستاك الصايم في شهر رمضان اي النهار شاء

ولا باس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لانه يورث وبا الاسنان والسواك من الحنيفية وهي
عشر سنن خمس في الراس وخمس في الجسد فاما التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك و
قص الشارب والفرق لمن طول شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه فرقه الله يوم القيمة بمنشار من النار
واما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر
والصادق عليهما السلم صلوة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر
الباقر عليه السلم في السواك لا تدعه في كل ثلثة ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه واله
اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك الصادق عليه السلم السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه
ضعفن وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام يصلي
الليل وهو يقدر على السواك فقال اذا خاف الصبح فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه واله لولا ان
اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف
وروي ان الكعبة شكت الى الله تعالى ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك وتعالى اليها قري يا كعبة
فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه واله نزل عليه
الروح الامين جبرئيل ع بالسواك وقال الصادق عليه السلم في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة
ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام
ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملئكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه واله فسالوه عن مسايل فكان فيما سالوه اخبرنا يا محمد لاي
علة توضى هذه الجوارح الاربعة وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه واله لما ان وسوس
الشيطان الى ادم ع دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول قدم مشت
الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فذهب منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع ادم

يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز وجل فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع
فامره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما
وامره بمسح الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب
ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسايله ان علة الوضوء
التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين فلقيامه بين يدي الله
تعالى واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع
ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان
يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين باب

حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان فرغت من بعض
وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا وان كان
قد جف فاعد وضوءك فان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء
فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

ل قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة الا بطهور وروي ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا
جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة فقال
لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت
على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلا قبره نارا وقال النبي صلى الله عليه
ل وآله لا يقبل لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط و
مانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمراة المدركة تصلي بغير خمار
والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضا

ويعيد الصلوة

ل ويعيد الصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطا والنسيان
وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة
ل في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يبقى من
ل وجهه اذا توضا موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عليه السلام
ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من
نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان لم يكن لك
لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوئك
ض شيء اعدت الوضوء وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي مسح راسه قال فليمسح
ض قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وفي رواية زيد الشحام والمفضل
صالح عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضا فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف
فليمسح راسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد
ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء
وهو على يقين من الحدث فليتوضا ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين
بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضا

صح باب ما ينقض الوضوء

سال زرارة بن اعين ابا جعفر عليه السلام وابا عبد الله عليه السلام
عن ما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط وبول ومني او
ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف
ل والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء وقال الصادق عليه السلام ليس في
حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه

ثقل فيه الاستنجاء والوضوء وكل ما خرج من الطرفين من دم وقيح ومذي ووذي وغير ذلك
فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح او مني وقال ابو عبد الله عبد الرحمن بن
ابي عبد الله للصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء
حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه وسال زرارة
ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه وياخذ من شعر لحيته وراسه هل ينقض ذلك الوضوء
فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك
ليزيده تطهيرا وسال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذ من اظفاره وشاربه
ايمسحه بالماء قال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء فقال لا وسال سماعة بن
مهران عن الرجل يخفق راسه وهو في الصلوة قائما او راكعا فقال ليس عليه وضوء وسئل موسى بن
جعفر عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا ان لم
ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروى حريز عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان حين الصلوة اتخذ كيسا
وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلوتين الظهر والعصر يؤخر الظهر
ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح
وسال عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضا وقام الى الصلوة فوجد
بللا فقال لا شيء عليه ولا يتوضا وروى غيره في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا بال
فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال حتى يبلغ السوق
فلا يبالي وان مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة
وتوضا واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة ومن احتقن او حمل شيافا فليس عليه اعادة الوضوء

وان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء

باب ما ينجس الثوب والجسد

كان امير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروي ان المذي
والوذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي
والوذي والودي فاما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي
ما يخرج قبل المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل
الثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسال عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر آخر انه لا
يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب وسال زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن الثوب
يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا باس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني فعرق
فيه فلا باس ومن عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال
فحلال الصلوة في الثوب وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا باس
بالصلوة فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت انا حائض
فقال لها احيضك في يدك وسال محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه
ثوب غيره فقال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر آخر واعاد الصلوة والثوب اذا اصابه البول
غسل في ماء جار مرة وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا
وان كان اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي عن امير المؤمنين عليه السلام
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام
لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم ولا بوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسال
حكم بن حكيم ابن اخي خلاد ابا عبد الله عليه السلام فقال له ابول فلا اصيب الماء وقد اصاب يدي شيء من البول

وسال حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلم فى هذه الرواية رواها الشيخ فى الصحيح عن ابن ابى عمير عن حنان ورواها الكلينى فى الحسن عن حنان واما الطريق فى هذا الكتاب
فهو سعد ... صحيح الا انه مشتمل على محمد بن عيسى بن عبيد وفيه كلام سياتى ومنه حسن ومنه ما فيه عبد الصمد بن
محمد وهو مهمل واما حنان فهو واقفى لكنه موثق قال الشهيد رحمه الله فى الذكرى وخبر حنان عن الصادق عليه السلم يمسحه
بريقه فاذا وجد بللا فمنه متروك وقد يوفق ان اراد بتركه بين المتاخرين فلا يضر بالحال وان كان بين جميع العلماء فالكلام
واضح ولعل الحديث محتمل لان يراد به ان وجود بلل الريق يذهب عنه الارتياب فى كون البلل من البول المستلزم اعادة الوضوء الا انه
ظاهر فتامل فى هذا م ح ق د رحمه الله

فامسحه بالحايط وبالتراب ثم تعرق يدى فامسّ وجهى وبعض جسدى او يصيب ثوبى فقال لا باس به
وسال ابرهيم بن ابى محمود الرضا عليه السلم عن الطنفسه والفراش يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين
كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر فى وجهه وسال حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلم فقال انى
ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك على فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت
شيئا فقل هذا من ذاك وسئل عليه السلم عن امراة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها
كيف تصنع قال تغسل القميص فى اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لابى عبد الله عليه السلم اخرج من الخلا
فاستنجى بالماء فيقع ثوبى فى ذلك الماء الذى استنجيت به فقال لا باس به ليس عليك شىء وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم فى طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب ثلثة ايام الا ان يعلم
انه قد نجسه شىء بعد المطر فان اصابه بعد ثلثة ايام غسله وان كان طريقا نظيفا لم يغسله وسال
ابو الاعز النخاس ابا عبد الله عليه السلم فقال انى اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت
فتضرب احديها بيدها او برجلها فينضح على ثوبى فقال لا باس به ولا باس بخرء الدجاجة والحمامة يصيب الثوب
ولا باس بخرء ما طار وبوله ولا باس ببول كل شىء اكل لحمه فيصيب الثوب ولا باس بلبن المراة المرضع
يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلم عن الرجل يطا فى الحمام وفى رجليه الشقاق
فيطا البول والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما وطئ من القذر وقد غسله كيف يصنع برجله
والتى وطئ بها ايجزيه الغسل ام يخلل اظفاره باظفاره ويستنجى فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا
فقال لا شىء عليه من الريح والشقاق بعد غسله ولا باس بان يتدلك الرجل فى الحمام بالسويق
والدقيق والنخالة وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن والدم
اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار درهم واف والوافى ما يكون وزنه
درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافى فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه وان كان الدم دون حمصة

فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمنى قليلا كان او كثيرا
وتعاد منه الصلوة علم به او لم يعلم وقال على عليه السلم ما ابالى ابول اصابنى او ماء اذا لم اعلم وقد روى
فى المنى انه ان كان الرجل جنبا حيث قام ونظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شىء عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب
فعليه ان يغسله ويعيد صلوته ولا باس بدم السمك فى الثوب ان يصلى فيه الانسان قليلا كان او كثيرا و
من اصاب قلنسوته او عمامته او تكته او جوربه او خفه منى او بول او دم او غايط فلا باس بالصلوة
فيه وذلك لان الصلوة لا تتم فى شىء من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا
باس بالصلوة فيه ولا باس ان يمس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت للحى مكان
سنه ومن اصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه
ان يغسله وان كان كلب صيد وكان جافا فليس عليه شىء وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء
ولا باس بالصلوة فى ثوب اصابته خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلوة فى ثوب اصابته فاما
فى بيت فيه خمر فلا يجوز الصلوة فيه ومن بال فاصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله
فعليه ان يغسله ويعيد صلوته وان وقعت فارة فى الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت
من اثرها وما لم تره انضحه بالماء وان كان بالرجل جرح سايل فاصاب ثوبه من دمه فلا باس بان لا
يغسله حتى يبرا او ينقطع الدم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن خصى يبول فيلقى من ذلك
شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضا ثم ينضح ثوبه فى النهار مرة واحدة وسال على بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلم عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلى فيه ولا باس

باب العلة التى من اجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغايط

جاء نفر من اليهود
الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسالوه عن مسايل وكان فيما سالوه ان قال لاى شىء امر الله تعالى
بالاغتسال من الجنابة ولم يامر بالغسل من البول والغايط فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم

لما اكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق و
شعرة في جسده فاوجب الله عز وجل على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من
فضلة الشراب الذي يشربه الانسان والغايط يخرج من فضلة الطعام الذي ياكله الانسان فعليه
في ذلك الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلم الى محمد بن سنان فيما كتب اليه
من جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصاب جسده من اذاها
وتطهير ساير جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله و
علة التخفيف في البول والغايط انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته
ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم باب
الاغسال قال ابو جعفر الباقر عليه السلم الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبعة عشر من شهر
رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها ترجى ليلة القدر
وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم زيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية و
يوم عرفة واذا غسلت ميتا وكفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق
القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة وقال
الصادق عليه السلم غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال
بعض مشايخنا ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب
فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن غسل الجنابة فقال
واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وقال غسل الجنابة واجب وغسل الحيض
واجب وغسل الاستحاضة واجب فاذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل
صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة وغسل النفسا واجب

وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل المحرم واجب وغسل
يوم العرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به علة وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم
واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل الا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول
ليلة من شهر رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلثة وعشرين لا تتركه فانه
يرجى في احديهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب
وقال رجل للصادق عليه السلم ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج
فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال الصادق عليه السلم لا تفعل فقال والله ما هو شيء اتيه برجلي
انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلم تالله انت اما سمعت الله عز وجل يقول
ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا فقال الرجل كانني لم اسمع بهذه الاية من
كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله فقال له الصادق عليه السلم
قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك
استغفر الله واساله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل
اهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان
اجتمعا فاكبرهما يجزي عن اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدا بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل
عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء فرض ولا يجزي سنة عن فرض باب صفة غسل الجنابة
قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت الغسل من الجنابة فاجتهد ان تبول ليخرج ما بقي في
احليلك من المني ثم اغسل يديك ثلثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر وان ادخلتهما
الاناء وبهما قذر فليس به باس وان كان اصاب جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج واغسل و
انق فرجك ثم ضع على راسك ثلث اكف من ماء وميز الشعر بانا ملك حتى يبلغ الماء اصل الشعر كله

وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله وخلل
اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء فقد طهر فانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك
الا ويدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول
على اثر الجنابة اوشك ان يتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب
ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر
لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض
ويستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ان يغسل ذلك خيف عليه البرص وروي ان الاكل على الجنابة
يورث الفقر وقال عبيد الله بن علي الحلبي سئل ابو عبد الله ع عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب
فقال يكره ذلك حتى يتوضا وفي حديث اخر قال انا انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود
وقال عن ابيه عليهما السلم اذا كان الرجل جنبا لم ياكل ولم يشرب حتى يتوضا وقال اني اكره الجنابة
حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء قال الحلبي وسالته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث
لا يراه احد قال لا باس وقال وسئل عن الرجل يصيب المراة فلا ينزل اعليه غسل قال كان علي عليه السلم
يقول اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وكان علي عليه السلم يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه
وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عليه السلم عن الرجل يصيب المراة فيما دون ذلك اعليهما غسل
ان هو انزل ولم تنزل هي قال ليس عليها غسل وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل
ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضا وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل
وروي في حديث اخر ان كان قد راى بللا ولم يكن بال فليتوضا ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل قال مصنف
هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثاني رخصة وسئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ
فيمس ذكره فيرى بللا ولم ير في منامه شيئا ايغتسل قال لا انما الغسل من الماء الاكبر وعن المراة ترى

في المنام

في المنام ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبي وحدثني من سمعه
يقول اذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله ومن اجنب في يوم او ليلة مرارا
اجزاه غسل واحد الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام
ولا باس بان يقرا الجنب القران كله ما خلا العزائم التي يسجد فيها وهي سجدة لقمن وحم السجدة والنجم وسورة
اقرا باسم ربك ومن كان جنبا او على غير وضوء فلا يمس القران وجائز له ان يمس الورق او يقلب له الورق
غيره ويقراه هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان ياخذا منه
وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما
في غيره واذا ارادت المراة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت
اغتسلت غسلا واحدا للجنابة والحيض ولا باس ان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله
ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى اخره ومن اجنب في ارض
ولم يجد الماء الا ماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعد الى الارض التي يوبق فيها دينه
وقال ابي رحمه الله في رسالته الي لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك وراسك وتؤخر غسل
جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غائط او ريح بعد
ما غسلت راسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله فان بدات بغسل جسدك قبل الراس
فاعد الغسل على جسدك بعد غسل راسك **باب غسل الحيض والنفاس** قال الصادق عليه السلم
ان اول دم وقع على وجه الارض دم حوا حين حاضت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم ان الحيض للنساء نجاسة
رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء في زمن نوح عم انما تحيض المراة في السنة حيضة حتى خرج نسوة
من حجابهن وكن سبعمائة امراة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن
فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض

عند الله في كل شهر يعني اولئك النسوة باعيانهن في ابدانهن ماهن فاخرجن من بين الرجال فكن يحضن في
كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن
مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة قال فتزوج بنو اللواتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي
يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتي
يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في السنة حيضة لفساد الدم قال
فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك وقال النبي صلى الله عليه وآله ان فاطمة صلوات الله عليها ليست
كاحد منكن انها لا ترى دما في حيض ولا نفاس كالحورية وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل
لهم فيها ازواج مطهرة قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن ولا يحدثن وقال ابي رحمه الله في رسالته
الي اعلم ان اقل الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رات المراة الدم ثلثة ايام وما زاد الى عشرة ايام
فهو حيض وعليها ان تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة
ان تتوضأ وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها في كل يوم فان رات الدم
يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي
تركتها في اليوم او اليومين فان زاد الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم
حادي عشر وتحتشي فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف
ولم يسل صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل وساير الصلوات بوضوء وان غلب الدم الكرسف
وسال صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر
وتصلي المغرب والعشاء الآخرة بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها
فاذا دخلت في ايام حيضها تركت الصلوة ومتى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان ياتيها واقل الطهر
عشرة ايام واكثره لا حد له والحايض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدني واذا رات المراة الصفرة

في ايام الحيض فهو حيض واذا رات في ايام الطهر فهو طهر وروي في المراة التي ترى الصفرة انه اذا كان ذلك
قبل الحيض بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض
واحد ولا يجوز للحايض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسئل سلمان الفارسي رحمة الله عليه
امير المؤمنين علي عليه السلم عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة
فجعلها رزقه في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى والحبلى اذا رات الدم تركت الصلوة فان الحبلى
ربما قذفت الدم وذلك اذا رات دما كثيرا احمر فان كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء
والحايض اذا طهرت فعليها ان تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما
ليعلم الناس ان السنة لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم و
ليلة فاوجب الله عز وجل عليها قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء الصلوة لذلك ولا يجوز ان
يحضر الجنب والحايض عند التلقين لان الملئكة تتاذى بهما ولا باس بان يليا غسله ويصليا عليه
ولا ينزلا قبره فان حضراه ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه وقال الصادق عليه السلم
المراة اذا بلغت خمسين سنة لم تر حمرة الا ان تكون امراة من قريش وهو حد المراة التي تياس من الحيض
والمراة اذا حاضت ولحيضها فدام دمها ثلثة اشهر وهي لا تعرف ايام اقرائها فاقراؤها مثل اقراء
نسائها وان كن نساؤها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين
وهو الطهر لان المراة تقرأ الدم اي تجمعه في ايام طهرها ثم تدفعه في ايام حيضها والمراة التي تطهر
من حيضها عند العصر فليس عليها ان تصلي الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رات الطهر
في وقت صلوة فاخرت الغسل حتى يدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك الصلوة
وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء انما تصلي الصلوة
التي دخل وقتها فان صلت المراة من الظهر ركعتين ثم رات الدم قامت من مجلسها وليس عليها اذا طهرت

قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب وقد صلت منها ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت
قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد حاضت ادخلت يدها ومست الموضع فان رات
الدم انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلوتها وسئل موسى بن جعفر عليهما السلم عن رجل اشترى جارية
فمكثت عنده اشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر وذكر النساء انه ليس بها حبل هل يجوز ان ينكح في الفرج
فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير حبل فلا باس ان يمسها في الفرج واذا احتبس على المراة حيضها شهرا
فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث من يومها لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم
الى ما شاء الله وان النطفة اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا ارتفع طمثها شهرا وجاوز
وقتها التي كانت تطمث فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى
لذلك ستة اشهر وليس بها حبل فان كان مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به
وليس على الحايض اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها
شيء من الدم فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق
حتى يختلط ويذهب فان انقطع الحيض عن المراة فخضبت راسها بالحنا فانه يعود اليها الحيض
ولا باس ان تسكب الحايض الماء على يدي المتوضي وتناوله الخمرة ولا يجوز مجامعة المراة في حيضها لان الله
عز وجل نهى عن ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل
شبقا وقد طهرت المراة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها
وهي حايض في اول الحيض فعليه ان يتصدق بدينار وان كان في وسطه فنصف دينار وان كان
في اخره فربع دينار وروي انه اذا جامعها وهي حايض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع
امته وهي حايض تصدق بثلثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من
دون الفرج فلا شيء عليه وقال النبي صلى الله عليه واله من جامع امراته وهي حايض فخرج الولد

مجذوما

مجذوما او ابرص فلا يلومن الا نفسه وسئل الصادق عليه السلم من المشوهين في خلقهم فقال
هم الذين ماتى اباؤهم نساؤهم في الطمث وقال الصادق عليه السلم لا يبغضنا الا من خبثت ولادته
او حملت به امه في حيضها وتستبرى الامة اذا اشتريت بحيضة ومن اشترى امة فدخل بها قبل ان
يستبريها فقد زنا بالله واذا ارادت المراة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرى والاستبرا ان تدخل قطنة
فان كان هناك دم خرج ولو مثل راس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا رات الصفرة
والنتن فعليها ان تلصق بطنها بالحايط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان
خرج فيها دم فهي حايض وان لم تخرج فليست بحايض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن فهو
من القرحة وان خرج الدم من الجانب الايسر فهو من الحيض وان اقتضها زوجها ولم يرق دمها ولا تدري
دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو
من العذرة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرين ودم الحيض حار
يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكره ابي رحمه الله في رسالته
الي واذا رات الدم خمسة ايام والطهر خمسة ايام او رات الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رات
الدم لم تصل واذا رات الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلثين يوما فاذا مضت ثلثون يوما
ثم رات دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رات صفرة
توضات والمراة الحايض اذا رات الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وحضرت الصلوة
فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلت وتيممت وصلت وحل لزوجها ان ياتيها
في تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن الى انفسهن في المحيض لانهن قد
نهين عن ذلك وسال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الحايض ما يحل لزوجها منها

فقال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار وذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة
كانت تقول ان النبي صلى الله عليه واله كان يامرني اذا كنت حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه
في الفراش فقال وكن نساء النبي صلى الله عليه واله لا تقضين الصلوة اذا حضن ولكن يتحشين
حين تدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل وقال
امير المؤمنين عليه السلام في امراة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض انه تسال نسوة من
بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن صدقت والا فهي كاذبة وسال
عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم
يذهب به الماء قال لا باس به وعن المراة تغتسل وقد امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم
يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على راسها وحفنتان على اليمين
وحفنتان على اليسرى ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله عليه واله
ترجل شعرها وتغسل راسها وهي حائض واذا ولدت المراة تقعد عن الصلوة عشرة ايام
الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما لان
اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها صلى الله عليه واله ان تقعد ثمانية
عشر يوما لان اقل الحيض وقد روى انه صار حد قعود النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما
لان اقل الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام واوسطها خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء
اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر
معلولة كلها وردت للتقية لا يفتي بها الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك
ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا برئت

باب

١٩

ذهب علي بن بابويه الى استيعاب الوجه في التيمم وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى ره نقل الاجماع على عدم
وجوبه ويعضده الاخبار الصحيحة الناطقة بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبينين وحكم المحقق في المعتبر بالتخيير بين مسح كل الوجه
وبعضه بغير الجبهة ونقل عن ابن ابي عقيل ايضا وكا يحمل عدم الوجوب في كلام المرتضى على عدم الوجوب العيني وربما استيعاب اليدين
الى المرفقين فهذا الحديث الصحيح صريح في خلافه ... علي بن بابويه ... بعض الاخبار ... بالتخيير ... لكان وجها

باب التيمم

قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط
او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه
ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون
وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس
وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه واله ونزل به الكتاب
من الله عز وجل لان الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم
قال وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انهما ينبغي لهما ان تغسلا
الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح
ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين بالوجه وقال وارجلكم
الى الكعبين فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه
واله للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم فلما ان
وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم
منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف
ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر
عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت
فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا
ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى
ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه
وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا كان التيمم للجنابة ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما

اقول ولا يخفى منافاة هذا الحديث لما ياتي من حديث عبد الله بن سنان الصحيح من الدلالة على اعادة الصلوة ولا ادرى الوجه في عدم تنبيه المصنف على ذلك ولعل الوجه في الجمع حمل ما تضمن الاعادة على الاستحباب واحتمال ان يكون الحديث الآتي محمولا على من تعمد الجنابة ممكن فيكون قول المصنف لكن الحكم به مع احتمال الاستحباب مشكل وما تضمنه الحديث من انه ليس عليه ان يدخل الركبة فقد اوضحنا الكلام فيه في حاشية التهذيب وما تضمنه ان جعل عليه نصف الوضوء فلا يخلو من اجمال ويختلج في الخاطر ان المراد كون المجنب ليس عليه الا نصف الوضوء وهو غسل الوجه واليدين والمسح منتف فلا يكلف بالوضوء ولا يشكل بان غسل الوجه واليدين ليس كونه وضوءا بل لدخولها في البدن لا يمكن الا ان يقال ان الفرض يوجبه عدم وجوب الوضوء وفي الجملة والتعليل كاف فيه ويحتمل ان يراد كون الغسل بتمامه يغني عن الوضوء فالماء الذي بقدر الوضوء انما يقدر به على نصف الوضوء او نصف الغسل والتقريب كما قدمناه ولا يخفى ان دلالة جعل عليه على المعنى الاول اقرب من الثاني فينبغي تامل ذلك منه دام ظله

ومسح بها جبينه وحاجبيه ثم ضرب بيديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف
قليلا وبدا بمسح اليمنى قبل اليسرى وسال عبيد الله بن علي الحلبي اباعبدالله عليه السلم عن الرجل
اذا اجنب ولم يجد الماء قال التيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل
يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الصعيد فليتيمم
وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصلوة ايتوضا بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم
الا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر
او ظن انه يقدر عليه كلما اراده فعسر عليه ذلك فان نظره الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد
التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضا ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض
في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء
ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا اعادة عليه
وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلم رجل لم يصب ماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى
ركعتين ثم اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضا ثم يصلي قال لا ولكن يمضي في صلوته
فيتمها ولا ينقضها لمكان انه دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم
وصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضا ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم
وسال عمار بن موسى الساباطي اباعبدالله عليه السلم عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض
للنساء سواء فقال نعم وسال محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلم عن الرجل يكون به القروح والجراحات
فيجنب فقال لا باس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق عليه السلم المبطون والكسير يؤممان ولا
يغتسلان وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور
فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سالوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال وسئل الصادق عليه السلم

عن مجدور واصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف
على نفسه من البرد تيمم وسئله معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي
ثم ياتي على الماء وعليه شيء من الوقت يمضي على صلوته ام يتوضا ويعيد الصلوة قال يمضي على صلوته
فان رب الماء هو رب التراب واتى ابوذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله يا رسول الله
هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت
انا وهي ثم قال يا اباذر يكفيك الصعيد عشر سنين واذا اجنب الرجل في سفره ومعه ماء قدر ما
يتوضا به تيمم ولم يتوضا الا ان يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسال عبد الرحمن
ابن نجران ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن ثلثة نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت والثالث
على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من ياخذ الماء وكيف يصنعون
فقال يغتسل الجنب ويدفن الميت بتيمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة
وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جايز وسال محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج اباعبدالله
عليه السلم عن امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضا بعضهم
ويصلي بهم فقال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهورا كما جعل الماء
طهورا وسال عبد الله بن سنان اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يصيبه الجنابة في الليلة الباردة
ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا
كان الرجل في حال لا يقدر الا على الطين تيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر واذا لم يكن
معه ثوب جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة ويوم
العرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم
وكان معه ماء فنسيه وصلى بتيمم ثم ذكر قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم

في مسجد من المساجد خرج عنه واغتسل الا ان يكون احتلامه في المسجد الحرام او في مسجد الرسول
صلى الله عليه واله فانه ان احتلم في احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما الا
متيمما باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وادابه وما جاء في التنظيف
والزينة قال رسول الله صلى الله عليه واله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام
الا بميزر ونهى عن الغسل تحت السماء الا بميزر ونهى عن دخول الانهار الا بميزر وقال ان
للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه
رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي ان لا يجد
يوم الجمعة فلا باس ان يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد
اجزاه فقد روى الحسن بن موسى بن جعفر عن امه وام احمد بن موسى قالتا كنا مع ابي الحسن
موسى بن جعفر في البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة
فان الماء غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة
ويجوز من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن
نسي الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزي الغسل كما يكون للرواح
والوضوء فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر
على لساني محبة منك وقال الصادق عليه السلم من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين كان طهرا من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلم غسل يوم الجمعة
طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة وقال الصادق عليه السلم في علة
غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذى الناس

بارواح

بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه واله بالغسل فجرت بذلك السنة
وروي ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة
واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن محمد عم اذا دخلت الحمام فقل في الوقت الذي تنزع
فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم
اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه فاذا دخلت البيت الثاني فقل اللهم اذهب
عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك وصب منه على
رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في البيت الثاني ساعة فاذا
دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونساله الجنة ترددها الى وقت خروجك من البيت
الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك الماء البارد
فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء من جسدك
فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت من كل داء
ولا باس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك مئزر وسال محمد بن مسلم ابا
جعفر عليه السلام فقال كان امير المؤمنين عليه السلم ينهى عن قراءة القران في الحمام فقال انما نهى
ان يقرا الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا باس وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر عليه السلم
اقرا في الحمام وانكح فيه قال لا باس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان ينظر اليه
وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
ذلك ازكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا في هذا الموضع
فانه الحفظ من ان ينظر اليه وروي عن الصادق عليه السلم انه قال انما اكره النظر الى عورة المسلم فاما النظر

الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار وقال امير المؤمنين عليه السلم نعم البيت ويذهب
الحمام يذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلم بئس البيت الحمام يهتك الستر ويذهب بالحيا
وقال الصادق عليه السلم بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار
ومن الاداب ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر الى عورته وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبعث بحليلته الى الحمام وقال عليه السلم من اطاع امراته اكبه الله على
منخريه في النار قيل وما تلك الطاعة فقال تدعوه الى النياحات والعرسات والحمامات والثياب
الرقاق فيجيبها وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال
اذا كان ناسيا او متعمدا فقد تمت صلوته وان كان متعمدا فليستغفر الله ولا يعد وقال الصادق ع
لا تتك في الحمام فانه يذيب شحم الكليتين ولا تسرح في الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين
فانه يسمج الوجه وفي حديث آخر يذهب بالغيرة ولا تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار
فانه يذهب بماء الوجه وروي ان ذلك طين مصر وخزف الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان
ولا يجوز التطهير والغسل بغسالة الحمام وقال الصادق عليه السلم ليتزين احدكم يوم الجمعة ويغتسل
ويتطيب ويتسرح ويلبس انظف ثيابه وليتهيا للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار
وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله عز وجل ذكره يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع لا تدخل الحمام على الريق ولا تدخلوا حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج
الصادق عليه السلم من الحمام فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف
وقال موسى بن جعفر عليه السلم الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذهب شحم الكليتين وكان
الصادق عليه السلم يطلي في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح ثم يطلي هو ذلك الموضع
ومن اطلى فلا باس بان يلقي الستر عنه لان النورة سترة ودخل الصادق عليه السلم الحمام فقال له

صاحب الحمام

صاحب الحمام نخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة وروي عن عبيد الله الدابقي قال دخلت حماما
بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لابي جعفر محمد بن علي عليهما السلم
فقلت أكان يدخله فقال نعم فقلت كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها ثم يلف
ازاره على اطراف احليله ويدعوني فاطلي سائر بدنه فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان اراه قد رايته
قال كلا ان النورة سترة وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في البيت الاوسط فدخل
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم وعليه ازار فوق النورة فقال السلم عليكم فرددت عليه السلم ودخلت
البيت الذي فيه الحوض فاغتسلت وخرجت وفي هذا اطلاق في التسليم في الحمام لمن عليه مئزر والنهي
الوارد عن التسليم فيه لمن لا مئزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال دخلت انا وابي وجدي
وعمي حماما في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا من اهل العراق فقال واي العراق
فقلنا كوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة واهلا وانتم الشعار دون الدثار ثم قال وما يمنعكم
من الازار فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال عورة المؤمن على المؤمن حرام قال فبعث عمي الى كرباس
فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك
من الخضاب فقال له جدي ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال ومن ذلك الذي هو خير مني
فقال ادركت علي بن ابي طالب عليه السلم ولا يختضب فنكس راسه وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت
ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد خضب وهو خير من علي عليه السلم وان تترك
فلك بعلي عليه السلم اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سالنا عن الرجل في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين
ومعه ابنه محمد بن علي عليهم السلام وفي هذا الخبر اطلاق للامام ان يدخل ولده معه في الحمام دون من ليس
بامام وذلك ان الامام معصوم في صغره وكبره ولا يقع منه النظر الى عورة في حمام ولا غيره وقال الصادق
عليه السلم الفخذ ليس من العورة وقال امير المؤمنين عليه السلم النورة طهور وقال ابو الحسن موسى بن

موسى بن جعفر عليهما السّلم القوا الشعر عنكم فانه نجس وقال الصادق عليه السّلم من اراد ان يتنور

فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهمّ ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة

فانه لا تحرقه النورة انشاء الله عزّ وجلّ وقد روى من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق و

قال امير المؤمنين عليه السّلم احبّ للمؤمن ان يطّلي في كل خمسة عشر يوماً وقال الصادق عليه السّلم

السنة في النورة في كل خمسة عشر يوماً فان اتت عليك عشرون يوماً وليس عندك فاستقرض

على الله عزّ وجلّ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك

ندع ذلك منها فوق عشرين يوماً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر الابط للذكر

والانثى وكان الصادق عليه السّلم يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين و

يوهي ويضعف البصر وقال عليه السّلم حلقه افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه وقال

علي عليه السّلم نتف الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيّب عليه وعلى

اهل بيته السّلم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولنّ احدكم شعر ابطيه فان الشيطان

يتخذه مخبأ يستتر به والجنب لا باس بان يطّلي فان النورة تزيده نظافة وقال الصادق عليه السّلم

قال امير المؤمنين عليه السّلم ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر ويجوز

النورة في سائر الايام وروى انها في يوم الجمعة تورث البرص وروى ريان بن الصلت عمن اخبره

عن ابي الحسن عليه السّلم قال من تنوّر يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومنّ الا نفسه ويتدلك

الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا باس بان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت

وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضرّ بالبدن وقال رسول الله

صلى الله عليه وآله من اطّلى واختضب بالحنّاء آمنه الله عزّ وجلّ من ثلث خصال الجذام والبرص

والأكلة الى طلية مثلها وقال الصادق عليه السّلم الحنا على اثر النورة امان من الجذام والبرص

ل وروى ان من اطّلى فتدلك بالحنا من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر وقال رسول الله صلى الله عليه

وآله اختضبوا بالحنا فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكّن الزوجة وقال الصادق

الحنا يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسّن الولد ولا باس ان يمس الرجل الحنّاء

ل في الحمام ويمسح به يده من شقاق يدٍ وبدنٍ ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين

ل عليه السّلم الخضاب هدىً الى محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة وقال الصادق عليه السّلم

ح لا باس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلم وقد اختضب

بالخضاب بالسواد فقال ان في الخضاب اجراً والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عزّ وجلّ به

في عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحنا يزيد

م في الشيب فقال اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السّلم عن الخضاب فقال كان رسول الله

ل صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا وروى انه كان عليه السّلم في راسه ولحيته سبع

ل عشر شيبة وكان النبي صلى الله عليه وآله والحسين بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليهم السّلم يختضبون

ل بالكتم وكان علي بن الحسين يختضب بالحنا والكتم وقال الصادق عليه السّلم الخضاب بالسواد انس

ل للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السّلم في قول الله عزّ وجلّ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال

منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد صفّر لحيته فقال له رسول الله

ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى بالحنا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وقال هذا احسن من ذاك

ل ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذاك وذاك وقال

الصادق عليه السّلم لا ينبغي للمرأة ان تعطّل نفسها ولو ان تعلّق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان

تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها بالحنا مسحاً وان كانت مسنّة وقال ابو جعفر الباقر عليه السّلم

ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيّرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغييرها وقد خضب الائمة بالخضاب

الخلقه لعل المراد غير حالة احرامها اذ الحلق حرام والتقبيه بلا بل لجرالاعوض الكلام ارقود جمال الكم اذ حلق الاعداء
خلاف غرفة كل جمال سيما في حالة الاحرام هذا على تقدير كون المراد ان حلق الاعداء رؤسهم خلافهم كما هو الظاهر من الكلام
وهو المصه ويحتمل بعيدا ان المراد ان حلق المؤمنين خلاف لاعدائهم وجمال لانفسهم ازيناه للاعداء بمنزلة المثلة
تمام الجزئين

عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والا فانما خضاب الاسلام وبالسو
ايمان واسلام ونور وقال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي عليه السلام يا علي درهم
في الخضاب افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وفيه اربعة عشر خصلة يطرد
الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا
ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملئكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ الكافر وهو زينة وطيب
ويستحي منه منكر ونكير وهو براءة له في قبره وقال الصادق عليه السلم اني لاحلق في كل جمعة
فيما بين الطلية الى الطلية وقال رسول الله صلى الله عليه واله لو جعل الخلق فانه يزيد في جماله
وقال الصادق عليه السلم حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في
قول النبي صلى الله عليه واله حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون كما يمرق السهم من الرمية
وعلامتهم التسبيد وهو الحلق وترك الدهن وقال الصادق عليه السلم اخذ الشعر من الانف
يحسن الوجه وقال الصادق عليه السلم غسل الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون
وقال عليه السلام غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر اخر قال عليه السلم
غسل الراس بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين عليه السلم غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن
وينفي الاقذار وان رسول الله صلى الله عليه واله اغتم فامره جبرئيل عليه السلم ان يغسل راسه بالسدر
وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى وقال ابو الحسن موسى بن جعفر غسل الراس بالسدر
يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلم اغسلوا رؤسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك
مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان
سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص ومن لم يعص
دخل الجنة ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يفعلهما فلا باس

الظاهر ان المراد بشعث الانامل [illegible] الاجزاء الصغيرة التي تنفصل من جلد الانامل وفي بعض الاوقات [illegible] بنجاستها خلافا [illegible] الاجزاء الصغيرة التي تنفصل من الثالول ومن جميع البدن [illegible]
[illegible] بالنجاسة ووجوب الاجتناب [illegible] والفرق بين القليل والكثير لعموم نجاسة الميتة [illegible] والقرح [illegible] بالطهارة [illegible] قبل الانفصال [illegible]
[illegible] على النجاسة مع ان الاصل في الاشياء الطهارة [illegible] ميتة عرفا [illegible] بعضهم [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] احتياطا [illegible] ميتة عرفا وان كان صغيرا [illegible] الاحتياط الاجتناب وكذا الحكم في [illegible] التي في البدن [illegible]
[illegible] الماء [illegible] وكذا الاحتياط فيما [illegible] الدم تحت الجلد اذا انشق [illegible] الدم في الاخراج [illegible]
[illegible] تقليم الظفر [illegible] الاخراج [illegible] وجوب الاجتناب [illegible]

وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلم من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال
يا لكع وما تصنع بالاست ههنا فقال طاب حمامك فقال اذا طاب الحمام فما راحة البدن منه
قال فطاب حميمك فقال ويحك ما علمت ان الحميم العرق قال له كيف اقول فقال قل طاب ما طهر
منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عليه السلم اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام
طاب حمامك فقل انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه واله الداء ثلث والدواء
ثلثة فاما الداء الدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي
وقال الصادق عليه السلم ثلثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام
على البطنة ونكاح العجوز وروي الغشيان على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم
انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا وفي خبر
اخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله وعلى سنة
محمد وال محمد صلوات الله عليهم لم تسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل له بها عتق
نسمة ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه وروي في خبر اخر من يقلم اظفاره يوم الجمعة
يبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى وقال الصادق عليه السلم اخذ الشارب
من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وقال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلم ما ثواب
من اخذ من شاربه وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله
صلى الله عليه واله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به وقال الصادق
عليه السلم من قلم اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عليه السلام من قص
اظفاره يوم الخميس وترك واحدا ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق

جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال
اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس
يدفع الرمد وقال ابو جعفر عليه السلم من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله من قلم اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين
وقال موسى بن بكر للصادق عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة
فقال سبحان الله خذها ان شئت يوم الجمعة وان شئت في ساير الايام وقال عليه السلم قصها اذا طالت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه
ازين لكن وقال الصادق عليه السلم يدفن الرجل اظافيره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة وروي
ان من السنة دفن الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلم عن قول الله عز وجل
خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك التمشط عند كل صلوة قال الصادق عليه السلم مشط الراس
يذهب بالوبا ومشط اللحية يشد الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم اذا سرحت لحيتك
وراسك فامر المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوبا وقال الصادق عليه السلم من سرح
لحيته سبعين مرة يعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما ولا باس بامشاط العاج
والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر ع تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوبا وقال الصادق
عليه السلام المشط يذهب بالوبا وهو الحمى وفي رواية احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوبا
وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم
ثلثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء وقال الصادق عليه السلام
لبعض اصحابه استاصل شعر راسك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك ويجلو بصرك
ويستريح بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعرا فليحسن ولايته او ليجزه وقال ع

الشعر الحسن من كسوة الله فاكرموه وقال الصادق عليه السلم من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله بمنشار
من النار وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله احفوا الشوارب واعفوا عن اللحى ولا تشبهوا باليهود
ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى رجل طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيا من لحيته
فبلغ الرجل ذلك فهيا من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه وآله فلما راه قال هكذا
فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نحن
نجز الشوارب ونعفي اللحا وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد من اللحية عن قبضة فهو
في النار وقال محمد بن مسلم رايت ابا جعفر الباقر عليه السلام ياخذ من لحيته فقال دورها وقال
الصادق عليه السلام تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شوم و
قال الصادق عليه السلام اول من شاب ابرهيم الخليل ع وانه ثنى لحيته فراى طاقة بيضاء فقال
يا جبرئيل ما هذا فقال هذا وقار فقال ابرهيم ع اللهم زدني وقارا وقال ع من شاب شيبة
في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا تنتفوه
وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه فالنهي عن نتف شعر الشيب نهي كراهة
لا نهي تحريم لان الصادق عليه السلم يقول لا باس بجز الشمط ونتفه وجزه احب الي من نتفه والاخبار
ع لا تختلف في حالة واحدة لان مخرجها من عند الله تعالى ذكره وانما تختلف بحسب اختلاف
الاحوال وقال الصادق عليه السلام اربع من اخلاق الانبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف
بالموسى وحلق الجسد بالنوره وكثرة الطروقة وقال عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلثا
واستحموا يوم الاربعا واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم
يوم الجمعة **باب غسل الميت** قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله

دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال له قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم
سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب
العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله الحمد لله الذي انقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال ابو جعفر عليه السلام انكم
تلقنون موتاكم لا اله الا الله فان من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال الصادق عليه السلام
اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد
رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه
فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم
يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا فقالت بل ساخطة فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله لها فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله
فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير
انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها
فقال ما ترى فقال قد تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني
الان يأخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن
قدميه القبلة وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد
عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك
اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام
ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج
نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتوا او قال رسول الله

في اخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثير ومن تاب قبل موته
بشهر تاب الله عليه ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما
لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثير ومن تاب وقد بلغت
نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل
وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان قال ذلك اذا عاين
امر الاخرة واتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل من اهل البادية له جسم وجمال فقال يا رسول الله
اخبرني عن قول الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة
فقال اما قوله لهم البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها عند موته
ان الله قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك وقال الصادق عليه السلام قيل لملك الموت كيف تقبض
الارواح وبعضها في المغرب وبعضها في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال وقال
ملك الموت ان الدنيا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي
كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشاء وقال الصادق عليه السلام ما يخرج مؤمن عن الدنيا الا
برضى منه وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له
فيها وتنصب له الدنيا كاحسن ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا
وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج وقال ابو جعفر الباقر لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته
فقيل للصادق عليه السلام بماذا كان ينفعه قال يلقنه ما انتم عليه وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله ان موت الفجأة تخفيف عن المؤمن واخذة اسف على الكافر وقال الصادق عليه السلام الموت
كفارة ذنب كل مؤمن وقال عليه السلام ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وقال
الصادق عليه السلام ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله

عما هو عليه فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الآخرة وقال الصادق عليه السلام في الميت تدمع عيناه عند الموت وان ذلك
عند معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع
عيناه ويضحك وقال الصادق عليه السلام اذا رايت المؤمن قد شخص ببصره وسالت عينه اليسرى
ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي ذلك رايت فحسبك به وقال ابو جعفر
عليه السلام ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه
ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه وان الكافر تخرج روحه سلا من
شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار وروي ان آخر طعم يجده الانسان عند موته طعم العنب
وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله كيف يتوفى ملك الموت المؤمن فقال ان ملك الموت ليقف
من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم هو واصحابه لا يدنو منه حتى يبدأه
بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك الموت
فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي صلى الله عليه وآله والحجج صلوات الله عليهم
حتى يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله
تبارك وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا
تبصرون وقال الصادق عليه السلام انه اذا بلغت النفس الحلقوم ارى مكانه من الجنة فيقول ردوني
الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله
عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها وعن قول الله عز وجل قل يتوفاكم ملك الموت الذي
وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين تتوفاهم الملائكة طيبين والذين تتوفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم وعن قول الله عز وجل توفته رسلنا وعن قوله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة

وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال
ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح بمنزلة صاحب
الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه فتتوفاهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت
من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفاهم الله عز وجل من ملك الموت وقال الصادق عليه السلام
ان ولي علي عليه السلام يراه في ثلث مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض
وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة ويلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله في تلك الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان العبد اذا كان في آخر
يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله
اني كنت عليك لحريصا شحيحا فما ذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى ولده فيقول والله
اني كنت لكم محبا واني كنت عليكم لمحاميا فما ذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك فيها
فيلتفت الى عمله فيقول والله انك كنت علي لثقيلا واني كنت فيك لزاهدا فما ذا عندك فيقول
انا قرينك في قبرك ويوم حشرك حتى اعرض انا وانت على ربك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع الله عنه عذاب القبر وقال الصادق عليه السلام من مات
ما بين زوال الشمس من يوم الخميس الى زوال الشمس امن من ضغطة القبر وقال ابو جعفر عم
ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر
معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب له براءة من عذاب القبر ومن مات
يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق عليه السلام ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله
عز وجل عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ للوصية او تاركا وهي الراحة التي يقال لها
راحة الموت واذا حرك الانسان في حالة النزع يديه او رجليه او راسه فلا يمنع من ذلك

كما يفعل جهال الناس فاذا اشتد عليه نزع روحه حول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه
ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى نحبه يجب ان يقال انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق
عليه السلام لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه
وما يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات
محرما بعثه الله ملبيا وقال عليه السلام من مات في احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة
وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال عليه السلام في قول الله عز وجل وما تدري نفس
ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فقال من قدم الى قدم وقال عليه السلام اذا مات
المؤمن بكت عليه بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله
وموضع سجوده وقال عليه السلام من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت ودخل رسول الله
صلى الله عليه واله على خديجة وهي لما بها فقال لها بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت على
ضراتك فاقرئهن السلام فقالت من هن يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه واله مريم
ابنة عمران وكلثم اخت موسى واسية امراة فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين
عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات
فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل
خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة وقال رسول الله
لا القين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر به الليل
لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت
يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران عليه السلام ربه
عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في قبره الى محشره

قال

قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام من غسل ميتا مؤمنا
فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى وحده الى ان يدفن الميت
وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم ان هذا بدن عبدك المؤمن
وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر
وقال الصادق عليه السلام ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا فيقول وهو يغسله رب عفوك عفوك
الا عفى الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او من يامره الولي بذلك
وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن
الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام كم حد الماء الذي يغسل به الميت كما رووا
ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فهل للميت حد من الماء الذي يغسل
به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي
بخطه عليه السلام في صحيفة وقال ابو جعفر عليه السلام لا يسخن الماء للميت وروي في حديث اخر الا
ان يكون شتاء باردا فتوقي الميت بما توقي منه نفسك وقال الصادق عليه السلام لا تدع ميتك
وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الميت يغسل
في الفضاء قال لا باس وان ستر بستر فهو احب الي وسئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امراته حين تموت او يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمراة
هل لها ان تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا باس بذلك انما يفعل ذلك اهل المراة
كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها وسئل عليه السلام عن فاطمة عليها السلام من غسلها فقال
غسلها امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها الا صديق

باب المس

ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه

في مسه ومن مس ميتة فعليه ان يغسل يديه وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان وحده
ومن مس ميتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل ومن مسه
بعد ما يغسل فليس عليه غسل وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام من مس الميت عند موته وبعد
غسله والقبلة ليس بها باس ومن اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب
منه وغاسل الميت يبدا بكفنه فيقطعه يبدا بالنمط فيبسط ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا
من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر
عليه شيئا من الذريرة وياخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم
الذراع وان كانت قدر ذراع او شبر فلا باس ويكتب على قميصه وازاره وحبرته والجريدتين
فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفها جميعا وسئل الصادق عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه
يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة ومر رسول الله صلى الله عليه واله على قبر يعذب صاحبه
فدعا بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند راسه والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر
كان قيس بن فهد الانصاري وروي قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتهما فقال انه يخفف عنه
العذاب ما كانتا خضراوين وسئل الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر فقال لا باس
يعني ان لم يوجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي
فيجعلها معه حيث امكن وكتب علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث ع الرجل يموت في بلاد ليس فيها
نخل فهل يجوز مكان الجريدة شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن ابائكم عليهم السلام انه يتجافى
عنه العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانها تنفع الكافر والمؤمن فاجاب عليه السلام
يجوز من شجر اخر رطب ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل
غسل المؤمن ويخفى الجريدة عنهم وروي عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري

يسال

يسال ابا جعفر عليه السلام عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك فاوذن رسول الله صلى الله
عليه واله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة قال وما التخضير
قال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين الى اصل الترقوة وسئل الحسن بن زياد ابا عبد الله ع
عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام
ارايت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا
انما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما
جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى و
قال الصادق عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون بها وقال عليه السلام اجيدوا اكفان
موتاكم فانها زينتهم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان استطعت ان يكون في كفنه
ثوب كان يصلي فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت
في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن وقال الصادق عليه السلام الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون
به والقطن لامة محمد صلى الله عليه واله وسئل ابو الحسن الثالث ع عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل
العصب اليماني من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان القطن اكثر من القز
فلا باس وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئا فقضى ببعضه
حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع به ويطلب
بركته قيل ايكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق عليه السلام ينبغي ان يكون القميص للميت غير مكفوف
ولا مزرر قلت وكمه قال وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص ايكفن فيه فقال
اقطع ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كمام فاما اذا كان ثوبا
لبيسا فلا يقطع منه الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة

ويبزع القميص من فوق الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه
قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على
بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما بثلث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى
خرقة يجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء
من فوق الى سرته وقبله ودبره ولا يقطع الماء عنه ثم يغسل راسه ولحيته برغوة السدر وبعده
بثلث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه
الايمن الى حيث بلغت واليسرى على جنبه اليسرى ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه
ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى جانبه الايمن ليبدو له الايسر ويمد يده اليسرى على جنبه الايسر
الى حيث بلغت ثم يغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدميه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه الى
ظهره ويمسح بطنه مسحا رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل غسله الاولى
ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول
عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفى الله عنه والكافور السائغ للميت
وزن ثلثة عشر درهما وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلم اتى الى النبي صلى الله عليه
وآله باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلثة اثلاث
ثلثا له وثلثا لعلي ع وثلثا لفاطمة عليها السلم فمن لم يقدر على وزن ثلثة عشر درهما
وثلث كافورا حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده ويحنط
الرجل والمراة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره
وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء
جعل على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع

والقى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب عن الميت من غسله
في بئر كنيف وليكن ذلك في بلاليع او حفيره ولا يجوز ان تقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من
شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت
في اكفانه ويجعل الجريدتين معا احديهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب
الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلفه في ازاره وحبره
ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله
قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقبل
ان يلبسه قميصه ياخذ شيئا من القطن وينثر عليه ذريرة ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا
على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ
من تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على سريره ويحمل الى حفرته ولا يجوز ان يقال
ارفقوا فيه او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذه عند المصيبة فيحبط اجره فان خرج
منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله لكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في لحده فان خرج
منه شيء في لحده لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد الثوبين
على الاخر وقال الصادق عليه السلم من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة ومن حفر لمؤمن
قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي عنه
لجنابته ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة وسال ابو الجارود ابا جعفر ع
عن الرجل يتوفى ايقلم اظافيره وينتف ابطاه وتحلق عانته ان طال به من المرض فقال لا
واذا اسقطت المراة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا غسل عليه
ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة

المشهور كراهية ان يجعل مع الكافور مسك خلافا لما قاله في الخ واستدل بما رواه محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا تجمروا الاكفان ولا تمسوا موتاكم بالطيب الا بالكافور فان الميت بمنزلة المحرم وحكى عن ابن بابويه هذه الرواية والرواية الاتية عن ابي الحسن موسى عليه السلم واجاب بانها مرسلة وقد يقال ان الارسال من مثل ابن بابويه لا يقصر عن اثبات الاستحباب بل قد يستدل بالخبر الضعيف على ذلك فكيف يرد خبره بالارسال بل عند التامل لا يقصر عن مرتبة الصحيح ويمكن ان يقال ان ما رواه ابن بابويه او لا يجوز ان يخص بالخبر اما الرواية الاخرى فظاهر بما يمكن تخصيصه بغير الحنوط الا ان المشهور ما قدمناه م ح د ره

البرد بالضم ثوب مخطط واكسية يلتحف بها ق

سوى العمامة والخرقة فلا يعد ان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد

خمسة اثواب فلا باس به وكفن النبي صلى الله عليه واله في ثلثة اثواب في بردتين ظفريتين من

ثياب اليمن وثوب كرسف وهو ثوب قطن وقد روي انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور

وقال الصادق عليه السلم كتب ابي عليه السلم في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها برد له

حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب اخر وقميص وسئل موسى بن جعفر ع عن الرجل يموت

ايكفن في ثلثة اثواب بغير قميص قال لا باس بذلك والقميص احب الي وسال عمار بن موسى

الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن المراة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل

الطاهرة وكذلك الحايض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا واحدا وسئل ابو الحسن الثالث ع

هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم وقال الصادق عليه السلم المراة اذا ماتت نفساء

وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم وتنظف ثم يحشى القبل والدبر ثم يكفن

بعد ذلك وسئل ع عن المراة تموت مع رجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها

فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها وساله عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت

في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنعن به قال يلففنه في ثيابه ويدفنه ولا يغسلنه

وساله الحلبي عن المراة تموت في السفر وليس معها ذو محرم ولا نساء فقال تدفن كما هي بثيابها

والرجل يموت وليس معه الا النساء ليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وساله ابو النمير

مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين وذكر

شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت

ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من خمس سنين غسلت وذكر

عن الحلبي حديثا في معناه عن الصادق عليه السلم وساله منصور بن حازم عن الرجل يسافر مع امراته

فتموت

فتموت ايغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها وساله سماعة بن مهران

عن رجل مات وليس عنده الا نساء فقال تغسله امراة ذات محرم منه وتصب النساء عليها الماء

ولا تخلع ثوبه وان كانت امراة ماتت مع رجال وليس معهم امراة ولا محرم لها فليغسلها من فوق

ثيابها وساله عمار الساباطي عن الصبية لا تصاب امراة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها

من الرجال وساله عن الرجل المسلم يموت في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى

وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته في قميصه ولا تقربه

النصارى وعن المراة تموت في سفر وليس معها امراة مسلمة ومعها نساء نصارى ومعها عمها

وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع فيصب الماء

من فوق الدرع وساله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت فقال لا يغسله

مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره وان كان اباه وساله مفضل بن عمر فقال له

جعلت فداك ما يقول في المراة يكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امراة

فتموت المراة ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا يمس ولا يكشف لها شيء

من محاسنها التي امر الله عز وجل بسترها فقال له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل

وجهها ثم يغسل ظهر كفيها وساله عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم

ولا امراة مسلمة من ذوي قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات وليس بينهن و

بينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله فقد اضطر وساله عن المراة المسلمة تموت و

ليس معها امراة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها ومعها نصرانية ورجال مسلمون قال

يغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلثة ايام الا ان يتغير والغريق والمصعوق

والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور واذا مات تصب الماء عليه صبا اذا خيف ان يسقط

من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال امير المؤمنين عليه السلم
اذا مات الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء وقد روي انه يجعل
في خابية ويوكا راسها ويرمى بها في الماء هذا كله اذا لم يقدر على الشط وقال امير المؤمنين عليه السلم
المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص
منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويكفن الكفن ثم يقاد ويصلى عليه واذا كان الميت مصلوبا انزل
عن الخشبة بعد ثلثة ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام وسال علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر ع عن الرجل ياكله السبع او الطير فيبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن
ويصلى عليه ويدفن وفي خبر ان عليا عليه السلم لم يغسل عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال
ودفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل ان لا يترك احد من الامة اذا مات
بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلم انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن
وحنط وصلي عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسال ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله
ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا ان يكون به رمق كفن في اثوابه فان كان
به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه واله صلى على
حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يامر النبي صلى الله عليه
واله بغسله وقال رايت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بن ابي عامر بماء المزن في صحاف
من فضة فكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين ع ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة
والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود
الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقرب بالكافور وقتيل المعركة
في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم راسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المراة وفي

وولدها

وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج ادخل انسان
يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرجه وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر ع لم يزل ابو عبد الله ع
يامر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلم ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر
بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه السلم حتى اخرج به الى العراق ثم لا يدري ما كان ومن كان جنبا
واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت
فليتوضأ ثم يجامع وان غسل ميت فخرج منه دم كثير لا ينقطع فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع
وسال سليمن بن خالد ابا عبد الله عليه السلم ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال فمن ادخله القبر
قال لا انما مس الثياب وقال الصادق ع لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن وجهه
فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ايضا جبهته وذقنه
ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبلت
جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته فقال بالقران وقال الصادق ع
ان رسول الله صلى الله عليه واله قبل عثمن بن مظعون رضي الله عنه بعد موته

باب الصلوة على الميت

قال امير المؤمنين عليه السلم من تبع جنازة كتب الله له اربعة قراريط قيراط لاتباعه
اياها وقيراط للصلوة عليها وقيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية وقال
ابو جعفر عليه السلم من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط واذا مشى معها حتى
يدفن كان له قيراطان والقيراط مثل احد وقال عليه السلم من تبع جنازة امرء مسلم اعطي
يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك وقال الصادق ع
من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة وقال ع من شيع جنازة مؤمن
حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج

من قبره الى الموقف وقال عليه السلم اول ما يتحف به المؤمن فى قبره ان يغفر لمن تبع جنازته
وقال ابو جعفر عليه السلم اذا دخل المؤمن قبره نودى الا ان اول حبائك الجنة الا واول حباء
من تبعك المغفرة وقال ابو جعفر عليه السلم من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة محى الله عنه
اربعين كبيرة من الكباير والسنة ان تحمل السرير من جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك فهو
تطوع وقال الصادق عليه السلم من اخذ بقوايم السرير غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع
خرج من الذنوب وقال عليه السلم لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب السرير الميت خرجت من الذنوب
كما ولدتك امك وقال ابو جعفر عليه السلم ان المشى خلف الجنازة افضل منه من بين يديها ولا
باس ان مشيت بين يديها وكتب الحسين بن سعيد الى ابى الحسن الرضا عم يسئله عن سرير الميت
يحمل اله جانب يبدأ به فى الحمل من جوانبه الاربعة او ما خف على الرجل يحمل من اى جانب شاء فكتب
من ايها شاء وسئل الصادق عليه السلم عن الجنازة يخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله صلعم
اخرج بها ليلا ومعها مصابيح وروى محمد بن مسلم عن احدهما عم قال سألته عن المشى
مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عم
انه قال لما مات ادم عم فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله لجبرئيل عم تقدم يا رسول الله فصل على
نبى الله فقال جبرئيل عم ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك فلسنا نتقدم ابراره ولده وانت من
ابرهم فتقدم فكبر عليه خمسا عدة الصلوة التى فرضها الله عز وجل على امة محمد صلى الله عليه واله
وهى السنة الجارية فى ولده الى يوم القيمة وكان رسول الله اذا صلى على ميت كبر فتشهد ثم
كبر فصلى على النبى واله ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت
ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر ودعا للمؤمنين
والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف عند راسه بحيث

ان هبت ريح ورفعت ثوبه اصابه الجنازة ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة
ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وال محمد وارحم محمدا وال محمد وبارك على محمد و
آل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد و
يكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك وانت خير
منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد فى احسانه
وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك فى اعلى عليين واخلف على اهله
فى الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه حتى يرى
الجنازة على ايدى الرجال والعلة التى من اجلها يكبر على الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك و
تعالى فرض على الناس خمس فرايض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية فجعل للميت
من كل فريضة تكبيرة وروى ان العلة فى ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس خمس صلوات
فجعل من كل صلوة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المراة وقف عند صدرها وليس فى الصلوة
على الميت تسليم الا فى حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه واله على حمزة سبعين
تكبيرة وكبر على عليه السلم على سهل بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة وقال ابو جعفر عم
كان يكبر خمسا خمسا اذا كان ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين لم تدرك الصلوة على
سهل بن حنيف فيضعه ويكبر عليه خمسا حتى انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة
تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر الان عليها خمس تكبيرات وان شاء
فرغ من الاولى واستانف الصلوة على الثانية ومن صلى على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها

ولبعد الصلوة عليها وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا ادرك الرجل التكبير
بالتكبير من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروى عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله ع
انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا
خيرا وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهاداتكم وغفرت له ما علمت مما لا
تعلمون وساله الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم وساله ابو بصير
عن المراة تموت من احق بالصلوة عليها قال زوجها فقال له الزوج احق من الاب والولد والاخ
قال نعم ويغسلها وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة
على الميت من يقدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت فهو غاصب وقال
الصادق عليه السلم اذا فاتتك الصلوة على الميت حتى يدفن فلا باس ان تصلى عليه وقد دفن
وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا فاتته الصلوة على الميت صلى على قبره وسئل
اليسع بن عبد الله القمي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلى على الجنازة وحده قال نعم
ولكن يقوم الاخر خلف الاخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر عليه السلم اذا لم يحضر الرجل
الميت تقدمت المراة وسطهن وقام النسوة عن يمينها وعن شمالها وهي وسطهن تكبر حتى
تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلم كيف تصلي النساء
على الجنائز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعا في صف واحد ولا تتقدمهن امراة قيل ففي صلوة
مكتوبة ايؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول الله صلى الله عليه واله صلوا على المرجوم
من امتي ولا تدعوا احدا من امتي بلا صلوة وسال هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلم عن
شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسى الساباطي قلت لابي
عبد الله عليه السلم ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد

لفظه البحر وهم عراة ليس معهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب
يكفنونه به قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته فيستر عورته باللبن
وبالحجر ويصلى عليه ثم يدفن وروى اسحق بن عمار عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليهما السلم
ان عليا عليه السلم وجد قطعا من ميت فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت وروى الفضل بن
عثمن الاعور عن الصادق عليه السلم عن ابيه ع في الرجل يقتل فيوجد راسه في قبيلة
ووسطه وصدره ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة فقال ديته على من وجد في قبيلته
صدره ويداه والصلوة عليه وقال الصادق ع اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له
عضو من اعضائه تام صلى على ذلك ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن
واذا وسط الرجل بنصفين صلى على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الا الراس
لم يصل عليه وروى زرارة وعبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل
عن الصلوة على الصبي متى يصلى عليه فقال اذا عقل الصلوة قلت متى تجب الصلوة عليه
قال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه ومن حضر على قوم يصلون على طفل فليقل
اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا وصلى ابو جعفر عليه السلم على ابن له صبي صغير له ثلث
سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت
عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه قال اذا عقل الصلوة او كان ابن ست سنين وروى
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا
يعرف مذهبه يصلى على النبي ص ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر للذين
تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلوة على من لا يعرف مذهبه اللهم
ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احببت

وروى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال مات رجل من المنافقين
فخرج الحسين بن علي عليهما السلم يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افرّ
من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال له الحسين عم قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل
مثله قال فرفع يديه وقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك
اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعدائك ويعادي اوليائك ويبغض اهل بيت
نبيك وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا صليت على
عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره
نارا واحش جوفه نارا وعجله الى النار فانه كان يوالي اعدائك ويعادي اوليائك و
يبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه
وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم
فاذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز
عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة منك لا على وجه
الولاية وكان علي عليه السلم اذا صلى على المراة والرجل قدم المراة واخر الرجل واذا صلى
على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير
وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس بان يقدم الرجل ويؤخر
المراة او تقدم المراة ويؤخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع في الصلوة
على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة
فقال النبي صلعم افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتاخرن الى الصف الاخير
فبقي فضله على ما ذكره عم واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر

امر الآخرة

امر الآخرة ويدع الوليمة فانها تذكر الدنيا وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز
فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل على الجنازة
بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الامام
ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامراة وغلام ومملوك فقدم المراة الى القبلة واجعل
المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام
الى خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم
عن الجنازة يصلي عليه على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في
بيتك وفي خبر اخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم ان الحائض
تصلي على الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم
في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة عن الصف يعني انها
تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل
الى قبره فلا يفاجا به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول المطلع ويضعه
قرب شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة لياخذ اهبته ثم
يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يامره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال
عند النظر الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النيران
وقال الصادق عليه السلم حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم
الى قامة الرجل حتى يمد الثوب على راس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن
الجلوس فيه وقد روي عن ابي الحسن الثالث عليه السلم اطلاق في ان يفرش القبر بالساج
ويطبق على الميت الساج ولكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمراة تؤخذ بالعرض

من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل
سلا وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين و
اية الكرسي فاذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ص ثم ضعه في
لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم
جاف الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة
لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعى له ويقال اللهم عبدك ابن
عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه
وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر
وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك
وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلم واحدا واحدا الى اخرهم ائمتك ائمة هدى ابرار
ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم غربته وصل
وحدته وانس وحشته وامن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة
من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة
ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه
راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات فقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك
هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمات
كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا سوي قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر امامك وانت
مستقبل القبلة وتبدا بصب الماء من عند راسه وتدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع

الى الراس

الى الراس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك
على القبر وادع للميت واستغفر له وروى عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عم
يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير فقلت وكيف نصنع فقال
اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على راسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان
بن فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقناك عليه من شهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المومنين وسيد
الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق وان الساعة اتية لا ريب فيها
وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته

باب التعزية والجزع عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والماتم

قال رسول الله صلى الله عليه واله من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها وقال الصادق عم
وروى عن هشام بن الحكم انه قال رايت موسى بن جعفر عليهما السلم يعزي قبل الدفن وبعده
وقال الصادق عم التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة
واتى ابو عبد الله عليه السلم قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم
ورحم متوفيكم ثم انصرف وقال رسول الله صلى الله عليه واله التعزية تورث الجنة وعزى
الصادق عم رجلا بابن له فقال له عليه السلم الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه
فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات رسول الله صلى الله عليه واله فما لك به
اسوة فقال انه كان مرهقا فقال له ان امامه ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله
وشفاعة رسول الله ص فلن يفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى ابو بصير
عن الصادق عليه السلم انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى

يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلثة ايام وقال عليه السّلم ملعون ملعون من وضع رداءه
في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد العسكري عليهما السّلم رأى الحسن بن علي عليهما السّلم قد خرج من الدار
وقد شق قميصه من خلف وقدام ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله رداءه في جنازة سعد بن
معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال اني رأيت الملائكة قد وضعت رداءها فوضعت ردائي وقال
الصادق عليه السّلم لولا ان الصبر خلق قبل البلاء لتفطّر المؤمن كما تتفطر البيضة على الصفا وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره
شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه
راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة قال
استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السّلم ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع
عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله
عز وجل عليها النار وكلما ذكر مصيبة فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله عز وجل
غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب
وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السّلم انه قال ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت
من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك
ما انتفع احد بعيش وقال الصادق عليه السّلم من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها
او لم يصبر كان ثوابه من الله عز وجل الجنة وقال عليه السّلم ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة
صبر او لم يصبر وقال عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل
وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يدخل الجنة رجل
ليس له فرط فقال له رجل فمن لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او لكلنا افراط فقال نعم

ان من فرط

ان من فرط الرجل المؤمن اخاه في الله عز وجل وقال عم لفاطمة عليها السّلم حين قتل جعفر بن ابي طالب
لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السّلم
انه قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على قلبه فانسى
لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن
والله اعلم بما قال العبد فيسئل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول
فما ذا قال عبدي المؤمن فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا
في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسمعيل خرج الصادق عليه السّلم فتقدم السرير بلا حذاء
ولا رداء وكان علي بن الحسين عليهما السّلم اذا رأى جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد
المخترم وقال الصادق عليه السّلم لما مات ابرهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله
قال النبي حزنا عليك يا ابرهيم وانا الصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول
ما يسخط الرب وقال عم ان النبي صـ حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب عم وزيد بن
حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا
جميعا وقال ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع
والبلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع وروى عن اكاهلي انه قال قلت لابي الحسن
موسى بن جعفر عم ان امراتي واختي وهي امراة محمد بن مارد تخرجان في المواتم فانهاهما فقال
لي ان كان حراما فانتهينا وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام
عن الحقوق تسئلني كان ابي عم يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال
الصادق عليه السّلم لا يسئل في القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا والباقون
ملهو عنهم الى يوم القيمة وسأله سماعة بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال

اما زيارة القبور فلا باس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي صلى الله عليه واله لا تتخذوا
قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسال
جراح المدايني ابا عبد الله عليه السلم كيف التسليم على اهل القبور فقال تقف وتقول السلم على
اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله
بكم لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا مر على القبور قال السلم عليكم من ديار
قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلم لما دخل المقابر
قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت
واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه
وقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف رسول الله صلى الله عليه
واله على القتلى ببدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا
حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله ص يكلم الموتى فنظر اليهم فقال
لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم وان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة عليها السلم تاتي قبور
الشهداء كل غداة سبت فتاتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلم
اذا دخلت الجبانة فقل السلم على اهل الجنة وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم اذا
دخلت المقابر فطا القبور فمن كان مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه
وروى محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون
بنا اذا اتيناهم فقال اي والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستانسون اليكم قال قلت
فاي شي نقول اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم
منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شي قدير

وقال الرضا عليه السلم ما من عبد مؤمن زار قبر مؤمن فقرا انا انزلناه في ليلة القدر سبع
مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر وسال اسحق بن عمار ابا الحسن الاول ع عن المؤمن يزور اهله
فقال نعم قال في كم فقال على قدر فضايلهم منهم من يزور كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين ومنهم
من يزور في كل ثلثة ايام قال ثم رايت في مجرى كلامه انه يقول ادناهم جمعة فقال له في اي ساعة
قال عند زوال الشمس او قبيل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكرهه فيرى
سرورا ويرجع الى قرة عين وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم ان الكافر يزور
اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه ما يحب وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم
بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزاير انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقالت
ابو جعفر عليه السلم يصنع للميت ماتم ثلثة ايام من يوم مات واوصى ابو جعفر عليه السلم بثمانماية
درهم لماتمه وكان يرى ذلك السنة لان رسول الله صلى الله عليه واله قال اتخذوا لال جعفر بن
ابي طالب طعاما فقد شغلوا واوصى ابو جعفر ع ان يندب في المواسم عشر سنين وقال
الصادق عليه السلم الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام
كما امر به النبي صلى الله عليه واله في ال جعفر بن ابي طالب ع لما جاء نعيه وقال ع لما قتل جعفر بن
ابي طالب ع امر رسول الله ص فاطمة عليها السلم ان تاتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما
ثلثة ايام فجرت بذلك السنة وقال الصادق عليه السلم ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام
الا المراة على زوجها حتى تنقضي عدتها وسئل عن اجر النايحة فقال لا باس به قد نيح على رسول الله
وروى انه قال لا باس بكسب النايحة اذا قالت صدقا وفي خبر اخر قال تستحله بضرب
احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه واله من وقعة احد
الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال

لكن حمزة لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا
عليه ويبكوه فهم الى اليوم على ذلك وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام أيصلى
عن الميت فقال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له
خفف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في
ركعتين قال نعم وقال عليه السلام ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية
تهدى اليه ويجوز ان يجعل الرجل حجته او عمرته او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض
اهله وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له
ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف عنه والبر والصلة والحج
يجعل للميت والحي فاما الصلوة فلا تجوز عن الحي وقال عليه السلام ست تلحق المؤمن بعد
وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب يحفره
وسنة يؤخذ بها من بعده وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة
والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت ولما مات ذر بن ابي ذر رحمه الله عليه وقف
ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت واني عنك
لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا هول المطلع
لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت لك ولكن
بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت عليه من حقي
فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلام ما من احد يموت احب الى ابليس من موت فقيه وسئل عن قول الله
عز وجل أولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء وسئل عن قول الله عز وجل
اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثمانية عشر سنة وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يقول لابنه او لابنته بابي انت وامي وبابوي انت أترى
بذلك بأسا فقال ان كان ابواه حيين فأرى ذلك عقوقا وان كانا قد ماتا فلا باس وقال
الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن جميل وافضل من ذلك الصبر
عند ما حرم الله عز وجل عليك فيكون لك حاجزا وقال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى تطول
على عباده بثلث القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم السلوة بعد المصيبة
ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون
الذهب والفضة وقال الصادق عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل
رضينا بقضاء الله وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال عليه السلام من خاف على نفسه
من وجد بمصيبة فليفض من دموعه فانه يسكن عنه وقال رجل للصادق عليه السلام اي شيء
مما خلق الله عز وجل فقال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله عز وجل فقال فقده فقال اشهد
انكم حجج الله على خلقه وقال عليه السلام ما من عبد يمسح يده على راس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عز وجل
بكل شعرة نورا يوم القيمة وروي انه يكتب الله عز وجل له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من انكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فليلاطفه وليمسح راسه
يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم حقا وروي انه قال يقعده على خوانه ويمسح راسه يلين قلبه
وقال الصادق عليه السلام اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك وتعالى من هذا الذي ابكى
عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن الا اوجبت
له الجنة وقال الصادق عليه السلام من قدم اولادا يحتسبهم عند الله عز وجل حجبوه من النار باذن الله
عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن
للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة

واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور وقال الصادق عليه السلام
كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت وروى ان السندي بن شاهك قال
لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام احب ان تدعني ان اكفنك فقال انا اهل بيت حج صرورتنا
ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا وقال الصادق عليه السلام ان اعداءنا يموتون
بالطاعون وانتم تموتون بعلة البطون الا انها علامة فيكم يا معشر الشيعة وقال امير المؤمنين
عليه السلام من جدد قبرا او مثل مثالا فقد خرج من الاسلام واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر
فقال محمد بن الحسن الصفار رحمه الله هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن
الوليد رضي الله عنه يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر وتطيين جميعه بعد مرور الايام
وبعد ما طين في الاول ولكن اذا مات فطين قبره فجائز ان يرم سائر القبور من غير ان يجدد
وذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به
من سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث
القبر فلا ندري ما عنى به والذي اذهب اليه انه جدد بالجيم ومعناه انه نبش قبرا لان من نبش
قبرا فقد جدده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي
ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله
والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل في معنى الحديث وان من خالف الامام عليه السلام
في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الاسلام والذي اقوله في
قوله عليه السلام من مثل مثالا انه يعني من ابدع بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام
وقولي في ذلك قول ائمتي صلوات الله عليهم فان اصبت فمن الله على السنتهم وان اخطأت فمن
عند نفسي وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الميت هل يبلى
جسده فقال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة

حتى يخلق منها كما خلق اول مرة وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى حرم عظامنا
على الارض وحرم لحومنا على الدود ان تطعم منها شيئا وقال النبي صلى الله عليه وآله حياتي
خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله كيف ذلك فقال اما حياتي فان الله عز وجل ذكره
يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان
من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله
يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الارض ان تطعم منها شيئا
وروى ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الائمة عليهم السلام
كل يوم ابرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى الله عملكم
ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال
ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه ضغطة اشد من ضغطة القبر وروى
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس و
ذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل
غسل الجنب فان كان كثير الشعر فرد عليه الماء ثلث مرات وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان تجعل الميت
بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط
لوجهه وان رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له الا تركب
يا رسول الله فقال اني لاكره ان اركب والملائكة يمشون وقال الصادق عليه السلام في آخر حديث
يذكر فيه غسل الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك
ان تصير عليه قطنا وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئا وقال عليه السلام في آخر حديث طويل يصف فيه
غسل الميت لا تخلل اظافيره وقال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك
اذا غسل يحفر له حفيرة موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهي

مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره ينظر الى كل شي يصنع به فاذا كفن ووضع على السرير وحمل
على اعناق الرجال عادت الروح فدخلت فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او النار
فينادي باعلا صوته ان كان من اهل الجنة عجلوني عجلوني وان كان من اهل النار ردوني ردوني
وهو يعلم كل شي يصنع به ويسمع الكلام وقال الصادق عليه السلم ان الارواح في صفة الاجساد
في شجرة في الجنة تسائل وتتعارف فاذا قدمت الروح على الروح يقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم
ثم يسالونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك
قالوا هوى هوى وقال الصادق عليه السلم ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلم
ان اخرج عظام يوسف عليه السلم من مصر ووعده طلوع القمر فابطا القمر عليه فسال عمن يعلم موضعه
فقيل له ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي بعجوز مقعدة عمياء فقال لها تعرفين قبر يوسف قالت نعم
فاخبرني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق رجلي وتعيد الي بصري وترد علي شبابي
وتجعلني معك في الجنة فكبر ذلك على موسى عم فاوحى الله عز وجل اليه انما تعطي علي فاعطها ما سالت
ففعل فدلته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطي النيل في صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله
الى الشام فلذلك تحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب وما ذكر الله عز وجل يوسف
في القران غيره وقال الصادق عم اكبر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر ما يكون يوم يموت وقال عم
ما خلق الله تعالى يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت وقال عليه السلم اول من جعل
له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليها باب ابواب الصلوة وحدودها قال الرضا عليه السلم

الصلوة لها اربعة الاف باب وقال الصادق عليه السلم الصلوة لها اربعة الاف حد باب
فرض الصلوة قال زرارة بن اعين قلت لابي جعفر عليه السلم اخبرني عما فرض الله تعالى من الصلوات
فقال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت له هل سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال عز وجل
لنبيه صلى الله عليه واله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين

دلوك الشمس

دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوة سماهن الله وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه
ثم قال وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار
وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل فهي صلوة العشاء الاخرة وقال حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه واله وهي
وسط الصلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر وقال في بعض القراءة حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة الوسطى وقيل انزلت هذه الاية يوم الجمعة
ورسول الله صلى الله عليه واله في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين
وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه واله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين
مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام وقال الصادق
في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلم ان رسول الله
صلى الله عليه واله لما اسري به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسالونه عن شي
حتى انتهى الى موسى بن عمران عليه السلم فقال باي شي امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال اسل ربك
التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسال ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شي
حتى مر بموسى بن عمران عليه السلم فقال باي شي امرك ربك فقال باربعين صلوة فقال اسل ربك التخفيف
فان امتك لا تطيق ذلك فسال ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شي حتى مر بموسى بن
عمران عليه السلم فقال باي شي امرك ربك فقال بثلثين صلوة فقال اسل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق
ذلك فسال ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شي حتى مر بموسى عليه السلم
فقال باي شي امرك ربك فقال بعشرين صلوة فقال اسل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك
فسال ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شي حتى مر بموسى عليه السلم فقال
باي شي امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال اسل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني

بما افترض الله عز وجل عليهم فلم ياخذوا به ولم يقروا عليه فقال النبي صلى الله عليه واله ربه عز وجل
فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلم فقال
له باي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال اسئل ربك التخفيف عن امتك فان امتك لا تطيق
ذلك فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى الله عليه واله بخمس صلوات وقال
رسول الله صلى الله عليه واله جزى الله موسى بن عمران عن امتي خيرا وقال الصادق عليه السلم جزى الله
موسى بن عمران عليه السلم عنا خيرا وروى عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلم انه قال سالت ابي
سيد العابدين عليه السلم فقلت له يا ابة اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه واله لما
عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلوة كيف لم يسئله التخفيف عن امته حتى قال له
موسى بن عمران عليه السلم ارجع الى ربك فاسئله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال
يا بني ان رسول الله صلى الله عليه واله لا يقترح على ربه عز وجل فلا يراجعه في شيء يامره به فلما
ساله موسى عليه السلم ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له ان يرد شفاعة اخيه موسى عليه السلم فرجع الى
ربه فساله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات قال فقلت له يا ابة فلم لم يرجع الى ربه عز وجل
ولم يساله التخفيف من خمس صلوات وقد ساله موسى عليه السلم ان يرجع الى ربه ويساله التخفيف
قال يا بني اراد عليه السلم ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلم لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلم فقال
يا محمد ان ربك يقرئك السلم ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد
قال فقلت له يا ابة اليس الله تعالى ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
قلت فما معنى قول موسى عليه السلم لرسول الله صلى الله عليه واله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول
ابرهيم عليه السلم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى عليه السلم وعجلت اليك رب لترضى
ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد

قصد الى الله والمساجد بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته
فهو واقف بين يدي الله عز وجل فان الله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد
عرج به اليه الا تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملئكة والروح اليه ويقول الله عز وجل في قصة عيسى بن
مريم عم بل رفعه الله اليه ويقول عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت
هذا الحديث مسندا في كتاب المعراج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها الفريضة
سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل والعصر اربع ركعات والمغرب
ثلث ركعات والعشاء الاخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى
ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرايض الا بها اما نافلة الظهر والعصر عشرة ركعة ونافلة المغرب اربع
ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الاخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة فان
اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك اخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك اخر الليل
صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه واله من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبيتن
الا بوتر وصلوة الليل ثمان ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه احدى وخمسون
ركعة ومن ادرك اخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الاخرة
شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين ركعة لان ساعات الليل
اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس
ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلم كان الذي
فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله
صلى الله عليه واله سبعا وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون
على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلم ارايت
قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت

فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم يكن صلوة مؤداة ولو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود
عليه السلم حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ذكرها اداها قال مصنف هذا الكتاب رضي الله
عنه ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان بن داود ع اشتغل ذات يوم بعرض الخيل
حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان ع عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب
فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهايم غير مكلفة
والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلم انه قال ان سليمان بن داود ع عرض عليه ذات يوم
بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى
اصلي صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك
وكان وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا
لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن
ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الخبر مسندا في
كتاب الفوايد وقد ردّ الله تبارك وتعالى الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليهما السلم حتى
صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه واله يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل
حذو النعل بالنعل وحذو القذة بالقذة وقال عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا
وقال عز وجل ولن تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلم في هذه الامة ردّ الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام حيوة رسول الله صلى الله
عليه واله ومرة بعد وفاته صم فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينما النبي صلى الله عليه واله نايم
ذات يوم وراسه في حجر علي عليه السلم ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك
وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرايتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل ولا ارض

الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلم فتوضا وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي صلى الله عليه واله
فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلم من قتل الخوارج حتى
اذا قطعنا في ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه السلم ونزل الناس فقال علي عليه السلم
ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلث مرات وفي خبر اخر مرتين وهي تتوقع الثالثة
وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد
منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون وركب هو عليه السلم بغلة رسول الله صلى الله
عليه واله ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين ع ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه
فوالله ما جزنا جسر سورا حتى غابت الشمس فشككت فالتفت الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين
فنزل عليه السلم عن ناحية فتوضا ثم قام فنطق بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت
والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد
الليل كما كان فالتفت الي فقال يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما راى ذلك قال انت وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان بن
خالد للصادق عليه السلم جعلت فداك اخبرني عن الفرايض التي فرض الله عز وجل على العباد ما هي فقال
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت وصيام
شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة وكان امير المؤمنين
عليه السلم يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله
وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرايض الله تعالى والصوم
فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة
في المال منساة في الاجل وصدقة السر فانها تطفي الخطيئة وتطفي غضب الرب وصنايع المعروف فانها
تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله تعالى مع الصديقين وجانبوا الكذب

فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة وهلكة الا وقولوا

خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بفضلكم

على من حرمكم وروى عن معمر بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا جئت بالخمس الصلوات

لم تسئل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم وروى عن عائذ الاحمسى انه قال دخلت

على ابى عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسئله عن الصلوة فبدانى فقال اذا لقيت الله عز وجل

بالصلوات الخمس لم يسئلك عما سواهن وروى عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام

ما بال الزانى لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة فى ذلك فقال عليه السلام لان الزانى

وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك

لانك لا تجد الزانى ياتى المراة الا وهو مستلذ باتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا

لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف

وقع الكفر وقال رسول الله صلى الله عليه واله ليس منى من استخف بصلوته لا يرد على الحوض لا والله

ليس منى من شرب مسكرا لا يرد على الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفا

بالصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه واله من اتم ركوعه وسجوده فى صلوته فليس لله الكسى وروى زرارة

عن ابى جعفر عليه السلام انه قال فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه واله عشرة اوجه

صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين

وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير

ذلك سنة

باب حد الصلوة

قال رسول الله صلى الله عليه واله الصلوة ميزان فمن وفى

استوفى يعنى بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه فى الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى

الاجر وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله عز وجل خدمته فى الارض وليس شىء من خدمته تعدل الصلوة

فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلى فى المحراب وقال النبى صلى الله عليه واله ما من صلوة يحضر وقتها

الا نادى ملك بين يدى الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التى اوقدتموها على ظهوركم فاطفؤها

بصلوتكم ودخل رسول الله صلى الله عليه واله المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال تدرون ما قال ربكم

قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن

وحافظ عليهن لقينى يوم القيمة وله عندى عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ

عليهن فذاك الى ان شئت عذبته وان شئت غفرت له وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب

به العبد على الصلوة فاذا قبلت قبل سائر عمله وان ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال عليه السلام

ان العبد اذا صلى الصلوة فى وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتنى حفظك الله

واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها رجعت عليه سوداء مظلمة تقول ضيعتنى ضيعك الله وقال

الصادق عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله عز وجل واسجد واقترب

وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفه بعدد من خالفه ملائكة

يصلون خلفه يدعون الله عز وجل له حتى يفرغ من صلوته وروى عن الصادق عليه السلام صلوة فريضة

خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وقال الصادق عليه السلام

اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل يصلى الركعتين يريد بهما وجه الله عز وجل فيدخله

الله بهما الجنة وانه يتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وانه

ليصوم اليوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وقال الصادق عليه السلام

لا تجتمع الرغبة والرهبة فى قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل

فانه ليس عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل فى صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه

وايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب

الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسئل معوية بن وهب ابا عبد الله

عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم

شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عم قال واوصاني بالصلوة
واتى رجل النبي رسول الله صلى الله عليه واله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت به الملائكة
من قدميه الى اعنان السماء ويتناثر عليه البر من اعنان السماء الى مفرق راسه وملك موكل به ينادي
لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال الصادق
احب الاعمال الى الله تعالى الصلوة وهي اخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل
او يتوضا فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد
اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوه وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله
صلى الله عليه واله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء
واذا انكسر العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر
على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن على الغسل خمس مرات
وقال الصادق عليه السلام من قبل الله له صلوة واحدة لم يعذبه ومن قبل الله له حسنة لم يعذبه وقال
عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه واله يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها
فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل وحمده وعظمه حتى
يدخل وقت الصلوة الاخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت
هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في معناها في كتاب فضائل الصلوة **باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت**
روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه واله
فسالوه اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل
هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه واله
ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي

جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي عز وجل ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال
اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيامة فما من
مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما
صلوة العصر فهي الساعة التي اكل ادم فيها من الشجرة فاخرجه الله من الجنة فامره الله عز وجل ذريته
بهذه الصلوة الى يوم القيامة واختارها لامتي فهي من احب الصلوة الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها
من بين الصلوات واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على ادم عم وكان
ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلثمائة سنة من ايام الدنيا وفي
ايام الاخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء فصلى ادم ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة
لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب
فيها الدعاء فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلوة العشاء الاخرة فان
للقبر ظلمة وليوم القيامة ظلمة امرني الله عز وجل وامتي بهذه الصلوات لتنور القبور وليعطيني وامتي
النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله جسدها على النار وهي الصلوة
التي اختارها الله عز وجل للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني الشيطان
فامرني الله عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل
وسرعتها احب الى الله عز وجل فهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار **وعلة اخرى**
لذلك وهو ما رواه الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما هبط ادم من الجنة ظهرت
شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ما يبكيك يا ادم فقال لهذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت الصلوة
الاولى فقام فصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم فصل يا ادم فهذا

وقت الصلوة الثانية فقام فصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا ادم
قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة
فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى رجليه فجاءه في الصلوة
الخامسة فقال يا ادم قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى وخرج منها فحمد الله و
اثنى عليه فقال جبرئيل عليه السلم يا ادم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك
في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة علة اخرى لوجوب الصلوة
كتب الرضا علي بن موسى عليهما السلم الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة
انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة
والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم
اعظاما لله عز وجل وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة
في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار ولئلا ينسى العبد
سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجرا له
عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع
والاسباب باب مواقيت الصلوة سال مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلم عن وقت الظهر
فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك
وسأله عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا
الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر واذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الاخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم
وبريد بن معاوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان

ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلم اول الوقت زوال الشمس وهو وقت
الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلم اول الوقت رضوان الله واخره عفو الله والعفو لا
يكون الا من الذنب وقال عليه السلم لفضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده و
ماله وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلم عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر
ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حائط مسجد رسول الله
صلى الله عليه واله كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر فاذا مضى منه ذراعان صلى العصر
ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل
من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة
واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك وقال ابو جعفر عليه السلم
لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان
رسول الله صلى الله عليه واله قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما
الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قيل وما تضييعها قال يدعها والله
حتى تصفر او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عليه السلم وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران
قلت لابي عبد الله عليه السلم في المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد
سترنا منها الجبل فقال لي ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في طلب المنزل
في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات الى جمع كذلك وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سأله سائل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في ابرهيم عم
فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول الوقت واخر ذلك غيبوبة الشفق واول
وقت العشاء الاخرة ذهاب الحمرة واخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معوية
بن عمار وقت العشاء الاخرة الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو اخر الوقت

وروى فيمن نام عن العشاء الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب
ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال
لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع
نبلهم وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق
يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال ابو اسامة
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرايت الشمس لم تغب انما توارت
خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك
بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها
فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس
فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى
الليل وقال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الآخرة الى نصف الليل فلا انام
الله عينه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له
فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر حين يعترض الفجر ويضيء حسنا ويجلل الصبح
السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين
اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في آخر وقتها اثبتت مرة واحدة قال الله عز وجل
وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني انه تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار
وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها
في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام
وروى اسمعيل بن ابي رباح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت

ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك وسأله سماعة بن
مهران عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال تجتهد رأيك و
تعمد القبلة بجهدك وروى ابو عبد الله الفراء عن الصادق عليه السلام انه قال له رجل من اصحابنا
انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق
يقال لها الديوك فقال نعم فقال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل
وروى الحسين بن المختار عنه عليه السلام انه قال اني مؤذن فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت
فقال اذا صاح الديك ثلاثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى
لغير القبلة في يوم غيم ثم علم فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه
وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر عليه السلام لان اصلي بعد ما يمضي الوقت احب الي من ان اصلي وانا
في شك من الوقت وقبل الوقت وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان المؤذن
يأتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد
قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من التبريد

باب معرفة زوال الشمس

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على
نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف
من ايلول على ثلاثة اقدام وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر
على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف
وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف وفي النصف من نيسان
على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم
وقال الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع واربع اصابع فتجعل اربع
اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح

وتقضى الحوائج العظام **باب ركود الشمس** سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن ركود
الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسئلتك وانك لاهل للجواب ان الشمس اذا طلعت
جذبها سبعون الف الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة الاف من الملائكة من بين
جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكوة قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض
الى السماء وبلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله
الذى لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا
فقال له جعلت فداك احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على
عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله فى فلك الجو الى ان تغيب و
سئل الصادق عليه السلم عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود فقال
لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب
المشركين فى ذلك اليوم لحرمته عنده وروى عن حريز بن عبد الله قال كنت عند ابى عبد الله عليه السلم
فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقضّ ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها
تؤامر أتزول ام لا تزول **باب معرفة زوال الليل** سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلم
فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال
فباى شئ نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت **باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التى قبضه الله عليها**
قال ابو جعفر عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلى من النهار شيئا حتى تزول الشمس
فاذا زال صلى ثمانى ركعات وهى صلوة الاوابين تفتح فى تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب
الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء الفئ ذراعا صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر
ركعتين ثم صلى ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعا اذا فاء الفئ ذراعا ثم لا يصلى بعد العصر
شيئا حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثا وبعد المغرب اربعا ثم لا يصلى شيئا

ركعتا الفجر بعد الفراغ من صلوة الليل وتاخيرها الى طلوع الفجر الاول افضل وعند الوقت الى طلوع الحمرة فيشتغل بالفريضة ح فههنا احكام الاول انها بعد
صلوة الليل ومذهب جل العلماء الحكم الثانى تاخيرها الى طلوع الفجر الاول وفيه قولان احدهما للشيخين قالا انها يقضيان صلوة الليل وان لم يطلع
الفجر الاول والثانى للسيد المرتضى ان وقتها من طلوع الفجر الاول الحكم الثالث جواز فعلها الى طلوع الحمرة الحكم الرابع اخر وقتها الى طلوع الحمرة
لانه وقت يتضيق الفريضة للمتابعة فى صلوته فيمتنع النافلة ١٢

٤٨

حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى فراشه
ولم يصل شيئا حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثمانى ركعات واوتر فى الربع الاخير من الليل بثلث
ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر
بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلى الثالثة التى يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع ثم يسلم و
يصلى ركعتى الفجر قبيل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلى ركعتى الصبح وهى الفجر اذا اعترض الفجر واضاء
حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التى قبضه الله عز وجل عليها **باب فضل المساجد
وحرمتها وثواب من صلى فيها** روى عن خالد بن ماد القلانسى عن الصادق عليه السلم انه قال
مكة حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه وآله وحرم على بن ابى طالب عليهما السلم الصلوة فيها
بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم على بن
ابى طالب عليهما السلم الصلوة فيها بعشرة الاف صلوة والدرهم فيها بعشرة الاف درهم والكوفة
حرم الله وحرم رسوله وحرم على بن ابى طالب عليهما السلم الصلوة فيها بالف صلوة وسكت عن الدرهم
وروى ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلم انه كان قال من صلى فى المسجد الحرام صلوة مكتوبة
قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلوة وكل صلوة يصليها الى ان يموت
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة فى مسجدى كالف صلوة فى غيره الا المسجد الحرام
فان الصلوة فى المسجد الحرام تعدل الف صلوة فى مسجدى وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله
عليه السلم كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قال ثلاثة الاف وستمائة ذراع
مكسرة وقال ابو جعفر عليه السلم لابى حمزة الثمالى المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول
صلى الله عليه وآله ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة
والنافلة تعدل عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلم عن قبر فاطمة عليها السلم فقال دفنت
فى بيتها فلما زادت بنو امية فى المسجد صارت فى المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى

مسجدي مسجد قبا فصلِّ فيه ركعتين رجع بعمرة وكان عليه السلم يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة
ويستحب اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي أُسس على التقوى من اول يوم ومشربة
ام ابرهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء باحد ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح ويستحب الصلوة
في مسجد الغدير في المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه واله حيث قال
من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الاخر فذلك موضع
فسطاط المنافقين الذين لما راوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كانهما
عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلم بهذه الاية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم
لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلم بذلك
حسان الجمال لما حمله من المدينة الى مكة وقال له يا حسان لولا انك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث
واما المسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلم انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة
نبي وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم انه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل
ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب له كاجر عتق رقبة
ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة
عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلم كان مسجد
رسول الله صلى الله عليه واله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحوا
من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحوا من ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون
مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه
يسمى خيفا وقال الصادق عليه السلم حد مسجد الكوفة اخر السراجين خطه ادم عليه السلم وانا
اكره ان ادخله راكبا قيل فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلم
ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال عليه السلم كاني انظر الى ديراني في

مسجد الكوفة في ديرله فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح يكلمه
وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي و
الف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من
رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشياطين وقال امير المؤمنين عليه السلم لا تشد الرحال الا
الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه واله ومسجد الكوفة وقال النبي صلى الله
عليه واله لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل عليه السلم فقال لي
يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت فقلت يا جبرئيل اي شيء هذا الموضع قال يا محمد
هذه كوفان وهذا مسجدها اما اني قد رايتها عشرين مرة خرابا وعشرين مرة عمرانا بين كل مرتين
خمسمائة سنة وروى عن الاصبغ بن نباتة انه قال بينا نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلم
في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احدا من فضل مصلاكم بيت
آدم وبيت نوح وبيت ادريس ومصلى ابرهيم الخليل ومصلى اخي الخضر عليهم السلم ومصلاي وان
مسجدكم هذا لاحد الاربعة المساجد التي اختارها الله عز وجل لاهلها وكاني به قد اتي به يوم القيمة في ثوبين
ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن صلى فيه ولا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالي
حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون مصلى المهدي من ولدي ومصلى كل مؤمن
ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة
فيه وارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو
حبوا على الثلج واما مسجد السهلة فقد قال الصادق عليه السلم لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة
ذلك موضع بيت ادريس عليه السلم الذي كان يخيط فيه وهو الموضع الذي خرج منه داود الى جالوت
وهو الموضع الذي خرج منه ابرهيم الى العمالقة
وتحته صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل نبي
وهو موضع الراكب فقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلم واما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين

لما رجع من قتال اهل النهروان وروى عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال صلى بنا علي عليه السلام
ببراثا بعد رجوعه من قتال الشراة ونحن زهاء من مائة الف رجل فنزل نصراني من صومعته فقال من
عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل اليه فسلم عليه فقال يا سيدي انت نبي فقال لا النبي سيدي
قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال عليه السلام له اجلس كيف سألت عن هذا فقال انما بنيت
هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت في الكتب المنزلة انه لا يصلي في هذا الموضع
بذا الجمع الا نبي او وصي نبي وقد جئت اسلم فاسلم وخرج معنا الى الكوفة فقال له علي عليه السلام
فمن صلى ههنا فقال عيسى بن مريم وامه فقال له علي عليه السلام افاخبرك من صلى ههنا قال نعم قال الخليل
عليه السلام وقال الصادق عليه السلام من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله من كنس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه من التراب
ما يذر في العين غفر الله له وقال الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا
يابس الا سبح له الى الارض السابعة وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما رويت في معناها في كتاب
فضل المساجد وحرمتها وما جاء فيها وقال علي عليه السلام صلوة في بيت المقدس تعدل الف صلوة
وصلوة في المسجد الاعظم تعدل مائة الف صلوة وصلوة في مسجد القبيلة تعدل خمسا وعشرين صلوة
وصلوة في مسجد السوق تعدل اثنتي عشرة صلوة وصلوة الرجل في بيته صلوة واحدة وقال
ابو جعفر عليه السلام من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وقال ابو عبيدة الحذاء ومر بي
ابو عبد الله عليه السلام وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم وسئل عبيد الله بن علي
الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المساجد المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلوة فيها
وقال ابو جعفر عليه السلام اول ما يبدأ به قائمنا سقوف المساجد فيكسرها ويامر بها فتجعل عريشا كعريش
موسى عليه السلام وكان علي عليه السلام اذا رأى المحاريب في المساجد كسرها ويقول كانها مذابح اليهود
ورأى علي عليه السلام مسجدا بالكوفة وقد شرف فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف بل تبنى جما

وسئل

وسئل ابو الحسن الاول عليه السلام عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت الذي يصلى فيه فقال
لا باس به وسئل عن الجص يطبخ بالعذرة ايصلح ان يجصص به المسجد فقال لا باس وسئل عن بيت قد
كان حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا باس وسئل عبيد الله بن علي الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام في مسجد يكون في دار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه الى
غير مكانه فقال لا باس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا
قال نعم اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره وكان امير المؤمنين عليه السلام
يقول من اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا في الله عز وجل او علما مستطرفا او آية محكمة
او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع
النبي صلى الله عليه وآله رجلا ينشد ضالة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا
بنيت وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود
والاحكام وينبغي ان تجنب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتأديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش
يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة
من المسجد فليردها الى مكانها او في مسجد آخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد
الا مجتازين وقال الصادق عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف على المساجد
فقال لا يجوز لان المجوس وقفوا على بيوت النار وروي ان في التوراة مكتوبا ان بيوتي في الارض المساجد
فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات
الى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها لاهل السماء كما يضيء
نور الكواكب لاهل الارض وروي ان عليا عليه السلام مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة
الا مع سطح المسجد وان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم احدا فاذا نظر

الى الشيب يا ملى اقدامهم الى الصلوة والولدان يتعلمون القران رحمهم الله فاخرت لك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخله على سكون ووقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع فيه واحبهم الى الله عز وجل اولهم دخولا واخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لنا ابواب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وال محمد وافتح لنا باب فضلك

باب المواضع التي تجوز الصلوة فيها والمواضع التي لا تجوز فيها

قال النبي صلى الله عليه واله اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة وتجوز الصلوة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت بالنهي عن الصلوة فيها وقال الصادق عليه السلم عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة والثلج وروى انه لا يصلى في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة ولا في وادي ضجنان فاذا حصل الرجل في الماء والطين وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا باس بالصلوة في مسلخ الحمام وانما يكره في الحمام لانه ماوى الشياطين وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الصلوة في بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفا فلا باس يعني المسلخ واما القبور فلا يجوز ان يتخذ قبلة ولا مسجدا ولا باس بالصلوة بين خللها ما لم يتخذ شيئا منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب واما مسان الطريق فلا يجوز الصلوة فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التي بين الجواد فلا باس وقال الرضا عليه السلم كل طريق يوطى ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغي الصلوة فيه قيل فاين يصلي قال يمنته ويسرته وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في مرابض الغنم

فقال

فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه الجبهة مستوية وسئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء قال فلا باس به ثم قال ورايته في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل فيها قال فقلت اصلي فيها وان كانوا يصلون فيها قال نعم اما تقرا القران قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل الى القبلة ودعهم وسال زرارة ابا جعفر عليه السلم عن البول يكون على السطح او في المكان الذي يصلى فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسال عمار بن نعيم القمي ابا عبد الله عليه السلم عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود والنصارى فكيف يصنع بالصلوة فيها فقال صل على ثوبك وسئل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الرجل يصير في البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهى ان يصلي بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلم ايوب بن نوح انه قال تنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس ويصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة ايصلى فيهما اذا جفا قال نعم قال وسالته عن الصلوة بين القبور هل تصلح فقال لا باس به وسال عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلم عن البارية يبل قصبها بماء قذر يجوز الصلوة عليها فقال اذا جفت فلا باس بالصلوة عليها وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلم عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال لا باس بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس بان يصلي على التماثيل اذا جعلتها تحتك وسئل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الوسائد يكون في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم يكن تجاه القبلة فان كان شيء منها بين يديك مما يلي القبلة

مغطاة وصلّ وسئل عن التماثيل يكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين
واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلي فلا وقال عليه السلم لا باس بالصلوة وانت تنظر
الى التصاوير اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلم لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون
كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا باس فان الملئكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا
بيتا فيه بول مجموع في انية فلا تجوز الصلوة في بيت فيه خمر محصور في انية وروى ابو بصير عن الصادق
عليه السلم انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة
وروى سماعة بن مهران عن الاسير ياسره المشركون فيحضره الصلوة فيمنعه الذي اسره منها قال
يومي ايماء وسئل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل والمراة يصليان في بيت واحد
فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده ولا باس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم اذا كان بينها وبينه قدر ما لا يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس ان صلت بحذاه وحدها
وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس بان تصلي المراة بحذاء الرجل وهو يصلي فان
النبي صلى الله عليه واله كان يصلي وعايشه مضطجعة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد ان يسجد
غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد ولا باس ان يكون بين يدي الرجل والمراة وهما يصليان
مرفقة او شيء

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع

سئل محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلم انه ساله عن جلد الميتة ايلبس في الصلوة اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين
مرة وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلم فاخلع نعليك انك بالواد المقدس
طوى قال كانتا من جلد حمار ميت وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلم فقيل لهما انا نشتري
ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حياكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس ان الله حرم
اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة فيه وسئل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه وساله عبد الرحمن بن ابي عبد الله

عن الرجل يجنب في ثوب وليس معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه وفي خبر اخر قال يصلي فيه فاذا وجد
الماء غسله واعاد الصلوة وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل عريان
وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله
وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي الحسن عليه السلم يساله عن الرجل
معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء
كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن
مسلم لابي جعفر عليه السلم الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة فقال ان رايته وعليك
ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك
ما لم يزد على مقدار الدرهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رايته او لم تره فاذا كنت قد رايته وهو
اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك
بمنزلة المني والبول ثم ذكر عليه السلم المني فشدد فيه وجعله اشد من البول وقال عليه السلم ان
رايت المني قبل او بعد فعليك الاعادة اعادة الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت
فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول وقال امير المؤمنين عليه السلم السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه
ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة
امن روي ذلك عن امير المؤمنين عليه السلم وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم
عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب وعليه ثياب فقال لا باس وساله عن الرجل يصلي و
امامه ثوم او بصل فقال لا باس وساله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الرطبة النابتة قال
اذا الصق جبهته على الارض فلا باس وساله عن الصلوة على الحشيش النابت والثيل وهو يصيب
ارضا جددا قال لا باس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال
لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله

انه قال لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب
اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن
علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابرهيم الهمداني وهم مجهولون
يرفع الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت
عن ثقاة ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطيا بعد ان يعلم ان الاصل
هو النهي وان الاطلاق هو رخصة والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة
في القلنسوة السودا فقال لا تصل فيها فانها لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه السلام
فيما علم اصحابه الا لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون وكان رسول الله صلى الله عليه
واله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكسا وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام
على رسول الله صلى الله عليه واله في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا
فقال زي ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه واله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من
ولدك فقال يا رسول الله صلى الله عليه واله افاجب نفسي فقال لا جف القلم بما فيه وروى اسمعيل
مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا تلبسوا لباس
اعدائي ولا تطعموا مطاعم اعدائي ولا تسلكوا مسالك اعدائي فتكونوا اعدائي فاما لبس السواد
للتقية فلا اثم عليه فقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والاخر ابيض فلبسه
ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار وقال رسول الله صلى الله عليه واله
لا يصلي الرجل وعليه خاتم حديد وقال عليه السلام ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد وروى عمار
الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به الرجل فانه
من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي صلى الله عليه واله قال

لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك
في الاخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمرا فانها من مراكب ابليس
ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه واله لبس الحرير لاحد
من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف لانه كان رجلا قملا وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليهما السلام عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه النخلة
وفيها حملها قال لا باس به وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس به وعن الرجل يصلي
وامامه حمار واقف قال يضع بينه قصبة او عودا او شيئا يقيه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن
الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان تصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها
ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل ينزعه
قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه طير فقال
ان خاف عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول
وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم
فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم
حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء
مما صلى وعن الرجل في ثوبه خرؤ الطير او غيره هل يحكه وهو في الصلوة قال لا باس وقال
لا باس بان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وساله عن الخلاخيل هل يصلح لبسها للنساء
والصبيان قال ان امكن صماء فلا باس وان كان لها صوت فلا يصلح وساله عن فارة المسك
يكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا باس بذلك وساله عن الرجل هل يصلح له
ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قرائته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس
وسال عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف

مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه
نضوح قال نعم قال قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قال قلت فان كان فيها نار قال
فلا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا
وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا يجوز الصلوة فيه وسال حبيب بن المعلى
ابا عبد الله عليه السلم فقال اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان
فقال لا باس به وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم فقال ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على
فنعم واما على الارض فلا وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم عن الدراهم السود
يكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم
التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلم ما للناس بد من حفظ بضاعتهم فان صلى وهي معه فلتكن من
خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبله وسال موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم
فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصي في الصلوة فقال لا باس وسال العيص بن القاسم ابا
عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب المراة او ازارها ويعتم بخمارها فقال نعم اذا كانت مأمونة
وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل ليس معه الا سراويل
فقال يحل التكة منه فيطرحها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد
السيف ويصلي قائما وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر
ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلم ما يجزي الرجل
من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي عليه السلم في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقد
قارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما
سجد يناله عنقه فيرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه ودأبه مشتغلا به حتى انصرف وروى
الفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال صلت فاطمة عليها السلم في درع وخمارها على راسها ليس عليها اكثر

مما وارت

مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه انه قال لرجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي
ايقتلها قال نعم ان شاء فعل وسال سليمن بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلم
عن الرجل ياتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلي فيها قال نعم ليس عليكم
المسئلة ان ابا جعفر عليه السلم كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من
ذلك وسال اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق من
اسواق الجبل ايسال عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف قال عليه السلم عليكم ان تسئلوا عنه
اذا رايتم المشركين يبيعون ذلك واذا رايتموهم يصلون فلا تسئلوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن
يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلم يسئله عن الفرو والخف البسه واصلي فيه ولا اعلم انه
ذكي فكتب لا باس به وروى عن هشام الحناط انه قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلم يقول اما اكل الورق
والشجر فلا باس بان تصلي فيه وما اكل الميتة فلا تصلي فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلم خرج
امير المؤمنين عليه السلم على قوم فراهم يصلون في المسجد قد سدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم
ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام
اياك والتحاف الصماء فقال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد وروى
في الرجل يخرج عريانا فيدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان راه احد صلى جالسا
وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلم انه ساله عن ثوب المجوسي البسه واصلي فيه قال نعم
قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها وروى زياد بن المنذر
عن ابي جعفر عليه السلم انه ساله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس
قميصه فوق ازاره فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط فقلت له انه يتوشح فوق القميص
قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به قال هو وحل الازار في الصلوة والحذف بالحصا
ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار

فوق القميص عن العبد الصالح عليه السلم وعن ابي الحسن الثالث وابي جعفر الثاني عليهما السلم وبها اخذ
وافتي وسال عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس وسال
ابو بصير عن رجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسال داود الصرمي
ابا الحسن علي بن محمد عليه السلم فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع
قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه وقال ابرهيم بن ابي محمود
للرضا عليه السلم الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
انه قال لا باس بالصلوة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله
عن لحوم السباع من الطير والدواب قال اما اكل لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا
تلبسوا شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله في رسالته الي لا باس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكلت لحمه
وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه وقد روي فيه رخصة واياك
ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روي عن سليمن بن جعفر الجعفري
انه قال رايت الرضا عليه السلم في جبة خز طاروي وكساء خز فذكرت انه لبسهما على بدنه وصلى فيهما وامر
بالصلوة فيها وروى عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلم في السنجاب والفنك
والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب الي بخطه صل فيها وروي عن داود
الصرمي انه قال سال رجل ابا الحسن الثالث عليه السلم عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب يجوز
ذلك وهذه رخصة الاخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي و
صل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها ولا تصل في ديباج ولا حرير ولا وشي ولا حرير
ولا في شي من ابريسم الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد
عليه السلم يساله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا باس مطلق والحمد لله
قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وذلك اذا لم يكن القرمز من ابريسم محضا والذي نهي عنه هو ما كان

من ابريسم محضا والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن
قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به يعني قز المعزي لا قز الابريسم وقد وردت الاخبار بالنهي عن
لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت الرخصة في لبس ذلك للنسا
ولم ترد الاخبار في جواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم المحض على العموم للرجال
والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن بالصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال
لبس الحرير والديباج الا في الحرب فلا باس به وان كان فيه تماثيل روى ذلك سماعة بن مهران
عن ابي عبد الله عليه السلم وروى يوسف بن محمد بن ابرهيم عنه انه قال لا باس بالثوب
ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما كره الحرير المبهم للرجال وروى عنه مسمع بن عبد الملك
البصري انه قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه
وسال محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الصلوة في الثوب المعلم فكره
ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم ولا باس بالصلوة في الفراء
الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه
روح وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن تقليد السيف في الصلوة وفيه الفرا والكيمخت
فقال لا باس ما لم يعلم انه ميتة وسال علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث عليه السلم
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس
وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال
لا يضره وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز
للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من
خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه وقال
الصادق عليه السلم ضمنت لمن خرج من بيته معتما تحت حنكه ان يرجع اليهم سالما وقال عليه السلم

انى لاعجب ممن ياخذ فى حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته وانى لاعجب ممن ياخذ
فى حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبى صلى الله عليه
واله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين التلحى بالعمايم وذلك فى اول الاسلام وابتدائه
وقد نقل عنه صلى الله عليه واله وسلم اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحى ونهى عن الاقتعاط
وسال الحلبى وعبدالله بن سنان اباعبدالله عليه السلم هل يقراء الرجل فى صلوته
وثوبه على فيه قال لا باس بذلك وفى رواية الحلبى اذا اسمع الهمهمة وسال رفاعة بن
موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة
ايصلى فى خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضئا ولا باس بان يصلى
المراة وهى مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطى عن الصادق ع
وروى على بن جعفر وعلى بن يقطين عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلم انهما سالاه
عن الرجل والمراة يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحنا والوسمة فقال اذا ابرز
الفم والمنخر فلا باس وسال محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلم عن الرجل يصلى ولا يخرج
يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا باس وروى زياد بن
سوقة عن ابى جعفر عليه السلم انه قال لا باس ان يصلى احدكم فى الثوب الواحد وازراره
محلولة ان دين محمد صلى الله عليه واله حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلم السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال عليه السلم
السجود على طين قبر الحسين عليه السلم ينور الى الارضين السبع ومن كانت معه سبحة
من طين قبر الحسين عليه السلم كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه
بغيرها لانها مسئولات يوم القيمة وروى حماد بن عثمن عن ابى عبدالله عليه السلم
انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس وروى عن ياسر الخادم انه قال

مشهودون لكم بالتسبيح ويحتمل ان يكون المراد
انها مسئولات مكلفات فكثيرا ما نصح منها
المعاصى فالتسبيح بها جبر لها فتامل

مرّ بى ابو الحسن عليه السلم وانا اصلى على الطبرى وقد القيت عليه شيئا فقال لى ما لك
لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض وقال ابى رحمه الله فى رسالته الى اسجد على الارض
او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد على شعر
ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا
نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة
مظلمة خفت عقربا او شوكة تؤذيك فلا باس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او
كتان وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت
بجبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم
تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل
ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا
ولا باس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على الارض وترغم بانفك
ويجزيك فى وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما
يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شئ من جسدك على شئ منه وسال
المعلى بن خنيس اباعبدالله عليه السلم عن الصلوة على القفر والقير فقال لا باس به وسال
الحسن بن محبوب اباالحسن عليه السلم عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم
يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه عليه السلم ان الماء والنار قد طهراه وسال
داود بن ابى يزيد اباالحسن الثالث عليه السلم عن القراطيس والكواغذ المكتوبة
عليها هل يجوز السجود عليها فكتب يجوز وسال على بن يقطين اباالحسن الاول عليه السلم
عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا باس اذا كان فى حال التقية ولا باس بالسجود
على الثياب فى حال التقية وسال معوية بن عمار اباعبدالله عليه السلم عن الصلوة على القار

فقال لا باس به وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او
عمامة قال اذا مس شيئا من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزأ عنه
وقال يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلم يسوي الحصا في موضع سجوده بين
السجدتين وروى عن عبيد الله انه قال رايت جعفر بن محمد عليه السلم كلما سجد فرفع راسه
اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزأك وروى
زرارة عنه عليه السلم مثل ذلك وسال رجل الصادق عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار
فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ موضع سجودك
فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة وروى عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره
ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبيه ويكره ان يمسح التراب عن جبهته وهو في الصلوة و
يكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في الصلوة فلا شيء عليه وروي
الرخصة في **باب علة النهي عن السجود** على الماكول والملبوس من الارض وما انبتت من
سواهما قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلم اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز
قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك
وما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل او يلبس
لان ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع
والخضوع لله عز وجل **باب القبلة** قال الصادق عليه السلم ان الله تبارك
وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة
لاهل الدنيا وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلم عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار
عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة ووضع في موضعه جعل

انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن
يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج من حد القبلة
لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة ومن كان
في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى في الكعبة صلى الى اي جوانبها
شاء وافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء ويستقبل الركن الذي فيه الحجر
الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى براسه الى البيت المعمور
ومن كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء وصلى
رسول الله صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا
بالمدينة ثم عيرته اليهود فقالوا له انك تابع قبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في
بعض الليل خرج ع يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين
جاء جبرئيل عليه السلم فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول
وجهك شطر المسجد الحرام الاية ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحول وجهه الى الكعبة
وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال وكان اول صلوته
الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين
فحولوا نحو القبلة فكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد
مسجد القبلتين فقال المسلمون صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فانزل الله عز وجل
وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم الى بيت المقدس وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه
في كتاب النبوة وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلم انه سال الصادق عليه السلم
عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت
فلا يعيد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال

ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلم انه قال يجزي المتحير ابدا اينما يتوجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة و
سأله معوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ ويرى انه قد انحرف
عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته وما بين المشرق والمغرب قبلة
ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى
محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول ع انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة
يستره بشيء ولا يقطع صلوة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب او امرأة او غير ذلك ونهى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى عليه السلم نخامة في المسجد
فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته وقال الصادق
عليه السلم وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها
ونهى عن استقبال القبلة ببول وغائط وقال ابو جعفر عليه السلم لا يبزقن احدكم في الصلوة
قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى وقال الصادق عليه السلم
من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات وقد روى
فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربعة جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم انه قال لا صلوة الا الى القبلة قال قلت اين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب
قبلة كله قال قلت فمن صلى لغير القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث
اخر ذكره ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب بوجهك عن القبلة فيفسد صلوتك فان الله
عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام
وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء ولتكن

وجهك في موضع سجودك وقال عليه السلم لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور
والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت ان
تصلي نافلة وانت راكب فصلها واستقبل رأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة
ومستدبرها ويمينا وشمالا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة
الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد
على شيء يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصليها الا على اضطرار شديد وتفعل
فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها
اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان
خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وروي انه اذا عصفت الريح
بمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين
وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال
رجل للصادق عليه السلم اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف
الكوكب الذي يقال له جدي قلت نعم قال اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله
بين كتفيك

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة

وقال الصادق
عليه السلم انا نأمر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا
ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم اذا كان الى نصف النهار واكثر من ذلك او اقل
فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فأمروا صبيانكم
بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا و
روى عن الحسن بن قاتل انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلم او سئل وانا اسمع عن الرجل

يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثماني سنين فقال
سبحان الله يترك الصلوة قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن
فضالة عن ابي عبد الله عليه السلم او ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث
سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون
يوما فيقال له قل محمد رسول الله صلى الله عليه وآله سبع مرات ويترك حتى يتم له خمس سنين
ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله عليه وآله ثم يترك حتى يتم له ست سنين ثم يقال له ايما
يمينك وايما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى
يتم له سبع سنين فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل
له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة
وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله تعالى باب

الاذان والاقامة وثواب المؤذنين

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلم
فلما قال الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت
الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث
فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح
قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله قال هبط
جبرئيل بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان راسه في حجر علي
عليه السلم فاذن جبرئيل عليه السلم واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه
فدعا بلالا فعلمه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال تؤذن وانت على غير وضوء

في ثوب

في ثوب واحد قائما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلوة
وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلم انه قال يؤذن الرجل وهو
جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلم انه قال لا باس ان
تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او يكون
في ارض ملصة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمؤذن فيما بين الاذان
والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلم انهم
يجتلدون على الاذان فقال كلا انه ياتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم
فتلك لحوم حرمها الله على النار وقال علي عليه السلم آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله
عليه وآله وسلم انه قال يا علي اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن
مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلم انه قال التكبير
جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف وروى ابو بصير عن احدهما انه قال ان بلالا كان
عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فترك يومئذ حي على
خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من السنة اذا اذن الرجل
ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن نجيح انه قال الاذان والاقامة مجزومان
وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا يجزيك من الاذان
الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته او
ذكره ذاكر عندك في اذان وغيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان
من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم وسال معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلم
عن الاذان فقال اجهر وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك و
اقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عليه السلم عمار

انه قال اذا اقمت الصلوة الفريضة فاذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او
بكلام او تسبيح وقال سالته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله
وسئل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلم عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على غير طهر او هو
على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا باس وروى عنه زرارة
انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال
علي عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يؤمكم اقراكم ويؤذن لكم خياركم
وفي حديث اخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اذن في مصر من امصار
المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابوجعفر عليه السلم المؤذن يغفر الله له مد بصره
ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه وله من كل من يصلي بصوته حسنة
وقال عليه السلم من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيامة لا ذنب له وقال ان الملئكة
اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون
لامة محمد صلى الله عليه واله حتى يفرغوا من تلك الصلوة وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان تفتتح الليل باذان واقامة وتفتتح النهار
باذان واقامة ويجزيك في ساير الصلوات اقامة بغير اذان وجمع رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم بين الظهر والعصر بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب
والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلم
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع
بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروى ان من صلى باذان
واقامة صلى خلفه صفان من الملئكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد
وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلم

فتامل ابن زين

انه قال

انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان من الملئكة واذا اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد و
عن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية بن ابي ليلى عن علي عليه السلم انه قال من صلى
باذان واقامة صلى خلفه من الملئكة لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال
الصادق عليه السلم من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسالك باقبال نهارك وادبار
ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال
مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول
في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل فاذا راه علي عليه السلم قال مرحبا بالقائلين عدلا و
بالصلوة مرحبا واهلا وروى الحارث بن المغيرة النضري عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال
من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا
وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما
من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابوجعفر
عليه السلم لمحمد بن مسلم يا محمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي
ينادي بالاذان والاقامة وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن
وسال زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة
فقال ان كان ذكر قبل ان يقرا فليصل على النبي واله وليقم وان كان قد دخل في القراة
فليتم صلوته وروى عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل
نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي
نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى اخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة و
سال معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلم عن التثويب الذي يكون بين الاذان
والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلم يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم

التثويب قول المؤذن الصلوة خير من النوم في الصلوة الفجر بعد قوله حي على الفلاح

ولا باس ان يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي و
كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلم انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر
الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا
رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي
على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله
والاقامة كذلك ولا باس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلوة خير
من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح
لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان
محمد وال محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد
ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان امير المؤمنين حقا مرتين
ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا واله صلوات الله عليهم
خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة
المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلم في المؤذنين
انهم الامناء وقال عليه السلم صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت
وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي بين الاذان والاقامة
نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلم عن الصادق عليه السلم انه قال
يجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان
اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزأك وكان عليه السلم يؤذن ويقيم
غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكا هشام بن ابرهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلم سقمه
وانه لا يولد له فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني

سقمي

سقمي وكثر ولدي قال محمد بن الراشد وكنت دايم العلة ما انفك منها في نفسي
وجماعة من خدمي وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام
عملت به فاذهب الله عني وعيالي العلل والحمد لله وروى ان من سمع الاذان فقال كما
يقول المؤذن زيد في رزقه وروى عبد الله بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر
فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض الراس واللحية
عليه طمران احدهما اسود والآخر ابيض فقلت من هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فاخذت الواحي فاتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ
فقال وعليك السلم قلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله
فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت
من اهل العراق قال بخ بخ ثم مكث ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن
الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلوتهم
وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء
الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمة
وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله
الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله
عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول من اذن سنة واحدة
بعثه الله عز وجل يوم القيمة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة

جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل بما تحفظ واحتسب سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا
الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه
وبين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله
قال ويحك يا غلام قطعت نياط قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا
كان يوم القيمة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملائكة
من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر وخفافها المسك
الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون باعلى صوتهم
بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحبت وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك
ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون
على الخلق قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا
فساله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو فقال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل
فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في الدنيا فيقال صدقتم
فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله
وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين
فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله
ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير
محتاج وادّ الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد رايته ولم اره وصف

كيف وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة
من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر
والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما
حلقته فقال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي
الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب
الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له
ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال
والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال
المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل
من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني محتاج فقال يا غلام لقد
كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستانسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا
الجنة فماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت
مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله
هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين
جل جلاله ليسيرون على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة الماوى
قلت هل وسطها غير هذا قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان واما جنة عدن
فسورها ياقوت احمر وحصاؤها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس

قلت وكيف سورها قال ويحك كفّ عني حرّت على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك قال
ما انا بكافّ عنك حتى تتم لي الصفقة وتحصل في سورها نور قلت الغرف التي فيها قال من نور رب العالمين
عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
طوبى لك ان انت وصلت الى بعض هذه الصفقة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله
من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا
ولا في زهرتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد ولا تأيس
واعمل ولا تفرط وارج وخف قال ثم بكى وشهق ثلث شهقات فظننا انه قد مات ثم قال
فداكم ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه واله لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفقة
ثم قال النجا النجا الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط
ثم قال ويحكم اجعلوني في حل مما فرطت قلت له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما
اديت وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد صلى الله عليه و
اله وسلم ما اديت اليك فقلت له افعل ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك
وزودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد اذن رسول الله صلى الله عليه واله
وكان يقول اشهد اني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقد كان يقول فيه اشهد ان
محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه واله
وسلم مؤذنان احدهما بلال والاخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن
قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان ابن ام مكتوم
يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث
عن جهته وقالوا انه عليه السلم قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى
تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه واله امتنع بلال من الاذان وقال

لا اؤذن

لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان فاطمة عليها السلم قالت ذات يوم
اني اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلم بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال
الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلم وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله واشهد ان محمدا
رسول الله شهقت فاطمة عليها السلم وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك
يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه واله الدنيا فظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه ولم
يتمه فافاقت فاطمة عليها السلم وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان
ل اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك وقال الصادق
عليه السلم ليس على النسا اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة
ل ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن وروي انه يكفيها من التقصير
ل مثل طرف الانملة وفي خبر اخر قال الصادق عليه السلم ليس على المراة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان
القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلوة العيدين اذان
ل ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس وقال الصادق عليه السلم اذا تغولت لكم الغول فاذنوا وقال
عليه السلم المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمنى ويقام في اليسرى وقال عليه السلم من لم ياكل اللحم
ل اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه وقال عليه السلم كان اسم النبي صلى الله عليه و
اله وسلم يكرر في الاذان واول من حذفه ابن اروى وروي انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة
فنادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة
ح فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ومما ذكره الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عليه السلم انه
قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت
واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها مقرا له بالتوحيد مجاهرا
بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان بالصلوة وانما

بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره و
اسمه واسم الله فى التكبير فى اول الحرف وفى التهليل فى اخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون
تكرارا فى اذان المستمعين موكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن الثانى و
لان الصلوة ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير فى
اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدو غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع
فجعل الاولتان تنبيها للمستمعين لما بعده فى الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان
لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار للرسول صلى الله عليه واله وسلم بالرسالة
وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين
شهادتين كما جعل فى ساير الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية
واقر للرسول عليه السلم بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو
بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعا الى الصلوة لان الاذان انما وضع
لموضع الصلوة وانما هو نداء الى الصلوة فى وسط الاذان ودعا الى الفلاح والى خير العمل
وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روى عن حماد بن عيسى انه قال قال لى ابو عبد الله عليه السلم يوما تحسن ان تصلى يا
حماد قلت يا سيدى انا احفظ كتاب حريز فى الصلوة قال فقال عليه السلم لا عليك قم
صل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت
فقال يا حماد لا تحسن ان تصلى ما اقبح بالرجل ان ياتى عليه ستون سنة او سبعون سنة
فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابنى فى نفسى الذل فقلت جعلت فداك
فعلمنى الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلم مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا
على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلثة اصابع مفرجات واستقبل

فصل

باصابع

باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل
وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس وهو قايم ثم قال الله اكبر وهو قايم ثم ركع وملأ
كفيه من ركبتيه مفرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء
او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلاثا بترتيل
وقال سبحان ربى العظيم وبحمده ثم استوى قايما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم
كبر وهو قايم ورفع يديه حيال وجهه وسجد ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان
ربى الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا من بدنه على شىء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة
والكفين وعينى الركبتين وانامل ابهامى الرجلين والانف فهذه السبعة فرض ووضع الانف
على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد
على جانبه الايسر ووضع ظهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال استغفر الله ربى واتوب
اليه ثم كبر وهو جالس وسجد الثانية وقال كما قال فى الاولى ولم يستعن بشىء من بدنه على
شىء منه فى ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم
قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا
يسارك ولا بين يديك وقال الصادق عليه السلم اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم انى اقدم
اليك محمدا بين يدى حاجتى واتوجه اليك به فاجعلنى به وجيها فى الدنيا والاخرة
ومن المقربين واجعل صلوتى به مقبولة وذنبى به مغفورا ودعائى به مستجابا انك
انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تاتى بها شعثا ولا متكاسلا ولا متناعسا
ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت فى صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال
على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم فى صلوتهم خاشعون ويقول وانها لكبيرة
الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك

وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له و
اخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلوتك
فانه لا يقبل من صلوتك الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها
او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام
العبد الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة
مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيديك ولا تفرقع
اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وراوح بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلث اصابع
الى شبر ولا تمطى ولا تتثاوب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ولا تتورك
فان الله عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من
ملالة الصلوة ولا تكفر فانما يضع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة
ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلوتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتهما كان ذلك
يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان
التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة الصلوة وان العبد اذا التفت
في صلوته ناداه الله عز وجل تعالى عبدي الى من تلتفت الى من هو خير لك مني
فان التفت ثلث مرات صرف الله عز وجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ
في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلث نفخات
في موضع السجود وعلى الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمتخط فان من حبس ريقه اجلالا
لله عز وجل في صلوته اورثه الله عز وجل صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا
تجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم
انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي

انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك و
سعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن
عبديك بين يديك منك وبك ولك واليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر منك الا
اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين
وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابرهيم ودين محمد ومنهاج
علي حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات
ولاء الا ان الذي وصفناه تعبد وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات
لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله الى الصلوة
وقد كان الحسين عليه السلم ابطا عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج
به عليه السلم حامله على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله ص
الصلوة فكبر الحسين ع فلما سمع رسول الله ص تكبيره عاد فكبر وكبر الحسين ع حتى كبر رسول الله
سبع تكبيرات وكبر الحسين ع فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن
موسى بن جعفر ع لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه واله لما اسري به الى السماء قطع
سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل
بن شاذان عن الرضا عليه السلم لذلك علة اخرى وهي انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة
سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة في الركوع
وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان في اول
صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الاستفتاح من بعد او سها عنها لم يدخل عليه نقص

استفتاحهما

في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل التي تزيده تاكيدا ولا يدخل هذا في التناقض
ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله صلى الله عليه واله اتم الناس صلوة
واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم وسال رجل امير المؤمنين
عليه السلام فقال له يا ابن عم خير الخلق ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام
معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شئ لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس
فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرا الحمد وسورة معها موسع عليك اى السور قرات في
فرائضك الا اربع سور وهو سورة الضحى والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف
والم تر كيف لانهما جميعا سورة واحدة فان قراتهما كان قراة الضحى والم نشرح في ركعة
ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة
ولا تقرن بين سورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرا في الفريضة
شيئا من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمن وحم السجدة والنجم وسورة اقرا باسم ربك ومن
قرا شيئا من العزائم الاربع فليسجد فليقل الهي امنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا
واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو العفو ثم يرفع راسه ويكبر وقد روى انه يقول
في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله
عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد
ذليل خائف مستجير ثم يرفع راسه ثم يكبر ومن سمع رجلا يقرا العزائم فليسجد وان كان
على غير وضوء ويجب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه العزائم
الاربع وافضل ما يقرا في الصلوات في اليوم والليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه
وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان الافضل
ان يقرا في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة

والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين
وجاير ان يقرا في العشاء الاخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة
والمنافقين ولا يجوز ان يقرا في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين
فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرات غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة
الجمعة والمنافقين ما لم تقرا نصف السورة فان قرات نصف السورة فتمم السورة
واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين لا استعملها
ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين
ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتيك
حديث الغاشية فان من قراهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله
شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقرا
في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب
واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراة في المغرب والعشاء
الاخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا
لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ولا
تجهر بالقراة في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراة فيهما او اخفى بالقراة في المغرب
والعشاء والغداة متعمدا فعليه اعادة الصلوة فان فعل ذلك ناسيا فلا شئ عليه
الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح و
قال الرضا عليه السلام انما جعل القراة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخيرتين
للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله من عند رسول الله صلى الله عليه واله و
سال محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال لاي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب

وصلوة العشاء الاخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاى
علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال النبي صلى الله عليه وآله
لما اسري به الى السماء وكان اول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله
عز وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه ع ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم
فرض عليه العصر ولم يضف اليه احداً من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه
احد ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة
فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عز وجل عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله
كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين
لان النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الاخيرتين ذكر ما راى من عظمة الله عز وجل
فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح
افضل من القراءة وسال يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول ع عن صلوة الفجر لم يجهر
فيها بالقراءة وهي من صلوة النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لان النبي صلى الله
عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه السلم
انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القران مهجوراً مضيعاً وليكن محفوظاً
مدروساً فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدأ بالحمد دون سائر السور لانه ليس شيء من القران
والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل
الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده
من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه الخالق المالك لا غيره
الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له
بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الآخرة كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد

رغبة

رغبة وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة
وعبادته واستدامة لما انعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاداً لدينه
واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل ولعظمته وكبريائه صراط الذين
انعمت عليهم توكيداً في السؤال والرغبة وذكراً لما قد تقدم من نعمه على اوليائه
ورغبته في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين
الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين
ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً فقد اجتمع فيه من
جوامع الخير والحكمة من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التي
من اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التي تجهر فيها انما هي
في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي
صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلوتان اللتان لا يجهر
فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى
السماع فاذا قرأت الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى
على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة
وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك و
سال رجل امير المؤمنين عليه السلم فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مد
عنقك في الركوع فقال تاويله امنت بالله ولو ضربت عنقي فاذا ركعت فقل اللهم
لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت وانت
ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي
وما اقلت الارض مني لله رب العالمين ثم قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات

وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول
سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك
من الركوع وارفع يديك واستو قايما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين
اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود
وضع يديك جميعا معا قبل ركبتيك وسال طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلم لاي
علة توضع اليدان على الارض في السجود قبل ركبتين فقال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة
وان كان بين يديك وبين الارض ثوب في السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض
فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم عن ابيه عليه السلم انه قال
اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يرفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك
كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه ويكون شبه المعلق لا يكون شي من جسدك على شي
منه ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كافتراش السبع ولكن
اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم
ومن لا يرغم انفه فلا صلوة له وتقول في سجودك اللهم لك سجدت وبك امنت ولك
اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي وعصبي و
عظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين
ثم يقول سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا
فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة
تجزي للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك من السجود واقبض يديك اليك قبضا فاذا تمكنت
من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني
واهدني وعافني واعف عني ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك وكبر واسجد الثانية

وقل فيهما ما قلت في الاولى ولا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا باس به بين الاولى والثانية
وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون
بعضه قد جلس على بعضه فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان
يقوم فيه فليتجاف لان السجود منتهى العبادة من ابن ادم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد
الى الله عز وجل اذا كان في سجوده وذلك قوله عز وجل واسجد واقترب وسال رجل امير المؤمنين
عليه السلم فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى فقال تاويلها اللهم انك منها
خلقتنا يعني من الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها
تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم
عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين
من جلوس وانما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده
لانه لما انزل الله تعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها
في ركوعكم فلما انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها
في سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم
الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت
الى الثانية قرات الحمد وسورة وقنت بعد القراءة وقبل الركوع وانما يستحب ان يقرا
في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة
النبي صلى الله عليه واله واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة
الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى معرفة الله ويقرا في الثانية سورة التوحيد
لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب بعده القنوت والقنوت سنة واجبة من
تركها متعمدا في كل صلوة فلا صلوة له قال الله عز وجل وقوموا لله قانتين يعني مطيعين

داعين وادنى ما يجزى من القنوت انواع منها ان يقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت
الاعز الاكرم ومنها ان يقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان
يسبح ثلث تسبيحات ولا باس ان تدعو فى قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا
والاخرة وتسمى حاجتك ان شئت وسال الحلبى ابا عبد الله عليه السلم عن القنوت فيه قول معلوم
فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم
انه قال القنوت فى كل ركعتين فى التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت فى كل الصلوات
وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول
لا يجوز الدعاء فى القنوت بالفارسية وكان محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذى اقول به
انه يجوز لقول ابى جعفر الثانى ع لا باس ان يتكلم الرجل فى صلوة الفريضة بكل شى يناجى به ربه عز وجل
ولو لم يرد هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذى روى عن الصادق عليه السلم انه قال كل شى مطلق
حتى يرد فيه نهى والنهى عن الدعاء بالفارسية فى الصلوة غير موجود والحمد لله وقال الحلبى لابى عبد الله
عليه السلم فى الصلوة قال اسمعهم وقال الصادق عليه السلم كل ما ناجيت به ربك فى الصلوة
فليس بكلام وساله منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى فى الصلوة المفروضة حتى يبكى
فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرنى عنده وروى ان البكاء على الميت يقطع
الصلوة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال فى الصلوة وروى انه ما من شى الا وله
كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل فان القطرة منه تطفى بحارا من النيران ولو ان
باكيا بكا فى امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلثة اعين عين بكت من خشية الله وعين
غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة فى سبيل الله وروى صفوان الجمال انه قال صليت خلف
ابى عبد الله عليه السلم اياما وكان يقنت فى كل صلوة يجهر فيها او لا يجهر وروى عن زرارة انه قال
قال ابو جعفر عليه السلم القنوت كله جهار والقول فى قنوت الفريضة فى الايام كلها الا فى الجمعة

69

اللهم انى اسئلك لى ولوالدى ولولدى واهل بيتى واخوانى المؤمنين فيك اليقين والعفو
والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية فى الدنيا والاخرة فاذا فرغت من القنوت فاركع واسجد
فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى
كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك للقيام بحول الله
وقوته اقوم واقعد وقل فى الركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قرات فى كل ركعة منها الحمد الا ان التسبيح افضل
فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل فى تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى
كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات
الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما طاب و
طهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة واشهد
ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور
واشهد ان ربى نعم الرب وان محمدا نعم الرسول ارسل الىّ بالهدى واشهد ان ما على الرسول
الا البلاغ المبين السلم عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلم على محمد بن عبد الله
خاتم النبيين السلم عليك ايها النبى وعلى الائمة الراشدين والمهديين السلم على جميع
انبياء الله ورسله وملائكته السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك فى التشهد
الشهادتان وهذا افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى
يمينك ان كنت اماما وان صليت وحدك قلت السلم عليكم مرة واحدة وانت مستقبل القبلة

وتميل بانفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة ردا على الامام
وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة الا ان لا يكون على يسارك انسان فلا تسلم على
يسارك الا ان تكون بجنب الحايط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك احد
او لم يكن احد وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلم يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك
اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال
فما معنى قول الامام السلم عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته
لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا اسلمت رفعت يديك فكبرت ثلثا
وقلت لا اله الا الله وحده وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وسبح تسبيح فاطمة الزهرا عليها السلم
وهي اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة فانه روي عن الصادق
انه قال من سبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلم في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر له
وروي ان امير المؤمنين عليه السلم قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة
انها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها و
كسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك
ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسالتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل
فاتت النبي صلى الله عليه واله فوجدت عنده حداثا فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلم انها
قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في لحافنا فقال السلم عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا
ثم قال السلم عليكم فسكتنا ثم قال السلم عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان
يفعل ذلك فيسلم ثلثا فان اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلم يا رسول الله ادخل
فدخل وجلس عند رؤوسنا ثم قال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم

ان يقوم

ان يقوم فاخرجت راسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في
صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر
حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسالتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل
قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلثا
وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين فاخرجت فاطمة عليها السلم راسها فقالت قد رضيت عن الله وعن
رسوله فاذا فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلم فقل اللهم انت السلم ومنك السلم ولك السلم
واليك يعود السلم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين السلم عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلم على الائمة الهادين المهديين السلم
على جميع انبياء الله ورسله السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة واحدا
واحدا عليهم السلم وتدعو بما احببت

باب التعقيب

قال الصادق عليه السلم
ادنى ما يجزيك من الدعا بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وال محمد اللهم انا نسالك
من كل خير احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسالك عافيتك
في جميع امورنا كلها ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الاخرة وقال امير المؤمنين عليه السلم
من احب ان يخرج من الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه
بمظلمة فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول
اللهم اني اسالك باسمك المكنون المخزون الطهر الطاهر المبارك واسالك باسمك العظيم
وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وال محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب
من النار اسالك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا امنا
وان تدخلني الجنة سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك
انت علام الغيوب ثم قال امير المؤمنين عليه السلم هذا من المختار مما علمني رسول الله صلى الله عليه واله

وامرني ان اعلّم الحسن والحسين عليهما السلام وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى
يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي فرجا و
مخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب وقال ابو جعفر عليه السلام يقول في دبر كل
صلوة اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من
بركاتك وقال صفوان بن مهران الجمال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من
صلوته رفع يديه فوق راسه وقال ابو جعفر عليه السلام ما بسط عبد يديه الى الله عز وجل
الا واستحيى الله ان يردها صفرا حتى يجعل فيهما من فضله ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم
فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على راسه ووجهه وصدره وقال امير المؤمنين عليه السلام من
اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن اخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون و
سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فان له من كل مسلم حسنة وقال امير المؤمنين ع
اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعا فقال ابن سبا يا امير المؤمنين
اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء فقال او ما تقرأ وفي السماء رزقكم
وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل
السماء وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك
بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين
وانبيائك المرسلين وبك اللهم لك الغنى عني وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير
اليك اقلني عثرتي واستر علي ذنوبي واقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني
بل عفوك يسعني وجودك ثم يخر ساجدا ويقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم
انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعائي مرحوما صوتي
قد كشفت انواع البلاء عني وقال الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات

الحمد

الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطى خيرا كثيرا وكان عليه السلام يقول
بين العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والاخرة ومقادير الموت
والحيوة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرأ عني
شر فسقة الجن والانس واجعل منقلبي الى خير دائم ونعيم لا يزول وروى عن محمد بن الفرج
انه قال كتب الي ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة
الفجر لم يلتمس حاجة الا يسّرت له وكفاه الله ما اهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد واله
وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقه الله سيئات ما مكروا لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله
لا ما شاء الناس ما شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين
حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي حسبي من كان مذ كنت حسبي لم يزل حسبي
حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلام اذا انصرفت
من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبالقران كتابا وبمحمد نبيا وبعلي
وليا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن
موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمة اللهم وليك
الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد
له في عمره واجعله القائم بامرك والمنتصر لدينك وأره ما يحب وتقر به عينه في نفسه
وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وأرهم منه ما يحذرون وأره فيهم ما يحب
وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين وكان النبي صلى الله عليه واله
يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت

واسرافي على نفسي وما انت اعلم به منّي اللهمّ انت المقدّم وانت المؤخّر لا اله الّا انت بعلمك
الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفّني اذا علمت الوفاة
خيرا لي اللهمّ انّي اسئلك خشيتك في السرّ والعلانية وكلمة الحقّ في الغضب والرضا والقصد
في الفقر والغنى واسئلك نعيما لا ينفد وقرّة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد
العيش بعد الموت ولذّة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضرّاء مضرّة ولا فتنة
مضلّة اللهمّ زيّنا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديّين اللهمّ اهدنا فيمن هديت
اللهمّ انّي اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك و
حسن عافيتك واداء حقّك واسئلك يا ربّ قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك
لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شرّ ما تعلم وممّا لا اعلم فانّك تعلم ولا اعلم وانت
علّام الغيوب وقال الصادق عليه السّلم من قال هذه الكلمات عند كلّ صلوة مكتوبة
حفظ في نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكلّ ما هو
منّي بالله الواحد الاحد الصمد الّذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي
وولدي واهلي وداري وكلّ ما هو منّي بربّ الفلق من شرّ ما خلق الى اخرها وبربّ الناس الى اخرها
وباية الكرسي الى اخرها وروى عن حلقام بن ابي حلقام انه قال اتيت ابا ابرهيم عليه السّلم
فقلت له جعلت فداك علّمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع
الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسأله من فضله فقال حلقام ولقد كنت
اسوء اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت انّ بيني وبينه قرابة وانّي اليوم
ايسر اهل بيتي مالا وما ذاك الّا ممّا علّمني مولاي العبد الصالح عليه السّلم قال زرارة سمعت ابا
جعفر عليه السّلم يقول الدعا بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفّلا وبذلك جرت السنّة و
قال هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السّلم انّي اخرج واحبّ ان اكون معقّبا فقال ان كنت على وضوء

فانت معقّب وقال النبي صلّى الله عليه واله قال الله عزّ وجلّ يا بن ادم اذكرني بعد الغداة ساعة
وبعد العصر ساعة اكفيك ما اهمّك وقال الصادق عليه السّلم الجلوس بعد صلوة الغداة
في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض **باب**
سجدة الشكر والقول فيها روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السّلم انّه قال
يقول في سجدة الشكر اللهمّ انّي اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك
انّك انت الله ربّي والاسلام ديني ومحمّدا نبيّي وعليّا وليّي والحسن والحسين وعلي بن الحسين
ومحمّد بن علي وجعفر بن محمّد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمّد بن علي وعلي بن محمّد والحسن
بن علي والحجّة بن الحسن بن علي ائمّتي بهم اتولّى ومن اعدائهم اتبرّأ اللهمّ انّي انشدك
دم المظلوم ثلثا اللهمّ انّي انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنّهم بايدينا
وايدي المؤمنين اللهمّ انّي انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنّهم بعدوّك
وعدوّهم ان تصلّي على محمّد وال محمّد وعلى المستحفظين من ال محمّد ثلثا وتقول اللهمّ انّي
اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدّك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني
المذاهب وتضيق عليّ الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيّا صلّ
على محمّد وال محمّد وعلى المستحفظين من ال محمّد ثلثا ثم تضع خدّك الايسر على الارض وتقول
يا مذلّ كلّ جبّار ويا معزّ كلّ ذليل قد وعزّتك بلغ بي مجهودي ثلثا ثم تعود للسجود وتقول
مائة مرّة شكرا شكرا ثم تسئل حاجتك ان شاء الله تعالى ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف
واستعمل التقيّة في تركها وروى عن جهم بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلم
وقد سجد بعد الثلث الركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت
بعد الثلث فقال ورايتني فقلت نعم قال فلا تدعها فانّ الدعاء فيها مستجاب وفي رواية
ابرهيم بن عبد الحميد انّ الصادق عليه السّلم قال الرجل اذا اصابك همّ فامسح يدك على موضع

سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن
قال قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابرهيم بن عبد الحميد ثم قال بسم الله الذي لا اله الا هو
عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا وروى عن سليمان بن
حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلم قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا
شكرا وان شئت عفوا عفوا وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عم يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه
حتى يتعالى النهار وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من سجد سجدة
الشكر وهو متوضي كتب الله بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام وسال سعد بن
سعد الرضا عليه السلم عن سجدة الشكر فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة
ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وروى اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال كان موسى بن عمران عم اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده
الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر عليه السلم اوحى الله تبارك وتعالى
الى موسى بن عمران عم اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال موسى لا يا رب قال يا
موسى اني قلبت عبادي ظهرا وبطنا فلم اجد فيهم احدا اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت
وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلم ان العبد اذا سجد وقال يا رب يا رب
حتى ينقطع نفسه اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان
بك منا منك علي لا منا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو
لك ولدا او ادعو لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك وعصيتك في اشياء على غير وجه
مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلني
الشيطان بعد الحجة علي والبرهان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك

وكرمك يا ارحم الراحمين وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق
جؤجؤه الارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام
قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من
اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكرا لله ثلث مرات وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن
محمد بن ابي عمير عن حريز عن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سجدة الشكر واجبة
على كل مسلم تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملائكة منك وان العبد اذا صلى ثم
سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول يا ملائكتي
انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ماذا ملائكتي له عندي
قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا
جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب
تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فيقول الملائكة ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له
كما شكر لي واقبل اليه بفضلي واريه وجهي قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى
ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه
بهم الانسان الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق
كل ثواب وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال
عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن

باب ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء

وروى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلم انه قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير
كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم وروى عنه حفص بن البختري انه قال كان نوح عم يقول اذا اصبح

وامسي اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسي بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب خديعة ان راى حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة وروى عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وال محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم يقول مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وال محمد افضل التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا مملوكا لا املك

الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملي واصبحت فقيرا لا اجد احدا افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله احيى وبالله اموت والى الله النشور وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا اصبحت وامسيت اصبحنا والملك والحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة والتقديس والتسبيح والتكبير والتهليل والتمجيد والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والاخرة والخلق جميعا والامر كله وما سميت وما لم اسم وما علمت منه وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي ذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم والحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك نموت واليك المصير اعوذ بك ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان من خلقك فلا تبتليني فيهما بجرأة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك وارزقني فيهما عملا متقبلا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور وروى عن مسمع كردين انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس

اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنى والعافية اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية وارزقنا الشكر على العافية

باب احكام السهو في الصلوة

روى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم عن ابائه عليهم السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله اتاه رجل فقال يا رسول الله اليك اشكوا ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان فقال له رسول الله ص اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك الايسر باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك وروى عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت فذهب عني وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اتى النبي صلى الله عليه واله رجل فقال يا رسول الله لقيت من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال له كرر هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا قال فلم يلبث ان عاد اليه فقال يا رسول الله اذهب الله عني وسوسة صدري وقضى ديني ووسع رزقي وفي رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا باس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصى يأخذه بيده فيعد به وقال الرضا عليه السلم اذا كثر عليك السهو في الصلوة فامض على صلوتك ولا تعد وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا كثر عليك السهو فدعه فانه يوشك ان يدعك فانما هو من الشيطان وفي رواية ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة ان الصادق عليه السلم قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه السهو وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في السهو ان من سهى في الاوليين من كل صلوة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة فعليه الاعادة ومن شك في الثانية او في الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص وقال ابو عبد الله عليه السلم لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنى الخبر الذي روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة انما هو في الثلث والاربع لا في الاوليين ولا يجب سجدتا السهو الا على من قعد في حال قيامه او قام في حال قعوده او ترك التشهد ولم يدر زاد ام نقص وهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان وقال امير المؤمنين ع سجدتي السهو بعد التسليم وقبل الكلام واما حديث صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله ع قال سالته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فاني افتي به في حال التقية وساله عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع راسه ليعلم من خلفه انه قد سهى فليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال تقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وال محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلم عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومن شك في اذانه وقد اقام الصلوة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء يشك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ومن شك في الركوع ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر ولم يكن قد قرء عامة السورة فلا باس بترك الاذان فليصل على النبي ص وليقل قد قامت الصلوة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن وقد روي عن الصادق عليه السلم انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال اليس كان في نيته

ان يكبر قال نعم قال فليمض في صلوته وسال احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلم عن رجل
نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزاه وقد روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرا ثم ركع وان ذكرها في الصلوة
كبرها في مقامه في موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال
فليقضها ولا شيء عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ان انت كبرت في اول
صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبره اجزاك التكبير
الاول عن تكبيرة الصلوة كلها وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم في رجل جهر فيما لا
ينبغي الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه
الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته فقال
قلت له رجل نسي القراءة في الاوليين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح
الذي فاته في الاوليين ولا شيء عليه وروى الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال
اسهو عن القراءة في الركعة الاولى قال اقرا في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرا في الثالثة
قال قلت اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوتك وروى زرارة
عن احدهما عليهما السلم قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك
القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلم في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم
يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي
على التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين
ولا شيء عليه وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا نسيت شيئا
من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهوا وروى ابن مسكان

عن

عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم
قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها
وليس عليه سهو وساله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد
صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة وروى عامر بن جذاعة عنه ع انه قال اذا سلمت الركعتان
الاولتان سلمت الصلوة وروى عن علي بن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحاب لي في سفر
وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاوليين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين
فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة
ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلم فذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت كنت اصوب
منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى وروى عنه عمار ان من سلم في الركعتين من الظهر
او العصر او المغرب او العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه
وسال عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي الغداة ركعة ويتشهد وينصرف
ويذهب ويجيء ثم ذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وسال ابو كهمش ابا عبد الله
عليه السلم عن الركعتين الاوليين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين
فهو انصراف وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا
ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرا فيهما بام الكتاب
ثم تشهد وتسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعا
كانتا هاتان نافلة وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس
في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جايزة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع

ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات يضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة وسال الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها وروى الحلبي عنه عليه السلام قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة فتشهد فيهما تشهدا خفيفا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين وهو جالس وروى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سالته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى او اثنتين او ثلثا او اربعا تلتبس عليه صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا وقد روى انه يصلي ركعة من قيام وركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب وروى عن اسحق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم وسال عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى يركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابرهيم بن هاشم انه سئل

ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او خمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا يقولون هؤلاء قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا والامام مايل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام سهو اذا حفظ عليه من خلفه سهوه باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة الاخذ بالحزم وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة هي فصل ركعتين و ثلث ركعات واربع ركعات فان كانت الظهر او العصر او العشاء الاخرة تكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب تكون قد صليت ثلثا وان كانت الغداة قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلوتك واسجد سجدتي السهو وروى ان من تكلم ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا فعليه اعادة الصلوة ومن ان في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان يفوتك المغرب فابدا بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها الظهر وان نسيت الظهر وذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان يفوتك وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدا بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوات احديهما وان خفت ان يفوتك احديهما فابدا بالعصر ولا تؤخرها فيكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار ما يصليهما جميعا بدا بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احديهما بدا بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي ست ركعات

بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام لا تفوت الصلوة من اراد الصلوة لا تفوت صلوة النهار حتى
تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نسيت ان
تصلي المغرب والعشاء الاخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت باقيا وان خفت
ان يفوتك احدهما فابدأ بالعشاء الاخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء
قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة وان
نسيت التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان ذكرت
بعد ما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت فيهما التشهد الذي فامض خ
فاتك وان رفعت راسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين
فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك
وتشهد وان نسيت التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائما
كنت او قاعدا وتشهد وسلم ومن استيقن انه صلى ستا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلى ولم
يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يساره وهو لا يعلم ثم علم
وهو في صلوته حوله الى يمينه ومن وجب عليه سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى
ذكر ومن دخل مع قوم في الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها الاولى وليصل
العصر بعد ومن قام في الصلوة المكتوبة فسها وظن انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلوة عليه في نافلة او قام في نافلة فظن انها
ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي العصر خلف من يصلي الظهر الا ان توهمها
العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فيجزي عنه وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي
عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين
قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به

رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سها فيها فيقال قد اصاب
ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه ان الغلاة
والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله يقولون لو جاز ان يسهو
عليه السلام في الصلوة جاز ان يسهو في التبليغ لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ
عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه وآله
وسلم فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه بنبي كهو
والحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ
ما يقع في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية و
باثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه
لان الذي لا تاخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله
كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا
دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان
على النبي والائمة صلوات الله عليهم سلطان وانما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به
مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي عليه السلام انه لم يكن في الصحابة
من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو محمد بن
عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين فقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله
يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في
هذا المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف
كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن

عثمان ابا عبدالله عليه السلم عن رجل فاته شيء من الصلوة فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر

باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك

قال الصادق عليه السلم يصلي المريض قايما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا وان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته وساله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على حاله فقال لا باس بذلك وساله بزيع المؤذن فقال اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا قال افعل وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المريض يصلي قايما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة وتجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وقال امير المؤمنين عليه السلم دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤا عنده واسمعوه وروى عمر بن اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة

من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسال الحلبي ابا عبدالله عليه السلم عن المريض هل يقضي الصلوة اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلم يساله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوة او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وسال علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي انه يقضي ثلاثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال صاحب البطن الغالب يتوضى ويبني على صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها فقلت ذلك لابي عبدالله فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حايط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحايط وهو قايم من غير مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا باس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبدالله عم قد اشتد علي القيام في الصلوات فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القايم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة ايتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القايم وسال سهل بن اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا باس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلم انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا

هي نافلة لكم وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام
اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معوية بن ميسرة انه سال ابا عبد الله
عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا باس بذلك وقال
الصادق عليه السلام في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين فقال لا باس
وكيف ما امكنك وروى عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله ع
رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم
براسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم براسه
نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كان
له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار
فلا شيء عليه وسال عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف
في الصلوة ولا يريد ان يستنشقه أيجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر
عليه السلام راى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه
بيده افركه بيدك وصل وسال ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف
زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء براسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة
عليه السلام انه ساله عن الرجل يرعف وهو في الصلوة وقد صلى بعض صلاته فقال ان كان
الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته
فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير
ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله
عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه واله وسلم وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك
وبين صاحبك اليم وقال الاعمى اذا صلى لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان

ينشف الرجل ببح الماء عن جسده بخرقة ونحوها والاستنشاق معروف

قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف وتوضا وابن على ما مضى
من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو
بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب
وجهه عن القبلة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل في
بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر
ولم يخف اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم
الصلوة ويقطعها القهقهة ولا تنقض الوضوء باب التسليم على المصلي
سال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم
عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك و
سال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك
رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك
وروى عنه منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال
وقال ابو جعفر عليه السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه واله وهو في الصلوة فرد
عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل باب المصلي
تعرض له السباع والهوام فيقتلها سال الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل
تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصى وسال الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا باس وساله عن الرجل يقتل البقة
والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا وساله

الازّ ضربان في العرق ووجع في جراح ونحوه

سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قايما فينسى كيسه او متاعه
يخاف ضيعته اوهلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فتفلتت عليه
دابته فيخاف ان يذهب او يصيبه فيها عنت فقال لا باس ان يقطع صلوته ويحرز ويعود
الى صلوته وسأله عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله هل يجوز
له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها
والا فلا وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلم اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما
لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تتخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع
غلامك او غريمك واقتل الحية **باب المصلي يريد الحاجة** روى عبد الله بن
ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي
براسه ويشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق وروى الحلبي انه
ساله عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي براسه ويشير بيده ويسبح والمرأة
اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وسأله حنان بن سدير ايومي الرجل
في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه واله وسلم في مسجد من مساجد الانصار
بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل وسأله عمار بن موسى عن الرجل
يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح ليسمع جاريته او اهله لتاتيه فيشير
اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمرأة يكونان
في الصلوة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان
والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذيها وهي في الصلوة وروى محمد بن بجيل اخو علي
بن بجيل قال رايت ابا عبد الله عليه السلم يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو
عبد الله عليه السلم بحصاة فاقبل الرجل اليه وروى عن ابن زكريا الاعور قال رايت

ابا الحسن عليه السلم يصلي قايما والى جنبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصى له فاراد
ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلم وهو قايم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد
الى موضعه الى صلوته وقال ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلم ان لي رحى اطحن
فيها السمسم فاقوم فاصلي فاعلم ان الغلام نايم فاضرب الحايط لاوقظه قال نعم انت
في طاعة ربك تطلب رزقك لا باس به **باب ادب المرأة في الصلوة** ليس على المرأة
اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة في صلوتها جمعت بين قدميها
ولم تفرج بينهما ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق
ركبتيها على فخذها لئلا تطاطا كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت
لاطية بالارض وتضع ذراعيها في الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت راسها
الى السجود وجلست على اليتيها اليسرى كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها
تتسلل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي الا بقناع
والامة تصلي بغير قناع وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال المرأة تصلي في الدرع
والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن
الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار
الا ان لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن المرأة ليس لها الا ملحفة
واحدة كيف تصلي قال لا تلتف فيها وتغطي راسها وتصلي فان اخرجت رجليها وليس تقدر
على غير ذلك فلا باس وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته
عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا باس اذا التفت بها وان لم
تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال ليس على الامة
قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها
قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود

كما قال وسالته عن الامتداد او لدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي
حاضت وليس عليها التقنيع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم
في الرجل يصلي في ازار المراة وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مامونة وروى ان خير
مساجد النساء البيوت وصلوة المراة في بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلوتها في
صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في سطح
بيتها وتكره للمراة الصلوة على سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلم لا تنزلوا النساء
الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة
النور فاذا اسبحت المراة عقدت على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة **باب الادب**
في الانصراف عن الصلوة روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا انصرفت من الصلوة
فانصرف على يمينك **باب** الجماعة وفضلها قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلوة
واتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين فامر الله بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى
على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسة وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي
الجمعة واما ساير الصلوات فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها
وعن جماعة المسلمين من غير علة فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل وحده
خمسا بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلوة في جماعة تفضل صلوة الفرد باربع وعشرين
صلوة فيكون خمسا وعشرين صلوة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا صلوة
لمن لا يشهد الصلوة من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلم الاثنان جماعة
وسال الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلم عن اقل ما يكون الجماعة قال رجل وامراة واذا لم
يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة
ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم المؤمن
وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه واله الفجر ذات يوم فلما
انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسال عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا يا
رسول الله فقال اغيب هم فقالوا لا يا رسول الله فقال اما انه ليس من صلوة اثقل على المنافقين
من هذه الصلوة وصلوة العشاء الاخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال
الصادق عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الاخرة في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلمه
فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر وبرد شديد فجايز للرجل ان يصلي
في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرؤهم
للقران فان كانوا في القراة سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان
كانوا في الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد
اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا
قوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنى من الامام وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلم ان سركم ان تزكوا
صلوتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من صلى بقوم وفيهم
من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيامة وقال ابو ذر رحمه الله ان امامك
شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا وروى الحسين بن كثير
عن ابي عبد الله عليه السلم انه ساله رجل عن القراة خلف الامام فقال لا ان الامام
ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة
فريضة في جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال امير المؤمنين

لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي
لا يؤم المهاجرين وقال عليه السلم الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرأهم للقرآن لانه
ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا
على نفسه وقال عليه السلم لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء
وقال الباقر والصادق عليهما السلم لا باس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم
قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلم انما العمى عمى القلب فانها لا تعمى الابصار
ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال الصادق عليه السلم ثلثة لا يصلى خلفهم المجهول
والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال علي بن محمد و
محمد بن علي عليهما السلم من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه وكتب
ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلم ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف
من وقف على ابيك وجدك عليهما السلم فاجاب لا تصل وراه وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله
عليه السلم عن امام لا باس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ
الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا وروى محمد بن علي الحلبي
عنه انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر
وروى سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلم انه قال سالته عن الرجل
يقارف الذنب نصلي خلفه ام لا قال لا وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سال الصادق عليه السلم
عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه و
قال اسمعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلم رجل يحب امير المؤمنين عليه السلم ولا يتبرأ
من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراه
ولا كرامة الا ان تتقيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف

رجلين

رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي سيفه وسوطه وشناعته على الدين وصل
خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من
قراءة السورة قبله فبق منها اية ومجد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الاية واركع بها فان
لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت
في صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها
واجعلها نافلة وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع
صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته
قم معه وتشهد من قيام وقال ابو جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا وقال الصادق عليه السلم كان
النبي صلى الله عليه واله وسلم وقع عن فرس فسحج شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفة ام
ابرهيم وساله جميل بن صالح ايما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم
واخفف فكتب عليه السلم صل بهم واحسن الصلوة ولا تثقل فان عليا عليه السلم قال في
رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الاخر كنت امامك وقال صلوتهما تامة وان قال
احدهما كنت ائتم بك وقال الاخر كنت ائتم بك فصلوتهما فاسدة فليستانفا وسال جميل بن
دراج ابا عبد الله عليه السلم عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم
ما يتوضؤن به يتوضا بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل
الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروى عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلوة
فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة
فارغبوا في ذلك وروى عنه حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى خلف
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الصف الاول وروى عنه حفص بن البختري انه قال

يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدى بهم حسب لك مثل ما يحسب لك اذا كنت
مع من يقتدى به وروى سعدة بن صدقة انه قال قلت لابى عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلم جعلت
فداك انى امر بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم فى الصلوة
قالوا ما شاؤا ان يقولوا فاصلى معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلى فقال جعفر بن محمد عليهما السلم
سبحان الله افما يخاف من يصلى على غير وضوء ان تاخذه الارض خسفا وروى عنه زيد الشحام
انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم وصلوا فى مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا
جنايزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء
الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية
فعل الله بجعفر اسوء ما يؤدب اصحابه وقال الصادق عليه السلم اذن خلف من قرأت خلفه
وقال له رجل اصلى فى اهلى ثم اخرج الى المسجد فيقدمونى فقال تقدم لا عليك وصل بهم وروى
هشام بن سالم عنه انه قال فى الرجل يصلى الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلى معهم ويجعلها الفريضة
ان شاء وقد روى انه يحسب له افضلهما واتمهما وسال على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم
عن الرجل هل يصلى بالقوم وعليه سراويل ورداء قال لا باس به وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلم
انه قال ان اخر صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالناس فى ثوب واحد
قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبع اذرع
فى ثمانية اشبار وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلم عن الرواية التى يروون انه لا ينبغى
ان يتطوع فى وقت فريضة ما حد هذا الوقت فريضة قال اذا اخذ المقيم فى الاقامة فقال له ان
الناس يختلفون فى الاقامة قال المقيم الذى يصلى معه وساله حفص بن سالم اذا قال المؤذن
قد قامت الصلوة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجئ امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم
وان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيتقدم وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلم

وقت القيام الى الصلوة اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة على الاظهر ١٢

اجمع علماؤنا واكثر العامة على انه يشترط فى الجماعة عدم التباعد بين الامام والمأموم الا مع اتصال الصفوف وانما الخلاف فى حده فذهب الاكثر الى ان المرجع
فيه الى العادة وقال فى الخلاف وحده مع عدم اتصال الصفوف ما يمنع من مشاهدته والاقتداء بافعاله ويظهر منه فى المبسوط جواز البعد بثلثمائة ذراع
وقال ابو الصلاح وابن زهرة لا يجوز ان يكون المسافة بين الصفين ما لا يتخطى مدارك

٨٤

انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا فى تقديم امام وروى عن
محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين
يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه قال وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اقيموا صفوفكم فانى اراكم من خلفى كما اراكم من قدامى ومن بين يدى ولا تخالفوا فيخالف الله
بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم ان الصلوة فى الصف الاول كالجهاد
فى سبيل الله عز وجل وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال لا ارى بالصفوف
بين الاساطين باسا وقال اتموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا يضرك ان تتاخر وراءك اذا
وجدت ضيقا فى الصف الاول الى الصف الذى خلفك وتمشى منحرفا وروى زرارة عن ابى
جعفر عليه السلم انه قال ينبغى للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض لا يكون
بين صفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد وقال ابو جعفر عليه السلم
ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واى صف كان اهله يصلون
بصلوة امام وبينهم وبين الصف الذى يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا
او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير انما احدثها
الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال وقال ايما امرأة صلت
خلف امام بينها وبينه ما لا يتخطى فليس تلك لها بصلوة قال قلت فان جاء انسان يريد ان
يصلى كيف يصنع وهى الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هى شيئا وفى رواية
عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلم قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز
واكثر ما يكون مربض فرس وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الامام يصلى
وخلفه قوم اسفل من الموضع الذى يصلى فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على
موضع ارفع منه باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارضا مبسوطة وكان فى

موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة
الا انهما في موضع منحدر فلا باس به وسئل فان قام الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه
قال لا باس به وقال عليه السلم ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان
الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه كان للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي بصلوته وان كان
ارفع منه بشئ كثير وسال موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يقوم في الصف
وحده قال لا باس انما يبدو الصف واحدا بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله
انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت
انك ان مشيت اليه رفع راسه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف
وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي بالصلوة يجر رجليه ولا
يتخطا وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل
ان يرفع الامام راسه فقد ادركت الركعة وان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة
وروى ابو اسامة انه ساله عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم
ركع فقد ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلم اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان
نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطعوا والا فانتصب قائما وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على صلوة
اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويطيل
القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرا الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه واله وسلم فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس
وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يوم اصحابه فسمع بكاء الصبي فخفف
الصلوة وعلى الامام ان يقرا قراءة وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها

واذا

واذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقال بعد
فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كانت تقوله النصارى وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
انه قال كان امير المؤمنين صلوات الله عليه يقول من قرا خلف امام ياتم به فمات بعث على غير فطرة
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا صليت خلف امام تاتم به فلا تقرا خلفه سمعت
قراءته او لم تسمع الا ان يكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرا وفي رواية عبيد بن زرارة عنه
ان سمع الهمهمة فلا يقرا وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا تقران في الركعتين
الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال
ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات تكمله تسع
تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى حبيب بن حفص عن ابي عبد الله عليه السلم قال ادنى ما يجزي من القول
في الركعتين الاخيرتين ان تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي رواية زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم قال وان كنت خلف امام فلا تقران شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقران
شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القران يعني في الفريضة خلف
الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبعا للاولتين وروى بكر بن محمد الازدي
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم
كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع
قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك
اول صلوته ان ادرك من الظهر او العصر او العشاء الاخرة ركعتين وفاته ركعتان قرا في كل ركعة
مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخريين لا يقرا فيهما انما هو
تسبيح وتهليل وليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرا فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرا
ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروى عبد الله بن علي الحلبي عن زرارة

عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال
يسلم ويمضي لحاجته ان احب وسأله اسحق بن عمار قال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع
بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي فاي شيء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما
فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم وسأله سماعة عن الرجل ياتي المسجد وقد صلى اهله ايبدأ
بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا باس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف
خروج الوقت اخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم
ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى ابرهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء
ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه وروى عنه عمار الساباطي
انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل اخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان
يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان امير المؤمنين عليه السلام
يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة
من يصلي خلفه وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين سلم قال عليه
ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة وسئل عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الامام
بركعة فيكبر فيعتل الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم بهم الصلوة
ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومأ بيده اليهم عن اليمين والشمال وكان ذلك الذي يومي به
بيده التسليم او يقضي صلوتهم واتم هو ما كان فاته وروى محمد بن سهل عن ابيه قال سألت الرضا
عليه السلام عمن ركع مع امام قوم يقتدي به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام قال يعيد
ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع
راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى عن الحسين بن يسار انه سمع

يصليا

من سأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو
في الصلوة قال يحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين عليه السلام كان النساء يصلين مع النبي صلى الله
عليه واله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله
عليه السلام عن المرأة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن
ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا
على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرون وروى هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة المرأة في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها و
صلوتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار والرجل اذا ام المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع
ركبتيه وسأله الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن
وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر ولا يؤم المسافر الحضري
فان ابتلي الرجل بشيء من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم ركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم
فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روي انه ان خاف على نفسه من
اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا وقد روي انه كان في صلوة الظهر جعل
الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين
فريضة وقد روي انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار
ليست بمختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن
حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال الصادق
عليه السلام يجزيك من القراءة اذا كنت معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فقرأ السجدة
ولم يسجد فليوم براسه واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين
ويخفضون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

من صلّى بقوم فاختصّ نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم وروى ابو بصير عن احدهما عليه السلام قال
لا تسمعنّ الامام دعائك خلفه وقد روى عن ابى بكر بن ابى سمّاك قال صلّيت خلف ابى عبد الله ع
الفجر فلما فرغ من قرائته فى الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرء وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا و
عافنا واعف عنّا فى الدنيا والآخرة وروى حفص بن البخترى عن ابى عبد الله عليه السلام قال ينبغى
للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم وينبغى للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعو
هم شيئا يعنى الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال الصادق
عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى
جدّك وهذا شئ قالته الجن بجهالة فحكاه الله تعالى عنها وبقوله السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين يعنى فى التشهد الاول واما فى التشهد الثانى بعد الشهادتين فلا باس به
لان المصلّى اذا تشهد الشهادتين فى التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة وسأل على بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خلف الامام فيطول فى التشهد فاخذه البول
او يخاف على شئ ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلّم وينصرف ويدع الامام وعلى
الامام ان لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلوة فان قام فلا شئ عليه وقال ابى رحمه الله
فى رسالته الىّ ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء
فسلّم فى اى حال كنت فى الصلوة وقدّم رجلا يصلى بالقوم بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك
وقال امير المؤمنين عليه السلام ما كان من امام يقدم فى الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث
حدثا او رعف رعافا او اذى فى بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل
فليصلّ مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه من الصلوة فان كان جنبا فليغتسل وليصلّ الصلوة
كلها وروى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه قال لا ينبغى للامام اذا احدث ان يقدّم
الا من ادرك الاقامة فان قدّم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلام انه قال

اذا اتم صلوته بهم فليومِ اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلوته وروى جميل بن دراج
عنه عليه السلام فى رجل امّ قوما على غير وضوء فانصرف وقدّم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى
الامام قبله قال يذكّره من خلفه وقال زرارة لابى جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم فى صلوتهم
وهو لا ينويها صلاة واحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم أتجزيهم صلوتهم
بصلوته وهو لا ينويها صلوة قال لا ينبغى للرجل ان يدخل مع قوم فى صلوتهم وهو لا ينويها صلوة
بل ينبغى له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد تجزى
عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن امام
احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليقدم بعضهم بعضا
فليتم بهم ما بقى منها وقد تمت صلوتهم وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل
امّ قوما وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم
ويغتسل من مسّه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا
وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان
وكيف كان يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال اذا فاتك شئ مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك
آخرها ومن اجلسه الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا وروى
عبيد بن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل دخل مع الامام فى الصلوة وقد سبقه بركعة
فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفى كتاب زياد بن
مروان القندى وفى نوادر محمد بن ابى عمير ان الصادق عليه السلام قال فى رجل صلى بقوم من
حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودى او نصرانى قال ليس عليهم اعادة وسمعت
جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شئ مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه

والحديث المفسر يحمل على المجمل وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل ينسى وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدتين شيئا قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا فاتته مع الامام ركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته فيجعل اولها اخرها قلت فكيف يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب من كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سهى خلف امام بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شيء اذا سهى خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه وروى محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذي رواه ابو بصير عن الصادق عليه السلام حين قال له ايضمن الصلوة فقال لا ليس بضامن ليس بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سهى عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا ووجه اخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليه السلام قال سألته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان جل حجج الله عليهم السلام ان يكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف الاحوال وقال ابو المغراء حميد بن المثنى العجلي كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن بكير عنه عليه السلام انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب

الامام

ابن المغراء جميل بن المثنى

خمسا وعشرين درجة وقال له ايضا ان على بابي مسجدا يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في الصلوة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلوة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا وروى اسحق بن عمار عنه انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة فقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في المسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل في المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سهى فسلم قبل الامام فليس عليه بأس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى

ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت
في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلّيها وحده فعليه قنوت واحد
في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرّد بهذه الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى
عليه مشايخي رحمهم الله عليهم هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية
بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين
ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امّهم بعضهم
وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلم انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه و
اله وسلم يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى بقوم في يوم الجمعة مع غير جماعة
فليصلّها اربعًا كصلوة الظهر في ساير الايام وقال وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة في السفر
والحضر واحد وهو من المضيّق وصلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير الايام وروى
عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس ان يدع الجمعة في المطر وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على اقل
منهم الامام وقاضيه ومدّعيا حق وشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال
ابو جعفر عليه السلم اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها
فان رسول الله صلى الله عليه واله قال لا يسال الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال ابي رضي الله
عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلّي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا
انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وفي نوادر
احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال
او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ستة عشر ركعة وتاخيرها افضل من تقديمها فاذا زالت الشمس في
يوم الجمعة فلا تصلّ الا المكتوبة واقرا في صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة و
سبّح وفي صلوة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في

ساعة تزول الشمس و...

صلوة الظهر وقرات غيرها ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تبلغ نصف السورة
فان قرات نصف السورة فتمّم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلّم فيهما واعد صلوتك بسورة
الجمعة والمنافقين ولا باس بان يصلّى العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين
الا ان الفضل في ان تصلّيها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقراء في صلوته بسورة فقراء
غيرها فليرجع اليها الا ان يكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها الا يوم الجمعة
في صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين وما روي من الرخص في قراءة غير الجمعة
والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر وروى صفوان بن يحيى
عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الجمعة في السفر ما اقراء فيها قال اقراء فيها
قل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول في صلوة الجمعة لا باس ان يقراء فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا
وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء
وكان موسى بن جعفر عليه السلم يتهيأ يوم الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر
يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلم لا كلام
والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلوة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا
مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلوة حتى ينزل الامام وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان يقام
الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه وروى سماعة عنه انه قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتين
فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وروى حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة
الاخذ بها جايز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهي

ركعتان

كصلوة الظهر فى ساير الايام يخفى فيها القراءة وكذلك فى السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة
جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة فى السفر جهر فيها
وروى الفضل بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلم قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد
ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعًا وروى الحلبى عنه انه قال اذا ادركت الامام قبل ان
يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان ادركت بعد ما ركع فهو اربع بمنزلة الظهر وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى الحسن عليه السلم فى رجل صلى فى جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام
الجاه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا ان يسجد حتى يرفع القوم رؤسهم ايركع
ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم فى الصف قال
لا باس بذلك وروى سليمان بن داود المنقرى عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله
يقول فى رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام
والناس فى الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا على الركوع فى الركعة الثانية
من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع قال اما الركعة الاولى فهى الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها
حتى دخل فى الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد فى الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين
للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة يسجد بها ثم تشهد وسلم وان كان لم
يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوى
انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعى بن عبد الله وفضيل بن يسار
عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال ليس فى السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابى عبد الله
انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادى كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا
عبد مؤمن يدعونى لاخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الى من ذنوبه
قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد افترت عليه رزقه فيسالنى الزيادة فى رزقه قبل طلوع الفجر
فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسالنى ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن

مجوس

محبوس مغموم يسالنى ان اطلقه من حبسه فاخلى سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسالنى ان آخذ له
بظلامته قال فما زال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى رضى الله عنه
عن ابرهيم بن ابى محمود قال قلت للرضا عليه السلم يا ابن رسول الله ما تقول فى الحديث الذى يرويه
الناس عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل فى كل ليلة جمعة
الى السماء الدنيا فقال عليه السلم لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله
ذلك انما قال عليه السلم ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة فى الثلث الاخير
وليلة الجمعة فى اول الليل فيامره فينادى هل من سايل فاعطيه هل من تايب فاتوب عليه هل
من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادى بهذا حتى يطلع الفجر فاذا
طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثنى بذلك ابى عن جدى عن ابائه عن رسول الله صلى الله
عليه السلم وروى انه ما طلعت الشمس فى يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذى نصب فيه رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم امير المؤمنين عليه السلم بغدير خم يوم الجمعة وقيام القايم عليه السلم
يكون فى يوم الجمعة وتقوم القيامة فى يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والاخرين قال الله عز
وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلم
فى قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربى قال اخرها الى ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن
احدهما قال ان العبد المؤمن يسال الله جل جلاله الحاجة فيوخر الله عز وجل قضاء حاجته
التى سال الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابى عبد الله
عليه السلم فى قوله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى الحلبى بن
منيس عنه ايضا قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا تشتغل بشىء غير العبادة فان فيها
يغفر العباد وينزل عليهم الرحمة وروى الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلم انه قال
ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر

ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم
في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك
يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اطرفوا
اهليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى تفرحوا بالجمعة وفي رواية ابرهيم بن ابي البلاد
عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من انشد بيتا يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم
وقال رسول الله صلى الله عليه واله اذا رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا
راسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قال في آخر سجدة
من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسالك بوجهك
الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات
انصرف وقد غفر له قال وقال عليه السلم اذا كانت عشية يوم الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة
من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس ليلة الجمعة الى ان
تغيب الشمس الا الصلوة على النبي واله صلى الله عليه واله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وورد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن
علي بن محمد عليه السلم وسال ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل فاذا
قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار
يوم السبت وقال عليه السلم السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا اخذ الاحد وقال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها وقال
الرضا عليه السلم ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم و
يوم فان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان يوم الجمعة
ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب

ان يعتم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن ثيابه وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال اذا كان بين القريتين ثلاثة اميال
فلا باس ان يجمع هؤلاء وهؤلاء لا يكون بين الجماعتين اقل من ثلثة اميال وقال عليه السلم
ان الملائكة المقربين يهبطون في كل يوم جمعة معهم قراطيس الفضة واقلام الذهب
فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسي من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث
حتى يخرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اتى الجمعة
ايمانا واحتسابا استانف العمل وقال امير المؤمنين عليه السلم لا تشربوا حتى كم الدواء
يوم الخميس فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا يضعف عن اتيان الجمعة وقال النبي ص
كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء
وخطب امير المؤمنين عليه السلم في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال
لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث
السموات والارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء
لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته وخضع كل شيء لملكوته وربوبيته
الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث
في السموات والارض شيء الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره
ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات
وجبار الارض والسموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين
رب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق داعيا الى الحق وشاهدا
على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله اعداءه لا وانيا
ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر

ذنبه صلى الله عليه واله وسلم اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم علا به
طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون
تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانّ قد
قطعوه وافضوا الى علم فكانّ قد بلغوه وكم عسى المجرى الى الغاية ان يجرى اليها حتى يبلغها
وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها
فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها
الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فنا وبلاء اوليس لكم في اثار الاولين وفي
اباىٔكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون
والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم
لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم ترون الى اهل
الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى واخر معزى وصريع يتلوى وعايد و
معود واخر بنفسه يجود وطالب للدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر
الماضين يمضى الباقين والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم
الذى يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤل الخلق ويرجع الامر الا ان هذا اليوم يوما جعله الله
لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعى فيه الى ذكره
فليتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدعا ومسئلة الرحمة
والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكل مؤمن دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر
عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسال الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه والجمعة

واجبة

واجبة على كل مؤمن الا على الصبى والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر
والمراة والعبد والمملوك ومن كان على راس فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا
فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الاثام بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث
وابلغ المواعظ كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح
العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدا بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون
او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل
هو الله احد ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن
به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
صلوات الله عليه وسلامه ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
ونبيك صلوة تامة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمد وال
محمد وبارك على محمد وال محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد
مجيد اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك
ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك و
نقمتك وباسك الذى لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم
ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شئ قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم
ان يشكروا نعمتك التى انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه اله الحق وخالق
الخلق اللهم اغفر لمن توفى من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم
من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى
وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره

واسئلوا الله من رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار وقال ابو عبد الله عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة
عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو
لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رای ذلك قدم الخطبتين على الصلوة وسالت شيخنا
محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه عما يستعمله العامة من التهليل والتكبير على اثر الجمعة
ما هو فقال ما رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين عليه السلام بعد صلوة الجمعة
ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة
افضل

باب الصلوة التي تصلى في كل وقت

روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة
ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات
كلها

باب الصلوة في السفر

روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر
عليه السلام ما تقول في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم
في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام
في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف
اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال عليه السلام اوليس قد قال الله عز وجل في الصفا
والمروة فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره
في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلى الله عليه و
اله وسلم وذكره الله تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان
كان قد قرئت عليه اية التقصير وفسرت له وصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها
فلا اعادة عليه والصلوات كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلوة الا المغرب فانها ثلث

ليس فيها

ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه واله في السفر والحضر ثلث ركعات وقد سافر رسول الله
صلى الله عليه واله الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون
ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه واله قوما صاموا حين افطر العصاة
قال فهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابنائهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسال محمد بن مسلم ابا
عبد الله عليه السلام فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر
فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وقد روى عن الصادق عليه السلام انه قال
اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسمعه ابا عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير
في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرون ميلا ثم قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع
على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ
فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب
وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى
معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام
فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد
ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا اتم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم
من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا فقال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك اقول غدا او بعد غد
فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت وقال ابو ولاد الحناط
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي
ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلوة واحدة فريضة
بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة
فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم

والضابط ان يسافر الى مسافة ثلث مرات يتخلل منها حكم الاتمام بعد الاولى والثانية ولا يقيم منها عشرة ايام في بلده مطلقا او في غيره بنية الاقامة او عشرة بعد تردد ... او يحصل الكثرة في الثالثة فيلزمه الاتمام فيها ...

وان لم تنو المقام عشرا قصرت ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلوة وسال زرارة

ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية

على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة التي كان

صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى في السفر

اربعا فانا الى الله منه برئ يعني متعمدا وقال الصادق عليه السلام المتمم في السفر كالمقصر في الحضر

وساله ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد

وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال

اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان

لانه عملهم وروي الملاح والاشتقان البريد وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال

ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي

عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره

بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد الذي يذهب

اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره

وافطر وقال الصادق عليه السلام الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين

واتما في المنزل وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتب الى ابي الحسن الثالث عليه السلام

ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى بعض

المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر

او التمام فوقع عليه السلام اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير

وفطور وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل له الضياع بعضها

قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد

عن ابيه عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير

الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والراعي والبدوي

الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي

يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها

بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي

اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وقال الصادق عليه السلام من الامر المذخور اتمام

الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحاير الحسين عليه السلام قال مصنف

هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم وتصديق

ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عن الصلوة بمكة

والمدينة تقصير او تمام قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن

عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلوة ثم جاءني خبر ان المنزل

فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت

عليه القصة فقال لي ارجع الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال

ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يدخل علي

وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلوة قلت فيدخل علي وقت الصلوة

وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله

عليه واله واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل

من سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا وهو في الطريق قال يصلي اربعا او ركعتين وان خرج

الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا فانه يعني به اذا كان لا يخاف فوات الوقت اتم

وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك في كتاب حكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام

فى الرجل يقدم من سفره فى وقت صلوة فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج
الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث اسمعيل بن جابر وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم موسى بن جعفر
فى الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفه ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل
اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله وروى سيف التمار عن ابى عبد الله عليه السلم قال قال له
بعض اصحابنا كنا نقضى صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الاخرة فقال لا الله اعلم بعباده
حين رخص انما فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شئ الا صلوة الليل على بعيرك
حيث توجه بك وسئل ابو عبد الله عليه السلم عن صلوة النافله بالنهار فى سفر فقال لو صلحت النافلة
فى السفر تمت الفريضه ولا باس بقضاء صلوة الليل بالنهار فى السفر وكان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم اسوة يصلى على راحلته الفريضة فى يوم مطير وقال ابرهيم الكرخى قلت لابى عبد الله عليه السلم
انى اقدر ان اتوجه نحو القبله فى المحمل قال هذا الضيق اما لكم فى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اسوة وسال سعيد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الرجل يكون معه المراة الحايض فى المحمل ايصلى
وهى معه قال نعم وسال سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلى صلوة الليل وهو على دابته
الله ان يغطى وجهه وهو يصلى قال اما اذا قرا فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه حيث
اومات به الدابة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلى النوافل فى الامصار
وهو على دابته حيث ما توجهت به قال لا باس وسال على بن يقطين ابا الحسن عليه السلم عن الرجل يخرج
فى السفر ثم يبدو له فى الاقامة وهو فى الصلوة قال يتم اذا بدت له الاقامة وعن الرجل يشيع اخاه
الى المكان الذى يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا باس بذلك ولا باس بالجمع بين الصلوتين
فى السفر والحضر من علة وغير علة ولا باس بتاخير المغرب فى السفر حتى تغيب الشفق ولا باس بتاخير المغرب
للمسافر اذا كان فى طلب المنزل الى ربع الليل وفى رواية ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال
انت فى وقت المغرب فى السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل العتمة فى السفر

قبل ان يغيب الشفق وسال عمار الساباطى ابا عبد الله عليه السلم عن حد الطين الذى لا يسجد فيه
ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض وقال معوية بن عمار لابى عبد الله عليه السلم
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واى سفر اشد منه لا لا يتم وقال الصادق
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لما نزل عليه جبرئيل بالتقصير قال له النبى صلى الله عليه
واله فى كم ذلك فقال فى بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل العير الى وعير فذرعته بنو امية
ثم جزوه على اثنى عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعنى اذا كان السفر
اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه والتقصير عليه واجب ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار
ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ما فسرت من ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة بن اعين
قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جاءى وكان رسول الله صلى الله
عليه واله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين
ثمانية فراسخ وسال زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلم عن التقصير فى كم يقصر الرجل اذا كان فى
ضياع اهل بيته وامره جاير فيها يسير فى الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب
التقصير فى سير يوم وليلة وروى محمد بن ابى عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن الرضا
عليه السلم عن امراة كانت فى طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين ركعتين فقال
ليس عليها اعادة وفى رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن
ابى الحسن عليه السلم قال ليس عليها قضاء وفى رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم
قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل
الاوليين الظهر والاخيرتين العصر وسال اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلم عن رجل
يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة
واذا كنت فى غير ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعنى بذلك اذا اراد المقام
فى قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه

في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل
بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا بأس ما لم
ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت له ما الاستيطان فقال
ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن
يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير
وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة أيقصر او يتم
فقال ان خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى
عيص بن القاسم عنه انه سئل عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان
تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال عن طريقه الى صيد لوجب عليه التمام
لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله
عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول في دبر كل صلوة يقصرها سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان خشيت ان لا تقوم في آخر الليل او كانت بك علة او اصابك برد فصل واوتر في اول الليل
قال نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين
تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى بأسا بأن
يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل باب العلة التي لا يقصر لها المغرب ونوافلها في السفر والحضر
سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر
ولا سفر ان الله تعالى انزل على نبيه صلى الله عليه واله وسلم كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله
صلى الله عليه واله لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام
المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام
اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل

ح ق وروى ابو بصير عنه عليه السلام قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام فاذا جاوز الثلثة لزمه يعني الصيد للفضول مصيد

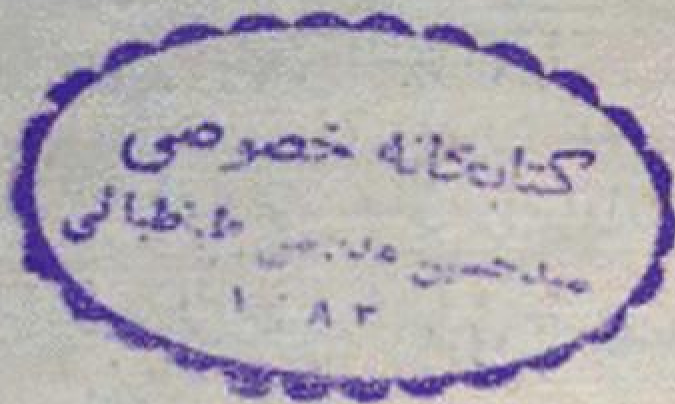
لم في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الليل والوتر في السفر من اول الليل ع

في العلل اخبرنا علي بن حاتم فيما كتب الي قال اخبرنا القاسم بن محمد عن الحسن بن ابراهيم رفعه الى محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لاي علة يصلى المغرب في الحضر
والسفر ثلث ركعات وسائر الفرائض ركعتين ركعتين فقال فان رسول الله صلى الله عليه واله فرض الصلوة عشرا ركعتين ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه واله ركعتين
ثم نقص من المغرب ركعة ثم وضع رسول الله صلى الله عليه واله ركعتين في السفر وترك المغرب وقال اني استحي ان انقص منها مرتين فلذلك العلة ثلث ركعات في السفر والحضر

فقال الله للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر باب علة التقصير في السفر
ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت
في السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله
عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه و
اقامته لئلا يشتغل عما لا بد منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب
فانها لم تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك
ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم
ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما
هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما و
انما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها فلا يقصر في تطوعها وذلك
لان المغرب لا يقصر فيها فلا يقصر في تطوعها وكذلك الغداة لا يقصر فيما قبلها من التطوع وانما
صارت العتمة مقصورة وليس يترك ركعتيها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين يترك ع
تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة
الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل
المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد بن المسيب علي بن الحسين عليه السلام فقال متى فرضت
الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله
عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الصلوة سبع ركعات في الظهر
ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة
لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض وكانت ملائكة النهار
وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه واله صلوة الفجر ولذلك قال الله تعالى
وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل باب الصلوة

[illegible]

[illegible]



في السفينة سال عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة
ويصف رجليه فان دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان
امكنه القيام فليصل قايما والا فليقعد ثم يصلى وقال له جميل بن دراج يكون السفينة قريبا من الجدد
فاخرج واصلى قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلم وقال له ابرهيم بن ميمون نخرج
الى الاهواز فى السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به باس فقال له فنسجد على ما فيها وعلى القير
قال لا باس وروى عنه منصور بن حازم انه قال القير من نبات الارض وسال زرارة ابا جعفر عم
فى الرجل يصلى النوافل فى السفينة قال يصلى نحو راسها وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عم
عن الصلوة فى الفرات وما هو اصغر منه من الانهار فى السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت
فحسن وساله عن الصلوة فى السفينة وهى تاخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة
حيث دارت بك وساله هرون بن حمزة الغنوى عن الصلوة فى السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة
اذا قمت فيها لم يتحرك فصل قايما وان كانت خفيفة تكفا فصل قاعدا وسال على بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلم عن الرجل يكون فى السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القصب
او التبن او الحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلى عليه قال لا باس وقال على عليه السلم اذا ركبت السفينة
وكانت تسير فصل وانت جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قايم وقال ابو جعفر عليه السلم لبعض
اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذى قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها ان ربى
لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله
وقر بقرار الله واهدا باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم
قال كان ابى عليه السلم يكره الركوب فى البحر للتجارة وسال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام
عن ركوب البحر فى هيجانه فقال ولم يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ركوب
البحر فى هيجانه وقال ما اجمل فى الطلب من ركب البحر **باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة**
وروى عبد الرحمن بن ابى عبد الله عن ابى عبد الله الصادق عليه السلم انه قال صلى النبى صلى الله عليه وآله فى غزوة

وبه (هذا کتاب ضیاء عیون الناظرین) نستعین

بسم الله الرحمن الرحیم بعد از حمد بیحد و صلوات بیعد چنین گوید احقر بندگان درگاه احدی
و افقر نیازمندان بارگاه صمدی ابن میر مهدی خان نور الله مضجعه بالرحمة و الغفران
ابو المفاخر نظام الدین محمد هادی الملقب بشاه میرزا و المخاطب بمیرزا مهدی خان
صفوی روح الله ارواح اسلافه و طول الله اعمار اخلافه که در اکثر نسخ و مجامع
آن حضرات ائمه طاهرین سلام الله علیهم و علماء و مشایخ کرام رضی الله عنهم صور
مهر نبوت حضرت سید المرسلین و خاتم النبیین صلوات الله علیه و آله اجمعین
و بعضی از نقوش و اشکال ذوی الاوفاق و مکسرات حرفی و عددی سور قرآن
عظیم و آیات فرقان کریم مذکور و ثواب و خواص بسیار از دیدن و نظر کردن آنها
در هر روز و بعد از هر نماز مسطور است بنا بر این بمضمون هدایت مقرون بلاغت
مشحون حدیث مشهور من سمع شیئاً من الثواب علی شیء فصنعه کان له اجره و
ان لم یکن علی ما بلغه صور مهر نبوت و آنچه از اشکال ذوی الاوفاق و مکسر سور قرآنی
و آیات فرقانی که دیدن و نظر کردن بر آنها ماثور است و بنظر احقر عباد رسیده
بود جمع نمود و چون از دیدن این ارقام خجسته انجام و حروف و اسماء عظام نور
فرجام بالخاصیه چشمهای صغیر و کبیر و برنا و پیر روشن و منور گردید و نظر کردن
باین آیات بینات کلام معجز نظام حضرت ملک علام بی‌شک و شبهه عیون ناظرین
از انوار و روشنائی و ضوء و ضیاء بخشید بضیاء العیون موسوم ساخته بر
دو منظر مرتب گردانیده بتوفیق الله الملک المجید) فاتحه در بیان صورت مهر نبوت
سید انبیاء و سرور اصفیاء محمد مصطفی صلی الله علیه و آله التحیه و الثناء و شمایل آنحضرت
که هر روز بعد از اداء فرایض یومیه باید انظار را بانوار آن منور ساخت که در من

از حضرت

از حضرت امیر المؤمنین علی ابن ابی طالب علیه الصلوة و السلام که هر که مهر نبوت نبی
را بعد از نماز صبح به بیند چنان باشد که پنجاه حج مثل حج حضرت آدم علی نبینا
و آله و علیه السلام کرده باشد و اگر بعد از نماز ظهر به بیند چنان است که
دو صد حج مثل حج حضرت ابراهیم ع کرده باشد و اگر بعد از نماز
عصر به بیند چنان است که پانصد حج مثل حج حضرت موسی ع بجا
آورده باشد و اگر بعد از نماز مغرب ببیند چنان باشد که
هشتصد حج مثل حج حضرت عیسی ع نموده باشد و اگر بعد از نماز عشاء
به بیند چنان باشد که هزار حج مثل حج حضرت رسول ص نموده باشد
و هزار بنده آزاد کرده باشد و هزار گرسنه را سیر کرده باشد و
هزار برهنه را پوشانیده باشد و مهر نبوت حضرت خاتم انبیاء اینست

بسم الله ... الرحمن

در دیدن این نقش مکرم بعد از فرایض خمسه بوصیه ثواب بسیار و خواص بیشمار نقل شده از جمله
اینکه ناظرین از جمیع آفات و بلیات در حمایت حق تعالی جلت عظمته بوده باشند و در نزد
سلاطین و اکابر معزز و مقبول القول باشند و از سحر ساحران و مکر مکاران ایمن
امان بوده باشد و هر که با او خصومت نماید مغلوب گردد و اگر کسی مدیون باشد
این شکل را در شب پنجشنبه یا شب جمعه شفیع خود سازد قادر بی نیاز دین او را
ادا سازد و اگر نوشته و با خود دارد در معرکه جنگ مظفر و منصور گردد

یا رحمن یا رحیم	ولی الله علی	سواد ح ه صعر دار
یا الله یا الله	لا اله الا الله محمد رسول الله علی ولی الله	صعو حلر علیه وده

ا ب ح ع د ب

یا الله

صعر سال

این نقش مبارک از حضرت امیر المؤمنین علیه السلام منقول است و انجناب از حضرت خاتم النبیین
صلی الله علیه و آله نقل فرموده اند و ثواب بسیار و فواید بیشمار و در دیدن این نقش
مبارک بعد از هر فریضه خمسه لیل و نهار ذکر فرموده اند

ا	۲	ن	الله	د	م	حم
ص	ع	ط	هو	و	و	رحیم
م				د ر د		
س ط				سمد		
ص ط ک						

منقول است که هر که بعد از فریضه خمسه بوصیه این نقش معظم را ببیند خدای به برکت و حرمت آن معاصی جرایم او را عفو بفرماید و بکرم خود او را بیامرزد

اینست آن نقش

اینست آن نقش

یا الله لهلج و	یا الله لهلج و
لهلج و	یا الله لهلج و

فواید و ثواب بسیار در دیدن این نقش

اعظم نقل شده از جمله آنکه چهار چیز خدای تعالی بناظر این نقش عطا میفرماید یکی
اول بینائی و روشنائی چشم دویم وسعت رزق سیم آتش دوزخ را بروی
حرام کند چهارم او را بیامرزد و آن نقش اینست))) مذکور است

که هر که مکرر حرفی سوره ناس را در مربع دوازده خانه در دوازده نو[شته] و با خود دارد

سلام م	ب	رص
و دی	الف	مرد
سال	مرد	کرمت

و هر روز او را ببیند خدای تعالی از وساوس شیطانی نگاه دارد و دلش قوی گردد
و با ایمان از دنیا برود و آتش دوزخ بر او حرام گردد و پیوسته بخوشی و خرمی
بگذراند

بسم الله	الرحمن	الرحیم	قل	اعوذ	برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من
الرحمن	الرحیم	قل	اعوذ	برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر
الرحیم	قل	اعوذ	برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس
قل	اعوذ	برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس
اعوذ	برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی
برب	الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس
الناس	ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی
ملك	الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی	صدور
الناس	اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی	صدور	الناس
اله	الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی	صدور	الناس	من
الناس	من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی صدور	الناس	صدور	من	الجنة
من	شر	الوسواس	الخناس	الذی	یوسوس	فی	صدور	الناس	من	الجنة	والناس

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	ولا نوم	له	ما في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	ولا نوم	له	ما في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	له	ما في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	له	ما في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	له	ما في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	يشفع	عنده	الا	باذنه	يعلم	ما بين	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	له	في	السموات	وما	في	الارض	من	ذا الذي	يشفع	عنده	الا	باذنه	يعلم	ما بين	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	من	علمه	الا	بما	شاء	وسع	كرسيه	[illegible]	[illegible]

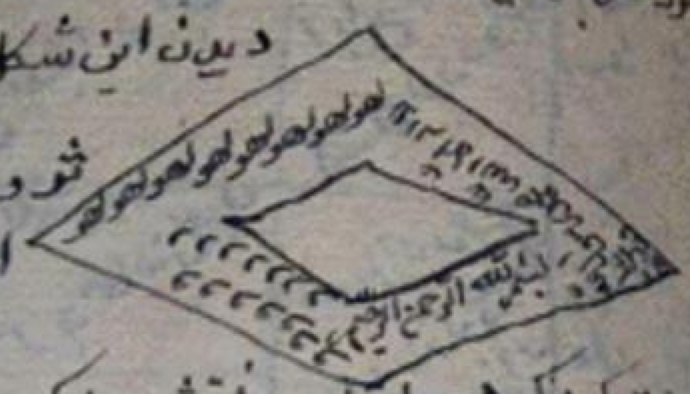
مرویست از حضرت رسول صلی الله علیه و سلم که فرمود ند از جبرئیل علیه السلام شنیدم که هر که مکسّر حرفی آیة الملک را در مربع بیست در بیست بنویسد و با خود دارد و هر روز به بیند

منقولست از حضرت امیر المؤمنین علیه السلام که رسول خدا صلعم در مسجد مدینه نشسته بودند جبرئیل علیه السلام آمد و گفت یا رسول الله خدای تعالی ترا سلام میرساند و میفرماید که هر که از امت تو مکسّر حرفی آیة الکرسی را در مربع پانزده در پانزده بنویسد و با خود دارد و هر روز به بیند از جمیع بلیات در کنف امن و امان آسوده باشد و تأثیر این آیه شریفه که عمده او را مراتب عالیه میرساند و منظور جهانیان گرداند و هر که با وی قصد دشمنی داشته باشد دوست جانی او شود و مرادات دو جهانی او حاصل گردد

الله	لا اله	الا هو	الحی	القیوم	لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه
لا اله	الا هو	الحی	القیوم	لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم
الا هو	الحی	القیوم	لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین
الحی	القیوم	لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم
القیوم	لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم
لا تأخذه	سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا
سنة	ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء
ولا نوم	له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه
له ما	فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما شاء
فی السموات	وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما شاء	وسع
وما فی الارض	من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما شاء	وسع کرسیه	السموات
من ذا الذی	یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما شاء	وسع	کرسیه السموات	[illegible]
یشفع	عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما شاء	وسع	کرسیه	السموات	والارض
عنده	الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	وسع	السموات	[illegible]	[illegible]
الا باذنه	یعلم	ما بین	ایدیهم	وما خلفهم	ولا یحیطون	بشیء	من علمه	الا بما	وسع	کرسیه	السموات	والارض	ولا یؤده	وهو

و در نسخهٔ دیگر مکسّر آیهٔ مذکوره بطرز بیست در بیست دیده شده و شرح آن هم از حضرت مأثور و باشد که تفاوتی از زیاده و نقصان بجای سؤال مذکور است

خود عفو بفرمایند) وان نقش مبارک معظم مکرم اینست) منقولست که هر صباح دیدن این شکل باعث ازدیاد رزق و غنا و ثروت میباشد وان شکل اینست)



٣	رب	ور
والله	سال	ال
کهمو لاهو	سال	برو

روایت که هرکه هر صباح این نقش مبارک را به بیند از جمیع افات و بلیات در حفظ و حمایت قادر متعال بوده خواهد بود وان نقش مبارک معظم اینست)

١	١٥	١٤	٤
٢	٦	٧	٩
٨	١٠	١١	٥
١٣	٣	٢	١٦

نادِ علیاً مظهر العجائب تجده عوناً لك في النوائب کل هم وغم سینجلي بولایتك یا علي یا علي یا علي ادرکني) منقولست از رسول خدا صلعم که هرکه بر این شکل نظر کند غنی گردد) وان شکل اینست

هلح بد	ملحم
لحه	لحمه

مذکور است که هرکه این نقش را هر روز به بیند بلا مبتلا نگردد وان اینست)

	ودود	دو
رد	٥	٥
	دوو	دو

منقولست که در ان روز که حضرت رسول صلعم از دار فنا بدار بقا رحلت فرمودند حضرت امیر المؤمنین ع و فاطمه و حسنین علیهم الصلوة والسلم میگریستند و عرض نمودند یا رسول الله ما بی وجود شریف شما چون خواهیم زیست و زندگانی نمائیم حضرت رسول صلعم فرمودند یا علی این تمثال مرا با خود نگاهدار که هرکه با خود نگاه دارد از امت من از جمیع بلیات و آفات مصون و محفوظ باشد و در نزد ملوک و اکابر و اشراف معزز و مکرم گردد و چنان باشد که مرا دیده باشد هرکه نه بیند و با خود نگاه دارد یا علی با امت من برسان) وان شمایل اینست)

در نظر همگنان خصوصاً پادشاهان و امرا و بزرگان با عزت و حرمت باشد و همه خلق مطیع او گردند و تمام عمر را بخوشی بگذرانند) وآنست مکرر حرفی انه الملك)

قل	اللهم	مالك	الملك	تؤتي	الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل
اللهم	مالك	الملك	تؤتي	الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء
مالك	الملك	تؤتي	الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير
الملك	تؤتي	الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج
تؤتي	الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل
الملك	من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في
من تشاء	وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار
وتنزع	الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج
الملك	ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار
ممن	تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في
تشاء	وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل
وتعز	من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج
من تشاء	وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي
وتذل	من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من
من تشاء	بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت
بيدك	الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت	وتخرج
الخير	انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت	وتخرج	الميت
انك	على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت	وتخرج	الميت	من
على	كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت	وتخرج	الميت	من	الحي
كل	شيء	قدير	تولج	الليل	في	النهار	وتولج	النهار	في	الليل	وتخرج	الحي	من	الميت	وتخرج	الميت	من	الحي	وترزق

منقولست از حضرت امیر المؤمنین ع که هرکه این نقش مکرم را یکبار به بیند گناهان هفتاد ساله او امرزیده شود و اگر دو بار ببیند خداوند کریم عفو جرایم پدر و مادر او نماید و بکرم خود بیامرزد و کسیکه سه بار ببیند از برکت این نقش غفار جنایات حضرت رسالت پناه را بیامرزد وان اینست)

دم	ب	د	برو	رو
ص	ع	ط	وو	ر

اسمر بياض اللون گندم گون سفید	رحب الجبهة فراخ پیشانی بود	ابلج الحاجبين گشاده بود و ابرو	العينين اسود بود سیاه چشمان
اقنى الانف بلند بینی بود	مجتمع اللحية گرد محاسنی بود	طويل اليدين دراز بود دستها	دقيق الانامل [illegible]
افلج الاسنان گشاده دندان بود	ازج الحاجبين باریک ابرو بود	ليس في بدنه شعر الا من الصدر [illegible]	مليح الوجه نمکین رو بود
تام القد تمام قد بود	يرى من خلف از عقب سر مید ید	كما يرى من قبل چنانچه از پیش رو می دید	ريحه اشم من المسك بوی [illegible]

[illegible]	[illegible]	نصر [illegible]	[illegible]	فتح	قريب	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	اول	[illegible]	١	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	١٨١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
١ع١	ع ج	١ع١	[illegible]	[illegible]	٣١	ع	١٣
١ع١	ع ج	١ع١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	ع	[illegible]
[illegible]	ع ع	٨	٣٣٢	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	وع						

العيد بان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم وقد روى محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ركعتان من السنة ليس تصليان في موضع الا بالمدينة وتصلى في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
في العيدين قبل ان تخرج الى المصلى ليس ذلك الا بالمدينة لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله وروى
اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة
في اسفلها عكاز يتوكأ عليها ويخرجها في العيدين يصلي اليها وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الفطر والاضحى
اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي عليه السلام فقال من شاء ان يأتي الجمعة فليأت ومن قعد
فلا يضره وليصل الظهر وخطب عليه السلام خطبتين جمع فيهما خطبة العيد وخطبة الجمعة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبان
فصلى وفي رواية السكوني ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي
بدأ فيه يأخذ في طريق غيره وقد روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الشخوص في يوم العيد
فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد وقد روى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام
في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد ايها
المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز
ونظر الحسن بن علي عليهما السلام الى اناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم
ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمار الخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه
قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه
المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته
وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد حزن قيل ولم ذلك
قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وصلوة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى وليس قبلهما ولا بعدهما شيء
ولا تصليان الا مع امام في جماعة ومن لم يدرك الامام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه وليس

لما اذان ولا اقامة اذا نهما طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى
ثم يكبر خمسا يقنت بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر و
قرأ الحمد والشمس وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وروى محمد بن
الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن التكبير في العيدين فقال
اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت في الصلوة فكبر واحدة وتقول اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة
واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته
للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير
ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون
الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير
كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال ومبدي الخفيات
معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول
اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه
وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور
كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر
كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بعزتك وتواضع كل شيء لعظمتك و
ذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله اكبر وتقرأ
الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ الحمد والشمس وضحيها
وتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء

ملكك

الله اكبر اشهد

والعظمة تتمه كله كما قلته اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات
وخطب امير المؤمنين عليه السلام في يوم الفطر فقال الحمد لله الذي خلق السموات
والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئا
ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وله الحمد
في الآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء
وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤوف رحيم اللهم ارحمنا
برحمتك واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من
رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته الذي بكلمته قامت
السموات السبع واستقرت الارض المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح
وسار في جو السماء السحاب وقامت على حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون
ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو
اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم
ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من
ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا رطب ولا يابس الا في كتاب
مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون ونستهدي الله
بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد بلغ
رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى
الله عليه وآله اوصيكم بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا يستغني
العباد عنه ولا تجزي انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز
بالبقاء وذلل خلقه بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود

ظلمات

لا عمال العاملين

بنواصي الباقين لا يعجزه اباق الهاربين وعند حلول البأس باهل الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة
ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم
بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر ويضني ذو الثروة الضعيف و
يجتويها الخائف الوجل فارتحلوا منها يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسألوا
منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها
واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا ان الدنيا
قد تنكرت وادبرت واحلولت وآذنت بوداع الا وان الاخرة قد رحلت فاقبلت واشرفت وآذنت باطلاع الا وان
المضمار اليوم والسباق غدا الا وان السبقة الجنة والغاية النار الا افلا تائب من خطيئته قبل يوم منيته
الا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم
جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم و
فريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم وصغيرهم وكبيرهم وحرهم
ومملوكهم عن كل انسان منهم صاعا من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض عليكم
وامركم به من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة واتيان الفاحشة و
شرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا الله واياكم بالتقوى وجعل
الاخرة خيرا لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ موعظة المتقين كتاب الله العزيز الحكيم اعوذ بالله
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة التي كتبناها في اخر خطبة يوم الجمعة بعد
جلوسه وقيامه وخطب في عيد الاضحى فقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد
الله اكبر على ما هدانا وله الشكر فيما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وكان علي ع
يبدأ بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير اخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر في دبر

كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى
بالناس بغير اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدأ فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر
زنة عرشه ورضى نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى والحمد لله حتى يرضى وهو
العزيز الغفور الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من
رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده
ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله فقد اهتدى
وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم
عباد الله بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها ومن كان
فيها قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها قد تصرمت
وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان
حلوا وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء ولو تمززها
الصديان لم ينقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع
اهلها من الحيوة المذللة انفسهم بالموت فلا حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا
يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالامال وتعبدوا لله ايام الحيوة فوالله لو
حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم
الى الله من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها
كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله
لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا
ما كانت الدنيا باقية ما جزت اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم
وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن
برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين

العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مامولة والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا فيه
ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز
فانه لا يجزى عنه والجذع من الضان يجزى ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها واذا
سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجلها الى المنسك فلا تجزى
واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة
واتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام
فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا
الظالم وانصروا المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا
الحديث واد وا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور
ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
او يقرأ قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد وكان
اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ
عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب بالخطبة التي كتبناها بعد يوم الجمعة وفي العلل التي تروى عن الفضل
شاذان النيسابورى رضى الله عنه ويذكر انه سمعها من الرضا عليه السلام انه انما جعل يوم الفطر العيد
ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون الى الله عز وجل فيمجدونه على ما من عليهم فيكون يوم عيد
ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل
والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك
مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه وانما جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوة لان
التكبير انما هو التعظيم لله وتمجيد على ما هدى وعافى كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هديكم
ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل

وخمس في الثانية ولم يسو بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدأ
فيها بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات
وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في صلوة العيد
اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال يقنت في الركعة الثانية
قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر
واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة اسئلك في
هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلى على
محمد وآل محمد وان تصلى على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم انى اسئلك من خير ما سئلك به
عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء و
اخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور
وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدئ الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد
الجبروت حى لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك
الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصى
كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضى فيها غيرك ولا يتم شيء منها دونك الله اكبر
احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل
شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله
اكبر وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله

كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات والخطبة في العيدين بعد الصلاة

باب صلاة الاستسقاء

روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن البختري عنه انه قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه وروى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها الموضع الذي قدرت له وقال النبي صلى الله عليه وآله ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله عز وجل الا والسماء فيها مطر فيجعل الله ذلك حيث يشاء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاغرق الله به قوم نوح وقال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد كل شيء وقع عليه وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع الذي قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد ملك والبرق سوطه وروي ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا له غار ماء النيل وفيه هلاكنا

فقال انصرفوا اليوم فلما ان كان من الليل توسط النيل فرفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر ان يجيء بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقى في شيء من المساجد الا بمكة واذا احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتخطب وتقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل الناس بوجهك فتحمد الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك فتدعو ويدعو الناس ويرفعون اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات

وخطب امير المؤمنين عليه السلام في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها وحملة عرشه على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واحيا بشعاعه ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك المنيعة وفضلك السابغ وسبيلك الواسع اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف

بعد اليأس شكراً منة من منتك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا
فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من
بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى فقال سيدي صاخت
جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم
وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكلى على اولادها وملت الدوران في مراتعها وحين
حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها
اللهم ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها و
قال ابو جعفر عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي في الاستسقاء ركعتين
ويستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق ع
عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب
خصباً وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلم فقالوا له يا امير المؤمنين
ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فدعا علي عليه السلم الحسن والحسين عليهما السلم فقال للحسن
ادع فقال الحسن عليه السلم اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصباب
وانسكاب يا وهاب واسقنا مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها
وعجل سياقها بالاندية في الاودية يا وهاب بصوب الماء يا فعال اسقنا مطراً قطراً
طلاً مطلاً طبقاً مطبقاً عاماً معماً دهماً بهماً رحيماً رشاً مرشاً واسعاً كافياً عاجلاً
طيباً مباركاً سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقاً مطبوبقاً مغرورقاً واسق سهلنا
وجبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق
موجوداً والغلاء مفقوداً آمين رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلم ادع فقال الحسين ع
اللهم معطي الخيرات من مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها

لا شعار ولم يتحمل السبا ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضايق الوعرة
والجأتنا المحابس العسرة وعضتنا علائق الشين وتاثلت علينا لواحق المين واعتكرت
علينا حدابير السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة
للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم و
الملائكة الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا
وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ
الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقياً منك نافعة دائمة غزرها واسعاً درها سحاباً وابلاً سريعاً
عاجلاً تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً
ممرعاً طبقاً مجلجلاً متتابعاً خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه
مستبطر لا تجعل ظله علينا سموماً وبرده علينا حسوماً وضوءه علينا رجوماً وماءه اجاجاً و
نباته رماداً رمدداً اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه
يا معطي الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث
المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا
ونتوب اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدراراً واسقنا الغيث واكفاً
مغزاراً غيثاً واسعاً وبركة من الوابل نافعة تدافع الودق بالودق وتتلو القطر غير خلب برقه
ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه بل رياً يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه
وجرى آثار هيدبه جنابه سقياً منك محيية مروية محفلة مفضلة زاكياً نبتها نامياً زرعها
ناضراً عودها ممرعة آثارها جارية بالخير والخصب على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك
وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك
وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون
وتترع بالقيعان غدرانها وتورق بذرى الآكام زهراتها ويدهام بذرى الآكام شجرها [illegible]

منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت
المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث
واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا
سحا سحسحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا و
يطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد تنعش به الضعيف من عبادك و
تحيي به الميت من بلادك منا علينا منك امين رب العالمين فما تم كلامه حتى صب
الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رضي الله عنه فقيل يا ابا عبد الله انه هذا شيء علمه فقال
ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي
وروي عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك واستسق
وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم
ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد
به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمن لا ينطق له من بهائمنا
وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعو الا اياك ولا نرغب الا اليك اسقنا
سقيا وادعا نافعا طبقا مجلجلا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف
كل خائف وسغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام ان من الايات التي قدرها الله عز وجل للناس
مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى
قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ملكا معه سبعون الف
ملك فهم يديرون الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي
قدرها الله تعالى ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله ان يستعتبهم باية من اياته
امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين الالف الملك ان ازيلوه

لما دث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك
الا ان يستانف الصلوة ويصلى الاربع الركعات كلها فى مقام واحد فكتب عليه السلام بل
ان قطعه عن ذلك امر لابد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقى انشاء الله ابو بصير
عن ابى عبد الله عليه السلام قال صل صلوة جعفر فى اى وقت شئت من ليل او نهار و
ان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك فى صلوة جعفر وروى
ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كان مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم
اقض التسبيح وفى رواية الحسن بن محبوب قال تقول فى اخر ركعة من صلوة جعفر بن ابى
طالب عليه السلام يَا مَنْ لَبِسَ الْعِزَّ وَالْوَقَارَ يَا مَنْ تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ وَتَكَرَّمَ بِهِ
يَا مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ يَا مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ يَا ذَا النِّعْمَةِ وَالطَّوْلِ
يَا ذَا الْمَنِّ وَالْفَضْلِ يَا ذَا الْقُدْرَةِ وَالْكَرَمِ اسألك بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ
وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْلَى وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ
اَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاَنْ تَفْعَلَ بِي كذا وكذا باب صلوة الحاجة
روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر ع قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق فى
نهارك على ستين مسكينا على كل مسكين نصف صاع بصاع النبى صلى الله عليه وآله
من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت فى الثلث الاخير من الليل ثم لبست ادنى
ما يلبس من الثياب من تعول الا ان عليك فى تلك الثياب ازار ثم تصلى ركعتين تقراء
فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون فاذا وضعت جبينك فى الركعة الاخيرة للسجود
هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته وذكرت ذنوبك فاقررت بما تعرف منها
تسمى وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت راسك فاذا وضعت جبينك فى السجدة
الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم انى استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت
من اسمائه فتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء افعل بي

فيه البرين انقلاب [illegible]
[illegible] القادر [illegible]

يتيم عال الارمل [illegible]
قام بالمحتاجين اليه فى قوت
وكسوة وغيرها وقال الكسائي
يتيم عال الارملة يعولها اذا
عيالة [illegible]

جبينك

كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما و
اجعل الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجوا ان تقضى حاجتك
ان شاء الله وابدأ بالصلوة النبي صلى الله عليه وآله صلوة اخرى للحاجة
روى موسى بن القاسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله البجلي ل
قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس
والجمعة فاذا كان يوم الجمعة انشاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى
بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت
بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك انه لا قادر على حاجتي غيرك وقد صمدانيتك ل
علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد
طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك
باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت وعلى النجوم
فانتشرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند محمد والائمة
عليهم السلام وتسميهم الى آخرهم ان تصلي على محمد وآل محمد واهل بيته وان تقضي
حاجتي وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل
فلك الحمد غير جاير في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حايف في عدلك و الحيف الجور والظلم
تلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في
بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال
ابو عبد الله عليه السلام ربما كانت الحاجة لي فادعوا الله بهذا فارجع وقد قضيت
صلوة اخرى للحاجة روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى السلطان رشى البواب
واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت فدحه

او كربت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته
ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني ممن اخاف
من كذا وكذا الا آتاه الله ذلك وهي اليمين الواجبة وما جعل الله تعالى عليه في الشكر
صلوة اخرى للحاجة كان علي بن الحسين عليه السلام اذا حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ
ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من سجوده سبح الله مائة
تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبره مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها
ما عرف منها اقر لله تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو الله
عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض صلوة اخرى للحاجة روى عمر بن اذينة عن شيخ من
آل سعد قال كان بيني وبين اهل المدينة خصومة في ارض ذات خطر عظيم فدخلت اذا
على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله يرد على مظلمتي
فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت في بيتك
واسال الله ان يعطيك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه فقال ففعلت
ما امرني فقضي لي ورد الله علي ارضي صلوة اخرى للحاجة روى زياد القندي عن
عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اني اخترعت
دعاء فقال عليه السلام دعني من اختراعك فاذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله قال قلت كيف اصنع قال
افتتاح ل تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما استفتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت
من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام
اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد وآل محمد عني السلام والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول الله فاثبني
عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول

ياحي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين
اربعين مرة ثم ضع خدك الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم ترفع راسك تضع
خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يدك فتقول ذلك اربعين مرة
ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك
فابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى اهل بيتك
الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع
نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام
انا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح حتى يقضي حاجته **صلوة اخرى للحاجة**
قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كانت لك يا بني الى الله عز وجل حاجة فليصم ثلثة
ايام الاربعا والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله عز وجل قبل الزوال وانت
على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشر مرة قل هو الله احد فاذا ركعت
قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت
راسك من السجود قراتها عشرا واذا سجدت الثانية قراتها عشرا واذا رفعت راسك من السجدة
الثانية قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير فصليتها مثل ما وصفت لك واقنت
في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر
تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة
الاولى في ركوعك الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع
والسجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسالتي **صلوة اخرى للحاجة** في كتاب
محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله ع
في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة
وفي الاخرى مرة ثم يسال حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوة الحوائج في كتاب ذكر صلوات النبي

سوى الخمسين **باب** صلوة الاستخارة روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدا فيشاور الله تبارك وتعالى
قال قلت وما مشاورة الله تبارك وتعالى جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله فيه اولا ثم تشاور فيه
فانه اذا بدا بالله تبارك وتعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق وروى مرازم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه
وليصل على النبي صلى الله عليه وآله ويقول ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي
وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم فسالته اي شيء نقرأ فيهما قال اقرأ فيهما ما شئت
ان شئت فاقرأ فيهما قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران
وسئل محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة فقال استخير الله في اخر ركعة
من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله
برحمته وروى حماد بن عثمان الناب عنه انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في اخر سجدة
من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي وآله ثم يستخير الله خمسين مرة
ثم يحمد الله ويصلي على النبي وآله ويتم المائة الواحدة وروى حماد بن عيسى عن ناجية عن
ابي عبد الله عليه السلام انه كان اذا اراد شراء العبد والدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء
اليسير استخار الله عز وجل سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة مرة ومرة وروى
معوية بن ميسرة عنه عليه السلام انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه
الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين يا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم
الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة
ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي
العظيم رب بحق محمد وآله صل على محمد وآله وخر لي في كذا وكذا للدنيا والاخرة خيرة في عافية

باب ثواب الصلوة التي تسميها الناس صلوة فاطمة عليها السلام ويسمونها الناس صلوة الاوابين
روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة
فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد
خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفره له واما محمد بن مسعود العياشي
رحمه الله فقد روى في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السماك عن ابن ابي عمير
عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من صلى اربع ركعات فقرأ في كل ركعة بخمسين
مرة قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهي صلوة الاوابين وكان شيخنا محمد بن
الحسن رضي الله عنه يروي هذه وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام
واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة الفاطمة عليها السلام وقد روى هذه الصلوة
وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ثواب صلوة ركعتين بمائة وعشرين مرة قل هو الله
احد في رواية ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد
في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب ثواب التنفل في ساعة الغفلة
قال رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما يورثان
دار الكرامة وفي خبر آخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة
باب نوادر الصلوات روى بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله
صلى الله عليه وآله الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام
قال سألته عن صلوة الضحى فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال علي عليه السلام مر علي رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلام
وما هذه الصلوة فقال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي عليه السلام اكون انهى عبدا اذا صلى
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما صلى رسول الله الضحى قط قال فقلت له الم تخبرني
انه كان يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان التي بعد الظهر وسأل

عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشر ركعة
منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو كان
فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق وسأله عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل
وهو يصلي فيها فاجابه بحاجته كيف يصنع قال يمضي على صلوته وسأل عمران الحلبي عنه انه قال
روى ابن
ينبغي تخفيف الصلوة من اجل السهو وسأل سماعة بن مهران عنه عليه السلام انه قال يجوز صلوة الغلام
روى ابن
وعتقه ويؤم الناس اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك
بعدد من خالفك وسأل عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت
طاهرة فان ذلك من السنة وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوة في غير وقتها
فلا يضرك وروى عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن صلوة الليل
فابتدأني من غير ان اسأله فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوة الخمس المفروضات فلم يسألك عما
سوى ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقب ما دام على وضوء وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف
يصنع قال عليه السلام فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر ما عليه من ذلك ثم قال
قلت له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن
فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله عز وجل
مضيع لحرمته
وهو مستخف متهاون مضيع لحرمته وخدمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر
على القضاء فهل يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال
بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب فيها مد
لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل ولكل ركعتين من صلوة النهار مد فقلت لا يقدر قال مد اذا
لكل اربع ركعات من صلوة النهار قلت لا يقدر قال فمد اذا لصلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة
افضل والصلوة افضل والصلوة افضل تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد ابي جعفر

١١٨

محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قدس الله روحه ويتلوه في الجزء

الثاني أبواب الزكوة على

يد المذنب الذليل المحتاج إلى عفو ربه الجليل

ابن سيد علي الحسيني النوربخشي

محمد امين في تاريخ شهر رمضان

المبارك من سنة

وثمانين بعد الالف

م م م

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين ابواب
الزكوة علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن
بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان الله عز وجل فرض الزكوة كما فرض الصلوة فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه
في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي
فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء فيما اوتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة
وروى مبارك العقرقوفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء
وتوفيرا لاموالهم وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة
وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله تبارك وتعالى
انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي
سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله أكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء
جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي
من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه
فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فاعطه دون
الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجدوا قال لا يكون فريضة

فيها

فرضها الله عز وجل لا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات قال فقال ان الله عز وجل
فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله
عز وجل ولكن اتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عايشين
بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون
عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان
به المكاتبون الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد
وابن السبيل الذي لا ماوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان
يضعها في صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى الساباطي يا
عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكوة فقال
نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال
نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار اما انه ما قدمت
فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه
عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن عبد الله بن احمد عن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق ع
قال قال الصادق عليه السلام انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس
ادوا زكوة اموالهم ما بقي مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله له وان الناس ما افتقروا ولا
احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله تبارك وتعالى ان يمنع رحمته من
منع حق الله في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكوة
وما صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله تعالى اسخاهم كفا
واسخى الناس من ادى زكوة ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله لهم في ماله وكتب الرضا علي
بن موسى ع الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين

اموال الاغنياء لان الله عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشان اهل الزمانة والبلوى كما قال الله
تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم وانفسكم في اموالكم اخراج الزكوة وفي انفسكم توطين الانفس
على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرافة
والرحمة لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة
لهم على امر الدين وهو عظة لاهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الاخرة بهم وما لهم من الحث
في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا مثلهم
في امور كثيرة من اداء الزكوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام من اخرج زكوة ماله تاما فوضعها في موضعها لم يسئل من اين اكتسب
ماله وقال الصادق عليه السلام انما جعل الله تبارك وتعالى الزكوة في كل الف خمسة وعشرين
درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل الف
خمسة وعشرين مسكينا ولولا ذلك لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم

باب ما جاء في مانع الزكوة

روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكوة ماله الا
حبسه الله تعالى يوم القيمة بقاع قرقر وسلط عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه واذا راى
انه لا يتخلص منه امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا في عنقه وذلك قول الله عز و
جل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وما من ذي مال ابل او بقر او غنم يمنع زكوة ماله الا حبسه الله
يوم القيمة بقاع قرقر تطاه كل ذات ظلف بظلفها وتنهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال
نخل او كرم او زرع يمنع زكوته الا طوقه الله تعالى ربعة ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة
وروى معروف بن خربوذ عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى قرن الزكوة بالصلوة
فقال اقيموا الصلوة واتوا الزكوة فمن اقام الصلوة ولم يؤت الزكوة فكانه لم يقم الصلوة وروى ابو بن
راشد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مانع الزكوة يطوق بحية قرعاء تاكل من دماغه وذلك

قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وروى مسعدة عن الصادق عليه السلام
انه قال ملعون ملعون مال لا يزكى وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما من
عبد منع من زكوة ماله شيئا الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش
من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة يعني ما
بخلوا به من الزكوة وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من رجل
يمنع درهما من حقه الا انفق اثنين في غير حقه وما من رجل يمنع درهما في ماله الا طوقه الله تعالى
بحية من النار يوم القيمة وروى ابان بن تغلب عنه عليه السلام انه قال دمان في الاسلام
حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضي فيهما احد حتى يبعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت فاذا بعث
الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله تعالى ذكره الزاني المحصن يرجمه ومانع الزكوة
يضرب عنقه وروى عنه عمرو بن جميع انه قال ما ادى احد الزكوة فنقصت من ماله ولا منعها احد
فزادت في ماله وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكوة فليس
بمؤمن ولا مسلم وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا
فيما تركت وفي رواية اخرى ولا تقبل له صلوة وروى ابن مسكان عن ابي جعفر ع قال بينما رسول الله
صلى الله عليه واله في المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة نفر فقال
اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن ولا مسلم وسال الرجعة عند الموت وهو قول الله
عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق ع
صلوة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به في بر حتى ينفد
ثم قال ولا افلح من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة
وعشرين قال من منع الزكوة وقفت صلوته حتى يزكي وقال عليه السلام ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بتضييع الزكوة

ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه **باب ما جاء في تارك الزكوة وقد وجبت له**
روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكوة
وقد وجبت له مثل مانعها وقد وجبت عليه **باب الرجل يستحيي من اخذ الزكوة فيعطى على وجه آخر**
روى عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحيي ان ياخذ من الزكوة فاعطيه من الزكوة
ولا اسمي له انها من الزكوة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن **باب الاصناف التي يجب عليها الزكوة**
روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام انزلت آية الزكوة خذ
من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها في شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله
مناديه فنادى في الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكوة كما فرض عليكم الصلوة
ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب
ونادى فيهم بذلك في شهر رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم
حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها الناس زكوا
اموالكم تقبل صلواتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب شيء
حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين
ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة
عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى
يبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما
ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب
زكوة حتى يباع ويحول على ثمنه الحول واذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فاخرج زكوتها
خمسة دراهم فدفعها الى رجل فرد درهما منها وذكر انه شبه او زيف فليسترجع منه الاربعة
الدراهم ايضا لان هذا لم يجب عليه الزكوة لانه كان عنده مائتا درهم الا درهم وليس على ما دون

مائتي

مائتي درهم زكوة وليس على السبائك زكوة الا ان تفر بها من الزكوة فان فررت بها فعليك الزكوة
وليس على الحلي زكوة وان بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكوته وليس
في النقير زكوة انما هي على الدنانير والدراهم وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال
ليس في الجوهر واشباهه زكوة وان كثر وليس في نقر الفضة زكوة وليس على مال اليتيم زكوة الا
ان يتجر به وان اتجر به ففيه الزكوة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة
في ان يجعل الربح بينهما وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي لا يجزي في الزكوة ان يعطي اقل من نصف
دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق الى علي بن محمد
العسكري عليه السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكوة الدرهمين والثلثة فكتب افعل ان شاء الله وقد
روي في تقديم الزكوة وتاخيرها اربعة اشهر وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت
عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلوة ولا يجوز تقديم الصلوة قبل وقتها
ولا تاخيرها الا ان يكون قضاء وكذلك الزكوة فان احببت ان تقدم من زكوة مالك شيئا تفرج به
عن مؤمن فاجعله دينا عليه فاذا حلت عليك فاحسبها له زكوة ليحسب لك من زكوة مالك ويكتب
لك اجر القرض وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال نعم الشيء القرض ان ايسر قضاك وان
اعسر حسبته من الزكوة وروي ان القرض حمى الزكوة وان كان لك على رجل مال ولم يتهيأ لك
قضاؤه فاحسبه من الزكوة ان شئت ولا باس ان يشتري الرجل مملوكا مؤمنا من زكوة ماله فيعتقه
فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل الزكوة لانه اشتري بمالهم وان اشترى رجل اباه
من زكوة ماله فاعتقه فهو جائز واذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكوة مالك
فاعطها ورثته يكفنونه بها فان لم يكن له ورثة فكفنه واحسبه من الزكوة فان اعطى ورثته
قوم آخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكوة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم
يصلحون به شؤونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاء مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم

لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع
براس مالك ولم تبعه تبتغي بذلك الفضل فعليك زكوته اذا حال عليه الحول وان لم يطلب منك
المتاع براس مالك فليس عليك زكوته وان غاب عنك مالك فليس عليك زكوته الى ان يرجع اليك
مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون مالك على رجل متى اردت اخذته منه تهيا لك فان عليك
فيه الزكوة فان رجع اليك منفعة لزمتك زكوته وان بعت شيئا وان قبضت ثمنه فاشترط على المشتري
زكوة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جايز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل مالا وبقي
عندك حتى حال عليه الحول فان عليك فيه الزكوة ولا تعط زكوة مالك غير اهل الولاية ولا تعط
من اهل الولاية الابوين والولد ولا الزوج والزوجة والمملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر
الرجل على نفقته ولا باس ان يعطي الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكوة وقال
زرارة قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر دينارا
ايزكيها فقال لا ليس عليه زكوة في الدراهم ولا الدنانير حتى يتم قال زرارة وكذلك هو في جميع الاشياء
قال وقلت لابي عبد الله عليه السلام رجل كن عنده اربع انيق وتسعة وثلثون شاة و
تسعة وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكي شيئا منهن لانه ليس شيء منهن تام فليس يجب فيه الزكوة
وروى عمر بن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا
كانت خمسا ففيها شاة الى عشر فاذا كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمسة عشر ففيها ثلث من الغنم
فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة
ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فان زادت على
خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة وانما سميت
حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت
واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فان زادت على العشرين والمائة

واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده
وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده
وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة
ولم يكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
ابنة لبون ولم يكن عنده وكانت عنده حقة دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما
ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم يكن عنده وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطاه معها
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم يكن عنده وكانت عنده ابنة لبون
دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم يكن عنده
وكان عنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروي عن رجل من ثقيف
انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال لي والناس
حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك فمر بي قال
فاتيته فقال لي ان الذي سمعته مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا في درهم
خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو وقال علي عليه السلام لا تباع الصدقة
حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله عليه اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام
السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل في الثالثة سمي
ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى
حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل في الخامسة سمي جذعا فاذا دخل في السادسة سمي
ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل في السابعة القى رباعيته وسمي رباعا فاذا دخل في الثامنة
القى السن التي بعد الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا فاذا
دخل في العاشرة فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع

وليس على الابل العوامل شيء وانما ذلك على السائمة الراعية وفي البخت السائمة مثل ما في الابل العربية
وليس على البقر شيء حتى يبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت ففيها تبيع حولي وليس فيما
دون ثلثين بقرة شيء فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة الى ستين ففيها تبيعان الى سبعين
ثم فيها تبيعة ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها
ثلث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله ويخرج صاحب البقر من كل ثلثين بقرة تبيعا ومن كل
اربعين مسنة وليس في البقر العوامل زكوة انما الصدقات على السائمة الراعية وكلما لم يحل عليه الحول
عند صاحبه فلا شيء عليه فاذا حال عليه الحول فقد وجبت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر
قال قلت له في الجواميس شيء قال مثل ما في البقر وليس على الغنم شيء حتى يبلغ اربعين شاة فاذا بلغت
اربعين شاة وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان
الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلث شياه الى ثلثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج
من كل مائة شاة شاة ويقصد المصدق الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا معشر المسلمين هل لله
في اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان يخرج الى الغنم ويفرقها فرقتين ويخير صاحب الغنم احد الفرقتين
ويأخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه
فله ذلك ويأخذ غيرها فان احب صاحب الغنم ان يترك ويأخذ هذه ايضا فليس له ذلك ولا
يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله
انه قال ليس في الاكيلة ولا في الربى التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة وفي رواية
سماعة قال لا تؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم ولا والد ولا الكبش
الفحل وسأله اسحق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا اجذع وقال الرضا عليه السلام
ان بني تغلب انفوا من الجزية وسألوا عمر ان يعفيهم فخشي ان يلحقوا بالروم فصالحهم على ان
صرف ذلك عن رؤسهم وضاعف عليهم الصدقة فرضوا بذلك فعليهم ما رضوا به وصالحوا عليه

الى ان يظهر الحق وسأله يعقوب بن شعيب عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكوته قال نعم
ان شاء وروى السكوني عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ما اخذ منك العاشر
فطرحه في كوزه فهو من زكوتك وما لم يطرح في الكوز فلا تحتسبه من زكوتك وروى سماعة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلثة الاف درهم
نفقة سنتين عليه زكوة قال ان كان شاهدا فعليه زكوة وان كان غائبا فليس فيها شيء و
سأله محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زكوة ماله ثم ايسر المعطى قبل راس السنة قال يعيد
المعطي الزكوة وسئل عليه السلام عن رجل اعطى زكوة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده
موسرا قال لا يجزي عنه وروى محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل بعث بزكوة ماله لتقسم
فضاعت هل عليه ضمانها حتى تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها فهو لها ضامن حتى
يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس عليه ضمان لانها قد خرجت من يده
وكذلك الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامنا لما دفع اليه اذا وجد ربه الذي امر بدفعه اليه
فان لم يجد فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكوة
من ماله ثم سماها لقوم فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شيء عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة اهل الحضر في اهل الحضر ولا يقسمها بينهم
بالسوية انما يقسمها على قدر من يحضره منهم وما يرى ليس في ذلك شيء موقت وفي رواية
درست بن ابي منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الزكوة يبعث بها الرجل الى بلد
غير بلده فقال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل
يعطي الزكوة يقسمها أله ان يخرج الشيء منها من البلدة التي هو بها الى غيرها قال لا باس
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يعطي عن زكوته عن الدراهم دنانير وعن
الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني

هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما
يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء مما فيه فاجاب ع ايما تيسر يخرج وسال عمر بن يزيد
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فر بماله من الزكوة فاشترى به ارضا او دارا اعليه فيه
شيء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شيء عليه وما منع نفسه من فضله فهو اكثر مما منع من حق الله
الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ايما رجل كان له
مال وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم فقال ليس عليه شيء
اذا وروى زرارة عنه عليهما السلام انه قال انما هذا بمنزلة رجل افطر في شهر رمضان يوما في
اقامته ثم يخرج في اخر النهار في سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه و
قال ابو جعفر عليه السلام في التسعة الاصناف اذا حولتها في السنة فليس عليك فيها شيء وسئل
ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكوة قالا نعم
ان الدار والخادم ليسا بمال وقد تحل الزكوة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين
اذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها
لعياله واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو
يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله ولا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم فقال
نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه
وعياله لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكوة و
ان كانت غلتها تكفيهم فلا وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل له ثمانمائة
درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير اله ان ياخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد ايربح في دراهمه
ما يقوت عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت

مقدار نصف القوت فلا ياخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه
في ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم
ويبقي منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه على عياله حتى يلحقهم بالناس و يجوز
للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكوته حتى يغنيه ويجوز له ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف
ويفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل وقال عبد الله بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام
اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به وكيف اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه
والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع
اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل
بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان
كان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان
بقي الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسال
محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين
لابي الحسن الاول عليه السلام يكون عندي المال من الزكوة افاحج به موالي واقاربي قال نعم لا
باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ساله رجل وانا حاضر عن مال
المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر
اخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكوة قال لا قلت فعلى سيده فقال
لا انه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عليه السلام
عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة سالم بن مكرم
الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من ارادها من بني هاشم فانها تحل لهم
وانما تحرم على النبي ص وعلى الامام الذي بعده وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمان

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله
وصدقات علي عليه السلام تحل لبني هاشم وروى الحلبي عنه ان فاطمة عليها السلام
جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني المطلب وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال
قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره ان فيه
زكوة خمسة وسبعون والباقي صدقة فكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي و
لغيري وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة غير بني هاشم
لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم
على بعض واما قبض الامام عليه السلام لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره
من اهل الحاجة والمسكنة وهو مستغني عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه
لباه متى ساله اعطاه ومتى ناجاه اجابه **باب نوادر الزكوة** روى عن علي بن يقطين
قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان تقضى عنه الزكوة وولده
محاويج ان دفعوها اضر بهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجوها فيعودوا بها على انفسهم
ويخرجون منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يحل للرجل ان ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما على الامام من الزكوة فقال يا ابا محمد
اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جايز من الله تعالى له ذلك
ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه **باب الخمس**
سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد
وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسال
عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها

فقال

المشهور وجوب الخمس في جميع انواع المكتسب من تجارة وصناعة وزراعة وغير ذلك
عدا الميراث والصداق والهبة وقال ابو الصلاح يجب في الميراث والهبة والهدية
ايضا ولا خلاف في ان ذلك بعد مؤونة السنة له ولعياله

فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها فقال يوخذ منها كما يوخذ
من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ليس الخمس الا في الغنايم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سالته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسال محمد بن مسلم
ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء
فيصير ملحا فقال هذا مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال هذا واشباهه
فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا
الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال
قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال
اليتيم درهما ونحن اليتيم وسال زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل فقال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول صلى الله عليه وآله
فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقرباؤه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة الاسهم
فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين
وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابرهيم بن محمد الهمداني ان الخمس بعد المؤنة
وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمي اشترى من مسلم ارضا فعليه
الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم
صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا اولادهم
وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي
توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه

ابو الحسن عليه السلام عن الرجل ياخذ منه هولاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له
من المعادن ايحسب ذلك له في زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن علي بن ابي راشد قال
قلت لابي الحسن الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشيء فيقال هذا كان لابي جعفر ع عندنا فكيف
نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير ذلك فهو ميراث
على كتاب الله وسنة نبيه ص وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
اني لاخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينه مالا ما اريد بذلك الا ان تطهروا
وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين
فقال جعلت فداك تقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات نعرف ان حقك فيها ثابت وانا
عن ذلك مقصرون فقال ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن علي بن مهزيار
انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر عليه السلام الى رجل يسأله ان يجعله في حل من ماكله ومشربه
من الخمس فكتب عليه السلام بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي
عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له قال هو من اهل هذه الاية يسئلونك
عن الانفال وروى عنه داود بن كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا
انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبرئيل
كرا برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات ودجله ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت
او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون **باب حق الحصاد والجداد**
قال الحق الله تبارك وتعالى واتوا حقه يوم حصاده وهو ان ياخذ بيدك الضغث بعد الضغث
فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ منه وعند الصرام الحفنه بعد الحفنه حتى تفرغ منه و
من الجداد الحفنه بعد الحفنه حتى تفرغ ويترك للخارص يكون في الحايط اجرا معلوما ويترك
من النخله معا فاره وام جعرور ويترك الخارص العذق والعذقين والثلثه لحفظه له وقا

قوا

١٢٦

قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيديك جميعا وقال الصادق ع
لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجد بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل لانك
تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم تحضرك المساكين ولا السوال
ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في ارض له
وهم يصرمون فجاء سائل يسئل فقلت الله يرزقك فقال مه ليس ذاك لهم حتى تعطوا ثلثه
فان اعطيتهم بعد ذلك فلكم وان امسكتم فلكم **باب الحق المعلوم والماعون** روى سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو شيء تخرجه من مالك ان شئت
كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها و
تؤتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه
والقرض تقرضه ومتاع البيت تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين
في اموالهم حق معلوم فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه
يجب له ان يفرضه على قدر طاعته ووسعه **باب الخراج والجزيه** روى عن مصعب بن
يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام على اربعة رساتيق المداين
البهقباذات ونهر سير ونهر جوير ونهر الملك وامرني ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما
ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم
عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وامرني ان القي كل نخل شاذ عن القرى لمارة
الطريق وابناء السبيل ولا اخذ منه شيئا وامرني ان اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين
ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل
رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم على كل انسان منهم اثنا عشر درهما قال
فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم في سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور عن ابي عبد الله ع

الله قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله
صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤوس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم ولا ينصروا
واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية علي بن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل الذمة على ان لا ياكلوا الربوا ولا ياكلوا
لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه
ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وآله وقال ليست لهم اليوم ذمة وروى حريز عن
زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك
شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام ياخذ من كل انسان منهم ما شاء
على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم من ان لا يستعبدوا او يقتلوا فالجزية تؤخذ
منهم على قدر ما يطيقون له ان ياخذهم به حتى يسلموا فان الله عز وجل قال حتى يعطوا الجزية
عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم
وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام ارايت ما ياخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية
ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا
على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم
شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤوسهم شيء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم
عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية
يؤخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية فقال لا قال وسألت ابا عبد الله عليه السلام عن
صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم فقال
عليهم الجزية في اموالهم يؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم
وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال

جرت

جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن فقال لان رسول الله
صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن فان قاتلت ايضا
فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في
دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها
رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال ان تؤدي الجزية فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد
وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من
اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمراة والولدان في ارض الحرب فمن اجل ذلك
رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاكراد
اعليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية
شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة
فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين
والصدقات لاهلها الذين سمى الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء قال عليه السلام ما اوسع
العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل
والمجوس تؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم
نبي اسمه داماست فقتلوه وكتاب يقال له جاماست كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور فحرقوه
وسأل ابو الدرداء ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم اعليه جزية قال نعم قال
فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما
رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية

باب فضل المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله

اول من يدخل الجنة المعروف واهله واول من يرد على الحوض وقال عليه السلام اهل المعروف
في الدنيا اهل المعروف في الاخرة وتفسيره انه اذا كان يوم القيمة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم
وادخلوا الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة
اللهفان وقال الصادق عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت اهله
وقال ايما مؤمن اوصل الى اخيه المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله
وقال عليه السلام المعروف شيء سوى الزكوة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال
رأيت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من
يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر
عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب
والمطلوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام صنائع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
افضل الصدقة صدقة على ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله
عز وجل على الكفاف وقال عليه السلام ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتار منه المعروف
من الشفرة في سنام البعير او السيل الى منتهاه وقال ابو جعفر عليه السلام لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف
تعجيله وقال الصادق عليه السلام رأيت المعروف لا يصلح الا بثلث خصال تصغيره وستره و
تعجيله فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه واذا سترته تممته واذا عجلته هنأته
وان كان غير ذلك محقته ونكدته وقال عليه السلام للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت
ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر الى معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله
فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله تعالى خير وقال عليه السلام
انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها
لتكنزوها وقال عليه السلام لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهيهم عنه ما قبله منهم

ولو اخذوا ما نهيهم الله عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه
في حق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتي اليه معروف فليكافئ به وان عجز فليثن فان
لم يفعل فقد كفر النعمة وقال الصادق عليه السلام لعن الله قاطعي سبيل المعروف قيل وما
قاطعي سبيل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمنع صاحبه من ان يصنع ذلك
الى غيره **باب ثواب القرض** قال الصادق عليه السلام مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة
والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس قال المعروف القرض وقال عليه السلام ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس
وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض
المؤمن غنيمة وتعجيل خير ان ايسر اداه فان مات احتسب من زكوته **باب ثواب انظار المعسر**
صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم
السلام ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل في
كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل
وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر
فتصدقوا عليه بما لكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى
وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله في يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او يدع له من حقه
باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن سيابه دينا على
رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله
واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم **باب استدامة النعمة باحتمال المؤنة**
قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس فاستديموا النعمة
باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة فكادت تعود اليه وقل

احسنوا جوار نعم الله واحذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لم تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي عليه السلام يقول قل ما ادبر شيء فاقبل

باب فضل السخاء والجود

قال الصادق عليه السلام خياركم سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلام شاب سخي مرهق في الذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروي ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى عليه السلام ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض الله عليه فهو اسخى الناس وقال الصادق عليه السلام من يضمن لي اربعة باربعة ابيات في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال قال الله عز وجل وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله او بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد كان المال له وان كان عمل به في معصية الله عز وجل قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة المفروضة من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله ولم يعط النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك

وروى عن الفضل بن ابي قرة السمندري انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين ع اذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول الشحيح اعذر من الظالم فقال له كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلام المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع ما عال امرء في اقتصاد وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط

باب فضل سقي الماء

قال امير المؤمنين عليه السلام اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى كبدا حرى من بهيمة وغيرها اظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا نفسا ومن احيا نفسا فكانما احيا الناس جميعا

باب ثواب اصطناع المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته يوم القيمة وقال عليه السلام اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف

ولو جاؤا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب
ذريتي باللسان والقلب ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق سعى في حوايج ذريتي اذا طردوا
شردوا وقال الصادق عليه السلام اذا كان يوم القيمة نادى مناد ايها الخلايق انصتوا
فان محمدا يكلمكم فتنصت الخلايق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر الخلايق
من كانت له عندي يد او منة او معروف فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا و
اي منة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلايق فيقول
لهم بلى من اوى احدا من اهل بيتي او برهم او كساهم من عرى او اشبع جايعهم فليقم حتى اكافيه
فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فياتي النداء من عند الله عز وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت
مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون
عن محمد واهل بيته عليهم السلام **باب فضل الصدقة** قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام البر والصدقة
ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق
داووا مرضاكم بالصدقة فانها تفك من بين وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق
بالصدقة فانها تفك من بين لحى سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة
على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان يقع في يد العبد وقال عليه السلام
الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا من انواع البلاء وتفك عن لحي
سبعين شيطانا كلهم يامره ان لا يفعل وقال عليه السلام يستحب للمريض ان يعطي السائل
بيده ويامر السائل ان يدعو له وقال عليه السلام باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها
ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم
فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله

ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون
وعد عليه السلام سبعين بابا من الشر وقال عليه السلام صدقة السر تطفئ غضب
الرب جل جلاله وروى عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر
افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سايل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام
الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة و
عشرين وسئل عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام
لا صدقة وذو رحم محتاج وقال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس
ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع
على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل الصادق عليه السلام عن السائل يسال ولا يدرى ما هو
فقال اعط من وقع في قلبك الرحمة له وقال عليه السلام اعط دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى
قال اربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل
به موسى ان قال يا موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه ياتيك من ليس بانس ولا جان
ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خولتك ويسئلونك مما نولتك فانظر كيف انت
صانع يا بن عمران وقال عليه السلام اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا تقطعوا على السائل مسئلته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى عن الوليد
بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاءه سايل فاعطاه ثم جاءه آخر فاعطاه ثم جاءه
آخر فاعطاه ثم جاءه آخر فقال وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او
اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون
من الثلثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في وجهه

ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق
ويقول يا رب ارزقني فيقول عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له
امرأة تؤذيه فيقول يا رب خلصني منها فيقول الله عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال
الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا ثلثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا
فقد اديتم حق يومكم وقال عليه السلام اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم
فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم
يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيئا ولو ان المعروف
جرى على سبعين يدا لاوجروا كلهم من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل الصادق
اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة هل ترى ههنا فضلة وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي
ان لا يسئل احد من غير حاجة الا اضطرته المسئلة يوما الى ان يسئل من حاجة وقال
امير المؤمنين عليه السلام اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح
على نفسه باب مسئلة فتح الله عليه باب فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد
يسئل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل اليها ويكتب له بها النار وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى احب شيئا لنفسه وابغضه لخلقه ابغض
عز وجل لخلقه المسئلة واحب لنفسه ان يسئل وليس شيء احب اليه من ان يسأل فلا يستحيي
احدكم ان يسئل الله عز وجل من فضله ولو بشسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم
وسؤال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر
لو يعلم السائل ما في المسئلة ما سئل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا
وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام

فقالوا

فقالوا يا رسول الله لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا
ماهي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس راسه ونكت حاجة في الارض ثم رفع راسه
فقال افعل ذلك بكم على ان لا تسئلوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط
سوطه فيكره ان يقول للانسان ناولنيه فرارا من المسئلة فينزل فياخذه ويكون
على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب
وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق عليه السلام
المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره
لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة
والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك
بين القبور وروى عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام
ان امير المؤمنين عليه السلام بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل
ممن يرجى نوافله ويرجى نائله ورفده وكان لا يسئل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال
رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سالك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة
الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين ضربك اعطي
انا وتبخل انت به اذا انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد مسئلتي ثم اعطيته بعد المسئلة
فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره
في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم
وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى
له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف

من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل **باب ثواب صلة الامام عليه السلام** سئل الصادق ع
عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام وقال ع
درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم في غيره في سبيل الله وقال الصادق ع
من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على
زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا **باب علة فرض الصيام** سال هشام
بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله الصيام ليستوي
به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما
اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع
والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجايع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا ع الى محمد بن سنان
فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا
ماجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدايد الاخرة مع ما فيه من الانكسار له
من الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الاجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر
والمسكنة في الدنيا والاخرة وكتب حمزة بن محمد الى ابي محمد ع لم فرض الله الصوم فورد في الجواب
ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروى عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه
قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسايل فكان فيما
ساله انه قال له لاي شيء فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله
على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة
بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما الجوع والعطش والذي ياكلونه
بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي
ثم تلا هذه الاية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات

قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن
يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال اولها يذوب الحرام
في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة آدم ابيه
والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة
والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت
يا محمد **باب فضل الصيام** قال ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء
على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصايم في
عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال ع قال الله تبارك وتعالى الصوم لي
وانا اجزي به وللصايم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده
لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لاصحابه الا اخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب
قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله
عز وجل والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء
زكوة وزكوة الابدان الصيام وقال الصادق عليه السلام لعلي بن عبد العزيز الا
اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قال بلى قال اصله الصلوة وفرعه
الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة و
قال عليه السلام في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلوة قال يعني بالصبر الصوم
وقال عليه السلام اذا نزلت بالرجل النازلة او الشدة فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا
بالصبر والصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى وكل ملائكته بالدعاء
للصائمين وقال اخبرني جبرئيل عليه السلام عن ربه تعالى ذكره انه قال ما امرت ملائكتي

بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وقال الصادق عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى
الى موسى عليه السلام ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف فم الصائم
فاوحى الله عز وجل تبارك وتعالى اليه يا موسى لخلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك و
قال عليه السلام من صام لله عز وجل يوما في شدة الحر فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه
ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله عز وجل ما اطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له
وقال ابو الحسن الاول عليه السلام قيلوا فان الله تبارك وتعالى يطعم الصائم ويسقيه في منامه وقال الصادق
نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

روى عن الزهري انه قال قال لي علي بن الحسين عليهما السلام يوما يا زهري من اين جئت فقلت من المسجد
فقال فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رايي وراي اصحابي على انه ليس من الصوم شيء واجب
الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة
كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار
ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة
وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر رمضان وصوم
شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان عمدا متعمدا وصيام شهرين متتابعين في كفارة
الظهار قال الله تبارك وتعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة
من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين
في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا فتحرير رقبة مؤمنة
ودية مسلمة الى اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلثة ايام في
كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك
كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس واجب قال الله عز وجل

فمن

فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها
فيها بالخيار فان صام صام ثلثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال الله عز وجل
فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل ومن قتله منكم
متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام
مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدري كيف يكون عدل ذلك صياما يا زهري قال
قلت لا ادري قال يقوم الصيد قيمة ثم يفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا
فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما صوم
الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلثة ايام التشريق وصوم يوم الشك امرنا به
ونهينا عنه امرنا ان نصومه مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي
يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي
ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزء عنه وان كان من شعبان لم
يضره فقلت له وكيف يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر
رمضان تطوعا وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزء عنه لان
الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم نذر المعصية
حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي يكون صاحبه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس
والاثنين وصوم البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة
ويوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن
فان المراة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف
لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصومن

تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يومر الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض
وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا
وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه
تاديبا وليس بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيا من غير تعمد فقد
اباح الله ذلك له واجزى عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلف فيه
فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول
يفطر في الحالتين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضا في ذلك لان الله عز وجل
يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر **باب صوم السنة** روى الحسن بن
محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقول ما يصوم ثم صام يوما
وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم الى من ذلك الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر
واربعاء في وسط الشهر وخميس في اخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك يعدل صوم الدهر
وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض الى الله تعالى من رجل يقال له كان رسول الله
يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على ان اجتهد في الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله
عليه وآله ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال
صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود
يوما ويوما ثم قبض عليه السلام على صيام ثلثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن
بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر
واول اربعاء بعد العشر منه واخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام فقال لان
من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله

هذه

هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام
احدكم الثلثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله
وان جهل عليه احد فليحتمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله
اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام
متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين عليه السلام صيام شهر الصبر
وثلثة ايام من كل شهر يذهب ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام في كل شهر صيام الدهر ان الله
عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس
فيوم يعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه النار واما الصوم فجنة وفي رواية
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يصام في الاربعاء لانه لم يعذب امة فيما مضى
الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال
قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا
كان في اخر الشهر خميسان فصم اخرهما فانه افضل وسئل عيص بن القسم ابا عبد الله عليه السلام
عن من لم يصم الثلثة من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء فقال مد من طعام في كل
يوم وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم
ثلثة ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل
من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر عليه السلام او
لابي عبد الله عليه السلام اصوم ثلثة ايام في الشهر او اؤخره في الصيف الى الشتاء فاني اجده اهون علي فقال
نعم فاحفظها وروى ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بما جرت السنة من الصوم
فقال ثلثة ايام من كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعاء في العشر الاوسط والخميس في العشر الاخر قال

قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم قال نعم وروى داود الرقي عن ابي عبد الله ع
قال لافطارك في منزل اخيك افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين ضعفا وروى جميل بن
دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صايم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله
له صوم سنة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا في السنة والتطوع جميعا وقال الرضا عليه السلام
في رسالته الى اذا اردت سفرا واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا فصم ثلثة ايام الشهر
الذي تريد الخروج فيه وروى انه سال العالم عليه السلام عن خميسين يتفقان في اخر العشر
فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثاني

باب صوم التطوع وثوابه من الايام المتفرقة

سال محمد بن مسلم وزرارة بن اعين ابا جعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه
قبل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان ترك وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صام يوما تطوعا ادخله الله عز وجل الجنة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من ختم
له بصيام يوم دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوما في سبيل الله كان
كعدل سنة يصومها وقال الصادق عليه السلام من تطيب بطيب اول النهار وهو صايم لم يفقد
عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صايم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له اعضاؤه
وكانت صلوة الملائكة عليه وكانت صلوتهم استغفارا وروى عن موسى بن جعفر ع قال من صام
اول يوم من ذي الحجة كتب الله له صوم شهرا فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر
وقال الصادق عليه السلام صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروى
ان في اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم خليل الرحمن ع فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة
وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبة داود ع فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروى عن
يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة فقال ان شئت صمت
وان شئت لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد احدهما صايما والاخر مفطرا فسالهما

فقالا

فقالا ان صمت فحسن وان لم تصم فجايز وروى عبد الله بن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اوصى رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلام وحده واوصى علي عليه السلام الى الحسن والحسين
جميعا عليهما السلام وكان الحسن عليه السلام امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليه السلام
وهو يتغدى والحسين عليه السلام صايم ثم جاء بعدما قبض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام
يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين عليهما السلام صايم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن عليه السلام
وهو يتغدى وانت صايم ثم دخلت عليك وانت مفطر فقال ان الحسن عليه السلام كان اماما فافطر
لئلا يتخذ صومه سنة وليتاسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ
صومي سنة فيتاسى بي وروى حنان بن سدير عن ابيه قال سالته عن صوم يوم عرفة
فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي عليه السلام لا يصومه
قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة واتخوف ان يضعفني عن الدعاء
واكره ان اصومه واتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى وليس بيوم صوم قال مصنف
هذا الكتاب رحمه الله ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره عليه السلام صوم يوم عرفة
لانه كان يكون يوم العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك ما قاله الصادق عليه السلام
لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام امر الله عز وجل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة
عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم ولا فطر وفي حديث اخر لا وفقكم الله لفطر ولا اضحى ومن صام
يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسن بن علي الوشا قال كنت مع ابي وانا غلام
فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمسة
وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابرهيم عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم ع وفيها دحيت
الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروى ان في تسع
وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان

كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك
للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن واعظمهما واشرفهما قال قلت له فاي يوم هو قال يوم
نصب امير المؤمنين عليه السلام علماً للناس قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور
وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه
يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واهل بيته وتبرأ الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء
كانت تامر الاوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيداً قال قلت ما لمن صامه منا
قال صيام ستين شهراً ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت
فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهراً لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي
عبد الله عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة سنة واما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب
المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق محمد بن موسى
الهمداني وكان غير ثقة وكلما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو
عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا عليه السلام ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله
له كما استجاب لزكريا عليه السلام وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة
قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم
ذلك ان شاء الله

باب ثواب صوم رجب

روى ابان بن عثمن عن كثير النوا عن ابي عبد الله
قال ان نوحاً عليه السلام ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلام من معه ان يصوموا ذلك
اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه
ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر
يوماً اعطي مسألته ومن زاد زاده الله عز وجل وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام رجب
نهر في الجنة اشد بياضاً من اللبن واحلى من العسل فمن صام يوماً من رجب سقاه من ذلك النهر

وقال

وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو
فيه السيئات من صام يوماً من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام
منه وجبت له الجنة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل رجب

باب ثواب صوم شعبان

روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال من صام شعبان كان له طهوراً من كل
زلة ووصمة وبادرة وقال ابو حمزة فقلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين
في المعصية ولا نذر في معصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم
عليها وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه
في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلثة ايام زار الله في عرشه
من جنته في كل يوم قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله
عليهم من زارهم فقد زار الله كما ان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم فقد عصى الله و
من تابعهم فقد تابع الله عز وجل وليس ذلك على ما تاوله المشبهة تعالى الله عما يقولون
علواً كبيراً وقال الصادق عليه السلام صوم شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين
توبة والله من الله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما وكان يقول هما
شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب قوله عليه السلام وينهى الناس ان يصلوهما
هو على الانكار والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما فمن
شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان ابي عليه السلام يفصل ما بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين عليهما السلام
يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صامه رسول الله صلى الله عليه وآله

ووصله بشهر رمضان وصامه ويفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنته الا ان اكثر صيامه
كان فيه وكن نساء النبي صلى الله عليه وآله اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان
كراهية ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته واذا كان شعبان صمن وصام معهن
وكان صلى الله عليه وآله يقول شعبان شهري وقال الصادق عليه السلام من صام ثلثة ايام من اخر شعبان
ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام
ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب
وينزل الله عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في
هذا المعنى في كتاب فضايل شعبان **باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه** روى الحسن بن محبوب
عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله
الناس في اخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة
خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلوة
سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من
ادى فريضة من فرايض الله ومن ادى فريضة من فرايض الله كان كمن ادى سبعين فريضة فيما
سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه
رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صايما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه
فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صايما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم
يعطي هذا الثواب منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة من ماء عذب
او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عز وجل عليه حسابه
وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة واخره اجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع
خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله بهما فشهادة

ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسئلون الله فيه حوائجكم
والجنة وتسئلون الله فيه العافية وتعوذون به من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم
صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور
فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له
فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل
علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله
عليه واله اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع و
دفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلوة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان
وسلمه لنا وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس
فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت ابواب
السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان الله
تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار وينادي مناد كل ليلة هل من سائل
هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى اذا طلع هلال شوال
نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوايزكم فهو يوم الجايزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام
اما والذي نفسي بيده ما هي بجايزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي جعفر
ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع
اليه الناس يسئلونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد
فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه

وروى سليمن بن داود المنقري عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له قول الله عز وجل يا ايها
الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان
على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه
واله وعلى امته وقد اخرجت هذه الاخبار في كتاب فضايل شهر رمضان

باب القول عند هلال شهر رمضان

قال علي عليه السلام اذا رايت الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر
وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده
واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه واله
اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن
والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم
ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القران فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه وقال ابي
رضي الله عنه في رسالته الي اذا رايت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة
وارفع يديك الى الله عز وجل وخاطب الهلال تقول ربي وربك الله رب العالمين اللهم
اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم
بارك لنا في شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره وبلاءه
وفتنته وكان من قول امير المؤمنين عليه السلام عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع
الدائب السريع المتردد في فلك التدبير المتصرف في منازل التقدير امنت بمن نور
بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من ايات سلطانه وامتحنك بالزيادة
والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى ارادته

من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلواته
وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجايزة الرب عز وجل وقال
ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوايز ليست كجوايز العباد وقال ابو جعفر عليه السلام
لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا من ليله وحفظ فرجه ولسانه
وغض بصره وكف اذاه خرج من الذنوب كيوم ولدته امه قال جابر قلت له جعلت فداك ما احسن
هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام رسول الله
صلى الله عليه واله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس
وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعة
من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه
الا والدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان لله تبارك
وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان اخر
ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمر بن حرين الا من افطر على مسكر او مشاحن
او صاحب شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا دخل شهر رمضان
اطلق كل اسير واعطى كل سايل وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له
في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام يوصي ولده
يقول اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الاجال وفيه
يكتب وفد الله الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر وقال الله
ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله
وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القران في اول ليلة من شهر رمضان
فاستقبل الشهر بالقران قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه تكامل نزول القران في ليلة القدر

وروى

سريع سبحان الله ما احسن ما دبر واتقن ما صنع في ملكه وجعلك الله هلال شهر حادث
لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان وسلامة واسلام هلال امنة من العاهات
وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه صل على
محمد وآله وافعل بي كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال في اول يوم من شهر رمضان

روي عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل
دخول السنة وذكر ان من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة في دينه
ودنياه وبدنه ووقاه الله شر ما ياتي به في تلك السنة اللهم اني اسئلك باسمك الذي
دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي قهرت كل شيء وبعظمتك
التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي
احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اولا قبل كل شيء ويا باقيا بعد كل شيء يا الله يا رحمن صل
على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم
واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجا واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب
التي ترد الدعا واغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء
واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر
ما احاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن العظيم
ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك
وبما تسميت به يا عظيم انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف
من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد والبسني
في مستقبل سنتي هذه سترك واضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغ بي رضوانك و

كرايمك

كرايمك وجسيم عطائك من خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسني
مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى وشاهد كل نجوى وعالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من
بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابرهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته
وعلى خير الوفاة فتوفني مواليا لاوليائك معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة
كل عمل او قول او فعل يباعدني منك واجلبني الى كل عمل وفعل او قول يقربني منك
في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني اخاف
سوء عاقبته ومقتك اياي عليه حذرا ان تصرف وجهك الكريم عني واستوجب به
نقصا من حظ لي عندك يا رؤوف يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك
وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله
غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن
قال بالصدق عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي
واتباعي لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك
متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني اليك زلفى اللهم
كما كفيت نبيك محمدا صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته
وعدك وانجزت له عهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها
وفتنتها وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام
النعمة عندي الى منتهى اجلي اسالك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف وان تغفر لي
ما مضى من الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني الهي
من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد
وآتني كلما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني بالدعاء وتكفلت بالاجابة وكان علي بن الحسين

يا ارحم الراحمين

يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم هذا شهر رمضان وهذا شهر الصيام وهذا
شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز
بالجنة اللهم فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك
وفرغني فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي العافية
واصح لي فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه
رجائي اللهم اذهب عني فيه النعاس والكسل والسامة والفترة والقسوة والغفلة
والغرة اللهم جنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض
والخطايا والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء
انك سميع الدعاء اللهم اعذني فيه من الشيطان وهمزه ونفثه ونفخه ووساوسه
وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه
واتباعه واحزابه واشياعه واوليائه وجميع كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه و
بلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك فيه عني صبرا ويقينا وايمانا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني
بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة
والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء
والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي واستكمال
ما يرضيك فيه عني صبرا ويقينا وايمانا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة
والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة
والرهبة والجزع والرقة وموضع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض
ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين

باب القول عند الافطار في كل من شهر رمضان من اوله الى اخره

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر قال اللهم

وعلى

وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر وروى ابو بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى آخره الحمد لله
الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا
في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما من شهر رمضان وقال عليه السلام يستجاب
دعاء الصائم عند الافطار

باب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال
الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء وفي رواية منصور بن يونس عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر
الصائم وروى محمد بن مسلم عنه انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك
وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي صلى الله عليه وآله
ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم
من بعدي احدها الرفث في الصوم وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال
ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم قالت اني نذرت للرحمن صوما
اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد
ياكل الايمان كما تاكل النار الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام عليكم في شهر رمضان
بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع البلاء عنكم واما الاستغفار فتمحى به
ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشد في شهر رمضان
بليل ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبي
صلى الله عليه وآله ما من عبد صائم يشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك
كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته

من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امراة تسب جارية لها وهي صايمة فدعا رسول الله
صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت اني صايمة فقال كيف تكونين صايمة وقد
سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب فقط وقال الصادق عليه السلام
اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك
وقار الصايم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا باس ان يحتجم الصايم في شهر رمضان
رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا
بالليل قال وسالته ايحتجم الصايم فقال اني اتخوف عليه ما يتخوف به على نفسه قال قلت
ما يتخوف عليه قال الغشي ان تثور به مرة قلت رايت ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا
قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يكره ان يحتجم الصايم خشية ان يغشى عليه
فيفطر ولا باس ان يكتحل الصايم بكحل فيه مسك ولا باس ان يكتحل بالحضض ولا باس ان يستاك
بالماء او بالعود الرطب يجد طعمه اي النهار شاء وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
انه سئل عن القلس ايفطر الصايم فقال لا ولا باس بالمضمضة والاستنشاق للصايم فاذا
تمضمض واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلثا وان تمضمض فدخل الماء حلقه فان كان
ذلك لوضوء الصلوة فلا قضاء عليه وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه فان كان في وضوء
فلا باس به قال وسالته عن القيء في شهر رمضان قال ان كان شيء يبدره فلا باس وان كان
شيء يكره عليه نفسه فقد افطر وعليه القضاء وسال احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ابا الحسن
الرضا عليه السلام عن الرجل يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصايم لا يجوز له ان
يحتقن ولا يجوز للصايم ان يستعط ولا باس ان يصب الدواء في اذنه ولا باس ان يزق الفرخ
ويمضغ الخبز للرضيع من غير ان يبلع شيئا ولا باس بان يشم الطيب الا المسحوق منه فانه يصعد

الى

الى دماغه ولا باس بان يذوق الطباخ المرق وهو صايم بلسانه من غير ان يبلعه ليعرف حلوه
من حامضه وروى عن منصور بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجعل النواة
في فيه وهو صايم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار في شهر رمضان فليتم صيامه
ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الصايم ينزع ضرسه
قال لا ولا يدمي فيه وروى عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب
بالطيب ويقول الطيب تحفة الصايم وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه
سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صايم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا ولا باس بالقبلة للصايم الشيخ
الكبير فاما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان تسبقه شهوته وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله
عن الرجل يقبل المراة وهو صايم قال هل هي الا ريحانة يشمها وافضل ذلك ان يتنزه الصايم
عن القبلة فقد قال امير المؤمنين عليه السلام اما يستحيي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل انه
كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان عليه
عتق رقبة وسال رفاعة بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لامس جارية في شهر رمضان
فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وقال
وساله سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان فقال اما لم يخف على نفسه فلا باس وروى
محمد بن الفيض التيمي عن ابن رئاب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام ينهى عن النرجس للصايم
فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشم
الريحان قال لا قيل فالصايم قال لا قيل يشم الصايم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له
ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصايم وكان الصادق
عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروي
ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صايم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع

المشهور كراهة استنقاع المرأة وذهب ابو الصلاح الى وجوب القضاء وابن البراج الى الكفارة وهما ضعيفان م ق ره

انه سأله عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صايم قال يجعل بينهما ثوبا وقد روى عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسأل حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام عن الصايم يستنقع في الماء قال لا باس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها

باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمدا او ناسيا

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبد المؤمن بن الهيثم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت امراتي في شهر رمضان وانا صايم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي اتي به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر فبذلك امر النبي صلى الله عليه وآله الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك وروى محمد بن النعمان عنه انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان من طعام وهو عشرون صاعا وفي رواية المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امراته وهو صايم وهي صايمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان وان كان طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد شيئا في ذلك من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابرهيم بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفي رواية سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد دفع الى الامام ثلث مرات قال فيقتل في الثالثة وقال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله فليتم صومه وسأله عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صايم فجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي عن الائمة عليهم السلام وروى علي بن رئاب عن ابرهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي لذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروي في خبر اخر ان من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلوته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال

وروى ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم
يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم يومه ويقضي يوما اخر فان لم يستيقظ حتى يصبح اتم صومه و
جاز له وسأله عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل
حتى يجيء اخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسأله العيص بن
القاسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا باس وروى
محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام
ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب قال قد
تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب
اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام
ان كنت اصبت منه شيئا وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام وبهذا الاخبار
افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم

قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام
اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب
عليه الجوع او العطش افطر وروى عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام
متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان وسأله سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي
على الصيام وفي رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي
بالصيام قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه
ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته وفي خبر اخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا
حاضت الصيام وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين
الى اربع عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام

والحيض

١٤٢

والحيض وما قبل ذلك تأديب

باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية

روى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا وليس بالرأي والتظني
وليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر ينظرون فيقول واحد هو ذا وينظر تسعة فلا يرونه ولكن اذا
رآه واحد رآه الف وروى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على
اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القاسم بن عروة عن ابي العباس
الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس
الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا وشهد عليه عدل من المسلمين فان
لم تروا الهلال الا من وسط النهار او اخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم عليكم فعدوا ثلثين
ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يقول
لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأله سماعة عن اليوم في شهر رمضان يختلف
فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان وقال
علي عليه السلام لا يقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره
غيره اله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصمه مع الناس وروى محمد بن مرازم عن ابيه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت ظل رأسك فيه
فهو لثلث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب
الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق عليه السلام
اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام اذا صمت
شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام

وصم يوم الخامس وقد روى ابان بن عثمن عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخى
ويحتسب فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر رمضان اجزاه
وسال العيص بن القسم عن الهلال اذا راه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم

باب صوم يوم الشك سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال
لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزاه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك فيه فعليه
قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل اجزاء شي من الفرايض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي
من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام قال لان افطر يوما من شهر
رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان وسال بشير النبال ابا عبد الله
عن صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان من شهر رمضان
فيوم وفقت له وسال عبد الكريم بن عمرو فقال اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم
عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي تشك فيه
ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم والفطر معه لان في خلافه دخولا فيما نهى الله عنه
يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقد روي عن عيسى بن ابي منصور انه قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه فقال يا غلام اذهب فانظر اصام
السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه وقال الصادق عليه السلام
لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا وقال عليه السلام لا دين لمن لا
تقية له وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام
يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية وافطر قبل الرؤية قال

قلت

قلت له يا ابن رسول الله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني ابي عن جدي عن ابائه عليهم السلام
قال قال امير المؤمنين عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما
من شهر رمضان قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من
طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رضي الله عنه

باب الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان سئل الصادق عليه السلام عن رجل اسلم
في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس
عليه ان يقضي ما قد مضى منه وقد روى صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا ما مضى منه
او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا
اسلموا قبل طلوع الفجر

باب الوقت الذي يحل فيه الافطار ويجب فيه الصلوة روى عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص
افطر الصايم ودخل وقت الصلوة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار
اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس وهي رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال
ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر

باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصايم وتحل فيه صلوة الغداة

روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام متى يحرم الطعام
على الصايم وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت فلسنا فقال لي اذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء
فثم يحرم الطعام على الصايم ويحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس
قال هيهات اين تذهب بك تلك صلوة الصبيان وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام في قول الله

عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صايم وامسى على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الاية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصنع لك طعاما فاتكى فنام قالوا قد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى الله عليه وآله فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وسئل الصادق عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر اخر وهو الفجر الذي لا شك فيه وسال سماعة بن مهران عن رجلين قاما ينظران الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الاخر ما ارى شيئا قال فلياكل الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل قال سماعة وسالته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فنظر فراى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فراه قد طلع فليتم صومه ذلك ويقضي يوما اخر لانه بدا بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسحر فاكل فقال يتم ويقضي وروى محمد بن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فاكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء

باب حد المرض الذي يفطر صاحبه

روى ابن بكير عن زرارة قال سالت

ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصايم ويدع الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه وروى جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت قاعد وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ساله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحر وروى سليمن بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر وقال عشاء الليل لعينيك ردي وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصايم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر وقال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب

باب في ما جاء فيمن يضعف عن الصيام من شيخ او شاب وحامل او مرضع

روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابن بكير انه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش وشبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضعة القليلة اللبن لا حرج عليهما ان تفطرا في شهر رمضان لانهما لا تطيقان الصوم وعليهما ان تتصدق كل واحد منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا تقضيانه بعد وسال عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق من كل يوم

بدّ حنطة **باب ثواب من فطر صائماً** روى ابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله عليه السلام قال
من فطر صائماً فله اجر مثله وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابى عليه السلام فى شهر رمضان
فقال له يا سدير هل تدرى اى ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه ليالى شهر رمضان فما ذا
فقال له اتقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالى عشر رقاب من ولد اسمعيل فقال له يا سدير بابى انت
وامى لا يبلغ مالى ذاك فما زال ينقص حتى بلغ واحدة فى كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال افما تقدر ان
تفطر فى كل ليلة رجلاً مسلماً فقال له بلى وعشرة فقال له ابى عليه السلام فذاك الذى اردت يا سدير
ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل وروى موسى بن بكر عن ابى الحسن عليه السلام
انه قال تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان على بن الحسين عليهما السلام اذا كان اليوم
الذى يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى
يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان واغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر
فيكون ذلك عشاؤه وقال النبى صلى الله عليه وآله من فطر فى هذا الشهر مؤمناً صائماً كان له بذلك
عند الله عز وجل عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان
نفطر صائماً فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطى هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن
يفطر بها صائماً او شربة من ماء عذب وتميرات لا يقدر على اكثر من ذلك **باب ثواب السحور**
قال رسول الله صلى الله عليه وآله السحور بركة وقال عليه السلام لا تدع امتى السحور ولو على حشفة
تمر وسأل سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما فى شهر رمضان فان
الفضل فى السحور ولو بشربة من ماء واما فى التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس
وسأله ابو بصير عن السحور فى اداء الصوم او واجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء واما
فى شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك فى شهر رمضان وقال النبى صلى الله عليه وآله
تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروى عن امير المؤمنين

عن

عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على المستغفرين
والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر ويطلق
لك الطعام والشراب الى ان يستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا
شاك فى الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على الماء
لقدروا على ان يصوموا الدهر **باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض** وردت
الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ
من الفرض وممن روى ذلك الحلبى وابو الصباح الكنانى عن ابى عبد الله عليه السلام
باب الصلوة فى شهر رمضان سأل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله
عليهما السلام عن الصلوة فى شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صلى الله عليه وآله
كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلى فخرج
فى اول ليلة من شهر رمضان ليصلى كما كان يصلى فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته
وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام عليه السلام فى اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل فى شهر رمضان من النافلة فى جماعة بدعة وصلوة الضحى
بدعة الا فلا تجتمعوا ليلاً فى شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان تلك معصية
الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل فى سنة خير من
كثير فى بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة فى
شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يصلى وانا كذلك اصلى ولو كان خيراً لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله
وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الصلوة فى شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلوة الفجر ولو كان فضلاً

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل بيرو احق وممن روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعه
عن سماعة وهما واقفيان قال سالته عن شهر رمضان كم يصلى فيه قال كما تصلى في غيره الا ان لشهر
رمضان على ساير الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوى على ذلك ان يزيد
في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلى قبل ذلك يصلى من هذه
العشرين اثنى عشر ركعة بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة الليل
التى كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلث يصلى ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلى واحدة
فيقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلى ركعتى الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقى من
شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة ركعة يصلى
منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلى صلوة
الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك وفى ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين تصلى في كل
واحدة منهما اذا قوى على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح
فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعا وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احدهما
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله عليه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولى عنه
وتركى لاستعماله ليعلم الناظر في كتابى هذا كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادى فيه انى
لا ارى باسا باستعماله **باب ماجاء في كراهية السفر في شهر رمضان** روى ابو حمزة
عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا
فيما اخبرك بخروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب
والام وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان
وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسالته غير
مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف

هذا

هذا الكتاب اسكنه الله جنته فالنهى عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهى كراهة لا نهى تحريم
والفضل في المقام لئلا يقصر في الصيام وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام
انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان
يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق
عليه السلام عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلثة فقال ان كان في شهر رمضان
فليفطر قيل ايهما افضل يقوم ويصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه
اذا شيعه وروى الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل من اصحابى
قد جاءنى خبره من الاعواض وذلك في شهر رمضان اتلقاه قال نعم قلت اتلقاه وافطر قال نعم
قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر **باب وجوب التقصير في الصوم في السفر**
روى يحيى بن ابى العلاء عن ابى عبد الله عليه السلام قال الصايم في شهر رمضان في السفر كالمفطر
في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان
في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه على يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك
وتعالى تصدق على مرضى امتى ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق
بصدقة ان ترد عليه وسال عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل
فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه
وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام انه قال لو ان رجلا مات صايما في السفر ما صليت
عليه وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله
قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم
وابناء ابناءهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا خرج
الرجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة

في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين
الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه واتم اناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يوخذ
بامر رسول الله صلى الله عليه وآله وقد روى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا
واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون طيب الطعام و
يلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا وقد روى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى
صيد او في معصية الله عز وجل او رسولا لمن يعصي الله عز وجل وطلب عدو او شحناء او سعاية
او ضرر على قوم من المسلمين وقال عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلوة في هذا
الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر
فقد قال الصادق عليه السلام ليس من البر الصوم في السفر وقد روى الحلبي عن ابي عبد الله
انه سئل عن الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار
فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم يومه وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار
فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر
وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان
شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل
يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع
الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وقد روى يونس بن عبد الرحمن

عن

عن موسى بن جعفر انه قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه ان
يتم صومه ولا قضاء عليه قال هي اذا كانت جنابته من احتلام وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل ياتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في سفر فقال ما عرف هذا حق شهر
رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قال قلت اليس له ان ياكل ويشرب ويقصر قال ان الله عز وجل
رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص
له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه
قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما
اكل الا القوت وما اشرب كل الري والنهي عن الجماع للمقصر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي
تحريم وقد روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال
ان كان بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه
فلا شيء عليه **باب صوم الحايض والمستحاضة** روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام
في امرأة اصبحت صايمة فلما ارتفع النهار او كان العشي حاضت تفطر قال نعم وان كان قبل المغرب
فلتفطر وعن امرأة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك
اليوم قال انما فطرها من الدم وقد روى عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها
او دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من
غير ان تعمل ما تعمله المستحاضة من الغسل لكل صلوتين هل يجوز صومها وصلوتها ام لا فكتب عم
تقضي صومها ولا تقضي صلوتها لان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر المؤمنات من نسائه
بذلك وقد روى عن سماعة قال سالته ابا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان
الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعده وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام
عن المرأة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام يفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم وقد روى العيص بن القاسم

عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المرأة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث وروى علي بن الحكم عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن امرأة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان امراتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم يقدر على الصوم قال فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين

باب قضاء صوم شهر رمضان

روى عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مرض في شهر رمضان فلما برأ اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وساله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجه وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان على الرجل شيء من شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسال سليمن بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين وروى جميل عن زراره عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان اخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني وان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى يدركه شهر رمضان اخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله وتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب عن الحارث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال فلا شي

الا يوما مكان يوم وان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع وقد روى انه ان افطر قبل الزوال فلا شي عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وروى سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد زوال الشمس وساله سماعة عن قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة واما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسئله ان يفطر ايفطر قال ان كان تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء واذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تاديبا وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستانف الصوم

وان هو صام فى القطها دفراد فى النصف يوماً قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابى عبد الله عليه السلام

فى رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين فى ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة قال

يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها فى اول ايام من المحرم حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد

صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغى له ان يقرب اهله حتى يقضى ثلثة ايام التشريق التى لم

يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذى يليه اياما ثم عرضت له علة ان يقطعها ثم

يقضى بعد تمام الشهرين باب قضاء الصوم عن الميت روى ابان بن عثمن عن ابى

مريم الانصارى عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل شيئاً من شهر رمضان ثم لم يزل مريضاً

حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد

فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم شهر رمضان فعلى وليه ان يقضى عنه

وكذلك من فاته فى السفر والمرض الا ان يكون مات فى مرضه من قبل ان يصح بمقدار ما يقضى من صومه

فلا قضاء عليه اذا كان كذلك وان كان للميت وليان فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضى عنه فان لم

يكن له ولى من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد روى عن الصادق عليه السلام انه قال اذا مات

الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضى الله

عنه الى ابى محمد الحسن بن على عليهما السلام فى رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام

وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا جميعاً خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع ع

يقضى عنه الكبير وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله تعالى قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وهذا

التوقيع عندى مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلام باب فدية صوم النذر

روى احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى عن ابى الحسن الرضا عليه السلام فى رجل نذر على نفسه ان هو سلم

من مرض وتخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذى تخلص فيه فعجز عن ذلك

لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله للرجل فى عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال يتصدق

150

كل يوم مدا من حنطة او تمر وفى رواية ادريس بن زيد وعلى بن ادريس عن الرضا عليه السلام

تصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير باب صوم الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابى جعفر

عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها

من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغى للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا شيئاً فيفسد ولا

ينبغى لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهى فيتركه لهم وروى نشيط بن صالح

عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف

ان لا يصوم تطوعاً الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعاً الا باذنه

وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم الا باذن مولاه ومن بر الولد

بابويه ان لا يصوم تطوعاً الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلاً وكانت المرأة عاصية

وكان العبد فاسداً وكان الولد عاقاً باب الغسل فى الليالى المخصوصة فى شهر رمضان وما

جاء فى العشر الاواخر وفى ليلة القدر روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع انه قال الغسل فى

ثلث ليال من شهر رمضان فى تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه

السلام فى تسعة عشر وقبض فى احدى وعشرين قال والغسل فى اول الليل وهو يجزى الى اخره و

قد روى انه يغتسل فى ليلة سبعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابى جعفر عليه السلام قال

الغسل فى شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلى ويفطر وروى سماعة عن ابى بصير عن ابى

عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد

المئزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمن الجعفرى عن ابى الحسن عليه السلام

انه قال صل ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرأ فى كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله

احد عشر مرات وقال الصادق عليه السلام فى ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفى ليلة

احدى وعشرين القضاء وفى ليلة ثلثة وعشرين ابرام ما يكون فى السنة الى مثلها ولله عز وجل

ان تفعل ما يشاء في خلقه وروى رفاعة عنه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها
وأرى رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون
الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله
مالي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي
من بعدي يضلون عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا هذا الشيء ما اطلعت
عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القران يونسه بها افرايت ان متعناهم سنين
ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة
القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه
صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر من ملك بني امية وسئل رجل الصادق عليه السلام فقال
اخبرني عن ليلة القدر كانت وتكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القران وسئل
حمران ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر
وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القران الا في ليلة القدر قال الله عز وجل
فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير
او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو المحتوم
ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شيء عني بذلك فقال العمل
الصالح في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل
يضاعف لهم الحسنات وسئل الصادق عليه السلام كيف تكون ليلة خيرا من الف شهر ليس فيها ليلة
القدر وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست
مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان
عشرة من شهر رمضان ونزل القران في ليلة القدر وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام

الفرقان

قال

قال سألته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت في برد دفئت
وان كانت في حر بردت وطابت وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة
الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف
له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب
وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فقال له ابو بصير جعلت فداك
الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال
فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا الهلال عندنا وجاءنا
من يخبرنا بخلاف ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك
ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى
ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا
والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل في كل
واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على
ذلك وانا قايم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع
قال فلا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد
الشياطين وتقبل الاعمال اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله ص
المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت
فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين وفي رواية
عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل
في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال ليلة

ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي نائي
عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه
واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري باب الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان
في نوادر محمد بن ابي عمير عن الصادق عليه السلام قال يقول في العشر الاواخر من شهر رمضان
كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه
ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين
من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ومخرج الحي من الميت
ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك
ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل في هذه الليلة اسمي في السعداء وروحي
مع الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي
وايمانا تذهب به الشك عني وترضيني بما قسمت لي وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقني عذاب النار وارزقني فيها شكرك وذكرك والرغبة اليك والانابة
والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآله صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثانية
يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجري الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز
يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل
رغبة وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي
على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء حتى ينتهي
الى آخر الدعاء في اول ليلة الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجاعلها

خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ
يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء الى آخره ويقول فيها اللهم اجعل فيما تقضي و
فيما تقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء
الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور
سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقدر ان تمد لي في عمري
وان توسع علي في رزقي وان تفك رقبتي من النار يا ارحم الراحمين ويقول فيها
يا مدبر الامور يا باعث من في القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد
وآل محمد وافعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك الى السماء
وقله وانت ساجد وراكع وقائم وجالس ورده وقله في آخر ليلة من شهر رمضان الليلة الرابعة
يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول
والقوة والحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا الله
يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء
والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الليلة الخامسة يا جاعل
الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا جبار يا الله يا
الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على
محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من محى
آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا من ربنا ورضوانا يا مفصل كل شيء
تفصيلا يا الله يا ماجد يا الله يا وهاب يا جواد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال

العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في السعداء ثم

تتمه الى آخره **السابعة** يا مادّ الظل ولو شئت لجعلته ساكناً وجعلت الشمس عليه

دليلاً ثم قبضته اليك قبضاً يسيراً يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا انت يا قدوس

يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مصوّر يا الله يا الله

يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد

وآل محمد ثم تتمه **الثامنة** يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء

ان تقع على الارض الا باذنك وحابسهما ان تزولا يا عظيم يا غفور يا دائم يا الله يا دائم يا وارث

يا باعث من في القبور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء

ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه **التاسعة** يا مكوّر الليل على النهار ويا مكوّر النهار على الليل

يا عليم يا حليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا من هو اقرب

إليّ من حبل الوريد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء

اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء **العاشرة** وهي ليلة الوداع الحمد لله

الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور

يا قدوس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله يا عليم يا الله يا لطيف يا

الله يا جليل يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي

على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء **وداع شهر رمضان** روى ابو بصير عن ابي عبد الله

قال يقول في وداع شهر رمضان اللهم انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل

وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان

وهذا شهر رمضان قد انصرم فاسئلك بوجهك الكريم وكلماتك التامات ان كان بقي عليّ ذنب

لم تغفره لي او تريد ان تحاسبني به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة

او ينصرم هذه الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها

على نعمائك كلها اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون

المجتهدون في ذكرك والشاكرون الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك

من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين المسبحين لك من

جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك

وتظاهر امتنانك ما لا نحصيه فلك الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا

ينفد طول الابد جل ثناؤك واعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة

فما كان منا فيه من برّ او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك

وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب

وتؤمننا فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني اسئلك بعظيم ما سألك

به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك ان تصلي على محمد

وآل محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة

في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام النعمة عليّ وصرف

السوء عني ولباس العافية لي وان تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها

له خيراً من الف شهر في اعظم الاجر وكرم الذخر واحسن الشكر واطول العمر وادوم اليسر

اللهم واسئلك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم

احسانك وامتنانك ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل

على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمتعرفين له في اعفى عافيتك واتم نعمتك

واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا تجعل هذا الوداع

مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في اسبغ النعم وافضل الرجاء

وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي
وتوكلي عليك فانا لك مسلم ولا ارجو نجاحا ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك
وتقدست اسماؤك وبلغني شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبني
من جميع البوائق الحمد لله الذي اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا اخر ليلة منه

باب التكبير ليلة الفطر ويومه وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روى عن سعيد
النقاش قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت
فاين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الاخرة وفي صلوة الفجر وفي صلوة العيدين وفي غير
رواية سعيد وفي الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله
الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا وهو قول الله
عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم وروي انه لا يقال فيه ورزقنا
فيه من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق وروى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان
ليلة القدر فقال يا حسن ان القايل الجان انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت
فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس صليت الثلاث من المغرب وارفع يديك وقل
يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفي محمدا وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته
ونسيته انا وهو عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد
وتسئل حوائجك

باب ما يجب على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين روى محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال
منذ ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس وان شهدا بعد زوال
الشمس امر بافطار ذلك اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم وفي خبر اخر قال اذا اصبح الناس صياما ولم
يروا الهلال

وجاء

وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم واذا رؤي
هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوال واذا رؤي بعد الزوال فذلك اليوم من شهر
رمضان

باب النوادر روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا
عليه السلام اساله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون
لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا
اضيق من اطعامهم في شهر رمضان فكتب عليه السلام بخطه اعرفه اطعمهم وفي رواية محمد بن
سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص
ابدا وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهراء عن ابي عبد الله
عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا وفي رواية محمد بن اسمعيل بن بزيع
عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان الناس يروون
ان رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام
ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله الا تاما ولا يكون الفرايض ناقصة ان الله تبارك وتعالى خلق
السنة ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين يوما
فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر رمضان ثلثون يوما لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة
والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون يوما لقول الله عز وجل وواعدنا
موسى ثلثين ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اي شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص ابدا و
شعبان لا يتم ابدا وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال
ثلثين يوما وروى عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة
وعشرون يوما فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما ابدا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله عليه من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة في ضدها اتقي كما يتقي العامة

ولا تكلّم الّا بالتقيّة كاينًا من كان الّا ان يكون مسترشدًا فيرشد ويبيّن له فانّ البدعة انّما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الّا بالله وروى عن معوية بن عمّار قال سألت اباعبد الله عليه السّلام عن صيام ايّام التشريق فقال انّما نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فامّا بغيرها فلا باس ونهى رسول الله صلّى الله عليه وآله عن الوصال في الصّيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال عليه السّلام انّي لست كاحدكم انّي اظلّ عند ربّي فيطعمني ويسقيني وقال الصّادق عليه السّلام الوصال الّذي نهى عنه هو ان يجعل الرّجل عشاءه سحوره وسأل زرارة اباعبد الله عليه السّلام عن صوم الدّهر فقال لم يزل مكروهًا وقال لا وصال في صيام ولا صمت يومًا الى اللّيل وروى عن البزنطي عن هشام بن سالم عن سعيد الخفاف عن ابي جعفر عليه السّلام قال كنّا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فانّ رمضان اسم من اسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب انّما يجيء ويذهب الزّايل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر مضاف الى الاسم والاسم اسم الله تعالى وهو الشهر الّذي انزل فيه القران جعله الله عزّ وجلّ مثلًا وعيدًا وروى غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عن ابيه عن جدّه عليهم السّلام قال قال علي بن ابي طالب عليه السّلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانّكم لا تدرون ما رمضان وقال امير المؤمنين عليه السّلام يستحبّ للرّجل ان ياتي اهله اوّل ليلة من شهر رمضان لقول الله تعالى احلّ لكم ليلة الصّيام الرّفث الى نسائكم وروى محمّد بن الفضيل عن الرّضا عليه السّلام قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبّل الله منك ومنّا قال ثمّ اقام حتّى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبّل الله منّا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئًا وتقول في الاضحى شيئًا غيره فقال نعم انّي قلت له في الفطر تقبّل الله منك ومنّا لانّه فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبّل الله منّا ومنك لانّه يمكننا ان نضحّي ولا يمكنه ان يضحّي فقد فعلنا غير فعله وروى جرّاح المدائني عن ابي عبد الله عليه السّلام قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلّي ولا تطعم يوم الاضحى حتّى ينصرف الامام

وكان

وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدا بنسائه وقال علي بن محمّد النوفلي لابي الحسن عليه السّلام انّي افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال له جمعت بركة وسنّة ونظر الحسين بن علي عليهما السّلام الى النّاس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم انّ الله عزّ وجلّ خلق شهر رمضان مضمارًا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلّف آخرون فخابوا فالعجب كلّ العجب من الضّاحك اللّاعب في اليوم الّذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصّرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر عليه السّلام انّه قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الّا وهو يجدّد لآل محمّد فيه حزن قال قلت ولم قال لانّهم يرون حقّهم في يد غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السّلام لمّا ضرب الحسين بن علي عليهما السّلام بالسّيف وسقط ثمّ ابتدر ليقطع راسه نادى منادٍ من بطنان العرش الا ايّتها الامّة المتحيّرة الضّالّة بعد نبيّها لا وفّقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر آخر لصوم ولا فطر قال ثمّ قال ابو عبد الله عليه السّلام فلا جرم والله ما وفّقوا ولا يوفّقون حتّى يثور ثائر الحسين بن علي عليهما السّلام انّه قال اذا كان اوّل يوم من شوّال نادى منادٍ ايّها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثمّ قال ابو جعفر عليه السّلام يا جابر انّ جوائز الله عزّ وجلّ ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثمّ قال هو يوم الجوائز

باب الفطرة

روى عن ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمّال قال سألت اباعبد الله عليه السّلام عن الفطرة فقال على الصّغير والكبير والحرّ والعبد عن كلّ انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمّد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرّضا عليه السّلام قال سألته عن الفطرة كم تدفع عن كلّ راس من الحنطة والشّعير والتّمر والزّبيب قال صاع بصاع النّبي صلّى الله عليه وآله وروى محمّد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابرهيم بن محمّد الهمداني وكان معنا حاجًّا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السّلام على يدي جعلت فداك انّ اصحابنا اختلفوا في الصّاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم

يقول بصاع العراق فكتب الي عليه السلام الصاع ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي
قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال ابو عبد الله عليه السلام من
لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعدس والذرة واذا كان الرجل في البادية
لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل من اقتات قوتا فعليه
ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا
يساله عن الوصي يزكي زكوة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة على
يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة عن اليتامى من حلت له لم تحل عليه وروى سيف بن عميرة
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي
عن نفسه وحدها يعطيه عنها او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الاخر عن نفسه
يرددونها بينهم فيكون عنهم جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة
فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحق بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة
وفي خبر اخر قال لا باس بان تدفع عن نفسك وعن من تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا
الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر
قبل الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم
قبل الزوال وبعده فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة
الا على من ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة
الا على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب العسكري عليه السلام

هل يجوز

هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب عليه السلام
نعم افعل ذلك وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان
او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك كيف يجب عليه الفطرة ولا تجوز شهادته اي ان شهادته
جايزة كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام
يساله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غايب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر
الفطر ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلام لان اعطي في
الفطرة صاعا من تمر احب الي من ان اعطي صاعا من تبر وروي عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة
افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس
للناس اموال وانما كانت الفطرة وسال اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجار احق
بها لا باس ان يعطي قيمة ذلك فضة وسال علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام عن زكوة
الفطرة ايصلح ان يعطي الجيران والظئورة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك اذا كان محتاجا
وروى اسحق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة وعن
الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت
قال الموت وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل ينفق
على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته ايكون عليه فطرته قال لا انما يكون فطرته
على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى
عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى اعطيتها
قبل الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامراتك و
خادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عما يجب على الرجل في اهله من صدقة الفطرة

فالبضيق من جميع من تعول من حرّ او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم الصلوة وقال ابى رضى الله عنه
فى رسالته الىّ لا باس باخراج الفطرة فى اول يوم من شهر رمضان الى آخره وهى زكوة الى ان تصلى العيد
فان اخرجتها بعد الصلوة فهى صدقة وافضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان وروى محمد بن مسعود
العياشى قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلام
قال قلت عبيد بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان راس فعليه ان يؤدى عنه فطرته
واذا كان عدة العبيد وعدة الموالى سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد منهم على
قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من راس فلا شئ عليهم وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال
قال بعثت الى ابى الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لى ولغيرى وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال
فكتب عليه السلام بخطه قبضت وفى رواية السكونى باسناده ان امير المؤمنين عليه السلام قال من
ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله وروى عن حريز عن ابى بصير وزرارة قالا قال
ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصوم اعطاء الزكوة يعنى الفطرة كما ان الصلوة على النبى صلى الله عليه وآله
من تمام الصلوة لانه من صام ولم يؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة
على النبى وآله صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم فى مسجد
قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف فى المسجد وضربت له قبة من
شعر وشمر المئزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال
النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه معنى قوله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا هو
انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع فيها كما منع ومعلوم من معنى قوله
وطوى فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر فى شهر رمضان فلم يعتكف
رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته

١٥٧

اجمع العلماء كافة على ان لا يقع الاعتكاف الا فى مسجد وانما اختلفوا فى تعيينه فقال الشيخ والمرتضى لا يصح الا فى المساجد الاربعة مسجد مكة والمدينة والكوفة والبصرة وقال ابن بابويه فى
من لا يحضره الفقيه وابو الصلاح وابن ادريس واختاره العلامة فى ... وابدل على بن بابويه مسجد البصرة بمسجد المداين وقال ابنه فى المقنع لا يصح الاعتكاف الا فى خمسة
مساجد وضم مسجد المداين و الضابط على مذهب هؤلاء ان يكون مسجدا قد جمع فيه نبى او وصى نبى وصرح ... والمرتضى فى الاستبصار بان المعتبر فى ذلك صلوة الجمعة
... مطلق الجماعة وقال العلامة فى ... ان هذا الخلاف فايدة الا ان يثبت زيادة مسجد صلى فيه الائمة جماعة لا جمعة وقال ولده فى الشرح ان فايدة الخلاف تظهر
فى مسجد المداين فان المروى ان الحسن عليه السلام صلى فيه جماعة لا جمعة ولم يعتبر المفيد ذلك كله بل جواز الاعتكاف فى كل مسجد اعظم والظاهر ان مراده به المسجد الجامع
والى هذا القول ذهب ابن ابى عقيل والمصنف وغيرهم من الاصحاب وهو المعتمد مدارك

وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابى عبد الله عليه السلام ما تقول فى الاعتكاف
ببغداد فى بعض مساجدها قال لا يعتكف الا فى مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا باس بان
يعتكف فى مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روى فى مسجد المداين وروى
البزنطى عن داود بن سرحان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا ارى الاعتكاف الا فى مسجد الحرام
او مسجد الرسول صلى الله عليه وآله او فى مسجد جامع ولا ينبغى للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع الا لحاجة
لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك وفى رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام
قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء سواء عليه صلى فى المسجد او فى بيوتها وفى رواية
منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء والمعتكف فى
غيرها لا يصلى الا فى المسجد الذى سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابى ولاد الحناط قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة كان زوجها غائبا فقدم وهى معتكفة باذن زوجها فخرجت
حين بلغها قدومه من المسجد الذى هى فيه فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت
من المسجد قبل ان تمضى ثلثة ايام ولم يكن اشترطت فى اعتكافها فان عليها ما على المظاهر وروى
الحسن بن محبوب عن ابى ايوب عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف
اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغى للمعتكف اذا اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط ان يشترط
كما يشترط الذى يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اعتكف
الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط
فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى يمضى ثلثة ايام وروى ابو ايوب عن ابى عبيدة عن ابى جعفر عليه السلام
قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يمارى ولا يشترى ولا يبيع قال ومن اعتكف
ثلثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين
بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر وروى عن داود بن سرحان قال كنت بالمدينة

في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي
فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت الظلال حتى تعود الى مجلسك وقد روى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى
يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المراة مثل ذلك و
في رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اعتكف مرض المعتكف
او طمثت المراة المعتكفة فانه ياتي بيته ثم يعيد اذا برا ويصوم وفي رواية السكوني باسناده قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله اعتكاف عشرة في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين وروى الحسن بن
محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع قال اذا فعل
ذلك فعليه ما على المظاهر وقد روى انه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وان جامع بالنهار
فعليه كفارتان وروى ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل وطئ امراة وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا
قال عليه كفارتان وقد روى ابن المغيرة عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن معتكف واقع
اهله فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان وقد روى داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه واله في شهر رمضان في العشر الاولى ثم
اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل صلى الله عليه واله
يعتكف في العشر الاواخر وقد روى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت رجعت فقضت ما عليها وروى الحسن بن الجهم
عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المعتكف ياتي اهله فقال لا ياتي امراته ليلا ولا نهارا وهو
معتكف وروى عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي عليهما السلام فاتاه رجل فقال
له يا ابن رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد ان يحبسني فقال والله ما عندي مال فاقضي عنك

فكلمه قال فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال من سعى في
حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله عز وجل تسعة الاف سنة صائما نهاره قائما ليله

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت اسانيد العلل التي انا ذاكرها عن النبي
صلى الله عليه واله والائمة عليهم السلام في كتاب علل الحج قال النبي صلى الله عليه واله سميت الكعبة
كعبة لانها وسط الدنيا وقد روى انه سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت
المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا
لان الكلمات التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي
بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق وروى انه
سمي العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع
الذي من تحته دحيت الارض وليكون لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدي
الى الله عز وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق ...
الله عز وجل الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذه
في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر
ادم عليه السلام من الصفا وقد وضع الحجر في الركن الذي كبر الله عز وجل وهلله ومجده وانما
جعل الميثاق في الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه واله بالنبوة
ولعلي عليه السلام بالوصية اصطكت فرائص الملائكة واول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك
اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد
لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر ادم ما نسي من العهد
والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط على ادم عليه السلام
ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت وكان يطوف بها ادم عليه السلام وكان ضوءها يبلغ موضع
الاعلام فعلم على ضوئها فجعله الله تبارك وتعالى حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد

بيا منا عن اللبن فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة
الا برأ وسمي الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر
والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما
امر الله عز وجل ان يستلم ما عن يمين عرشه وانما صار مقام ابرهيم ع عن يساره لان لابرهيم ع
مقاما في القيمة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقام فمقام محمد صلى الله عليه وآله عن يمين عرش ربنا
عز وجل ومقام ابرهيم ع عن شمال عرشه فمقام ابرهيم ع في مقامه يوم القيمة وعرش ربنا
عز وجل مقبل غير مدبر وصار الركن الشامي متحركا في الشتاء والصيف والليل والنهار لان الريح
مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق
الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاتى الحجاج فاخبر
فسال الحجاج علي بن الحسين عليهما السلام عن ذلك فقال له مر الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه
شيئا الا رده فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد
اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان اسمعيل دفنت في الحجر فيه
قبرها وطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء وما في الحجر شيء من البيت
ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها سميت
بكة لبكاء الناس حوله وفيها وبكة هو موضع البيت والقرية مكة وانما لا يجب الهدي
الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب وما جعل هديا لها
فهو لزوارها وروي انه ينادي على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع اليه وانما قد
قريش الكعبة لان السيل كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد فقال لم يكن ينبغي ان يضع على دور مكة ابواب
لان للحجاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة

ابوابا معوية وتكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه
حتى ياتي فيها ما ياتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا
من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلبت
ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمي الصفا صفا لان المصطفى آدم ع هبط عليه فقطع للجبل
اسم من اسم آدم ع لقول الله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وهبطت حوا على المروة فسميت مروة
لان المرأة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من اسم المرأة وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم لعلة
المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل
المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله عز وجل
لما قال لابرهيم ع واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج يلبون وفي رواية
الاسدي ابي الحسين رض عن سهل بن زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمن بن جعفر قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال
عبادي وامائي لاحرمنكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل
على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابرهيم ع في الوادي
فسعى وهو منازل الشيطان وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار
وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم وكان
يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل ع
قال لابرهيم هنالك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة
لان جبرئيل عليه السلام قال لابرهيم بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك
وسميت مزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى
لان جبرئيل ع اتى ابرهيم ع وكان يتمنى منى فسماها الناس منى وروي انها سميت منى لان ابرهيم ع
كانت تسمى

منى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا فامره بذبحه فدية له وسمى الخيف خيفا لانه
مرتفع عن الوادى وكلما ارتفع عن الوادى سمى خيفا وانما صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم
لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون اوقفهم بالباب يتضرعون
حتى اذن لهم بالدخول ثم اوقفهم بالحجاب الثانى وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم
بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التى كانت لهم حجابا دونه
امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام فى ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل
هم فى ضيافته ولا ينبغى لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروى انها ايام اكل وشرب
وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه
ويتخذى له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق
راسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا فى الارض اربعة اشهر
فمن ثم وهب لمن يحج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتباء فى المسجد
الحرام تعظيما للكعبة وانما سمى الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج
المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى فى دبر خمس عشر صلوة وبالامصار فى دبر عشر
صلوات لانه اذا نفر الناس فى النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا
بمنى الى النفر الاخير وانما صار فى الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر ومنهم من لا يحج لان ابرهيم
لما نادى هلم الى الحج اسمع من فى اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس فى
اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعى الله لبيك داعى الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى
خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمى الابطح
ابطح لان ادم عليه السلام امر ان ينبطح فى بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح وانما امر ادم عليه السلم
بالاعتراف ليكون سنة فى ولده واذن رسول الله صلى الله عليه واله للعباس ان يبيت بمكة ليالى منى

لاجل سقاية الحاج وانما احرم رسول الله صلى الله عليه واله من الشجرة لانه لما اسرى به الى السماء
وكان فى الموضع الذى بحذاء الشجرة نودى يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فاويت ووجدتك
ضالا فهديت فقال النبى صلى الله عليه واله ان الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك
احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد البدن فليعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله
الذى يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان
ان يتسنمها وانما امر برمى الجمار لان ابليس اللعين كان يترايا لابرهيم عليه السلام فى موضع الجمار
فيرجمه ابرهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة وروى ان اول من رمى الجمار ادم عليه السلام
ثم ابرهيم عليه السلام وقال رسول الله صلى الله عليه واله انما جعل الله هذا الاضحى ليشبع مساكينهم
من اللحم فاطعموهم والعلة التى من اجلها تجزى البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامرى
بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التى امر الله تبارك وتعالى بذبحها اذينويه
واخوه ميذوونه وابن اخيه وابنته وامراته وانما يجزى الجذع من الضان فى الاضحية ولا يجزى
الجذع من المعز لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح حتى يستكمل السنة وانما يجوز للرجل
ان يدفع الضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله تعالى قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يوكل ولا
يطعم ولا يجوز ذلك فى الهدى ولم يبت امير المؤمنين عليه السلام بمكة بعد ان هاجر منها حتى
قبض لانه يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها **باب فضايل الحج** قال الله تبارك وتعالى
ففروا الى الله يعنى حجوا الى الله ومن اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا فى سبيل الله عز وجل
ويقال حج فلان اى افلح والحج القصد الى بيت الله لخدمته على ما امر به من قضاء المناسك وروى
الحسن بن محبوب عن على بن رياب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يحدث الناس بمكة
قال صلى رسول الله صلى الله عليه واله باصحابه الفجر ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل
يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصارى وثقفى فقال لهما رسول الله صلى الله عليه واله

قد علمت ان لكما حاجة تريدان تسئلانى عنها فان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسئلانى
وان شئتما فسئلانى قال بل تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب
واثبت للايمان فقال النبى صلى الله عليه وآله اما انت يا اخا الانصار فانك من قوم يؤثرون على انفسهم
وانت قروى وهذا الثقفى بدوى فتؤثره بالمسئلة قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت
تسئلنى عن وضوئك وصلوتك وما لك فيهما فاعلم انك اذا ضربت يدك فى الماء وقلت بسم الله
الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التى اكتسبها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التى اكتسبها
عيناك بنظرهما وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا
مسحت راسك وقدميك تناثرت التى مشيت اليها على قدميك فهذا فى وضوئك فاذا قمت
الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها
وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التى قدمتها الى الصلوة
المؤخرة فهذا لك فى صلوتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلنى عن حجك وعمرتك
وما لك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا اممت توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك لم تضع
راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله عز وجل لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت
كتب الله لك بكل تلبية عشر حسنات ومحى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت اسبوعا كان
لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحيى منك ربك ان يعذبك بعده واذا صليت عند المقام
ركعتين كتب الله لك بهما الفى ركعة مقبولة واذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط
كان لك بذلك عند الله عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده ومثل اجر من اعتق سبعين
رقبة مؤمنة فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل
عالج وزبد البحر لغفرها الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما
يستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة يكتب لك فيما يستقبل

١٦١

من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة يكتب لك فيما يستقبل
من عمرك فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة يكتب
لك فيما يستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيارة وصليت عند المقام ركعتين
ضرب ملك كريم على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل فيما بينك وبين عشرين
ومائة يوم وروى ان بنى اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه و
ان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القربان وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من مهل يهل
فى التلبية الا اهل من عن يمينه من شئ الى مقطع التراب ومن عن يساره الى مقطع التراب
وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى فى احرامه سبعين مرة ايمانا
واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل
واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محى الله عنه مائة الف سيئة
وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى الله له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن دخل
مكة بسكينة غفر الله له ذنبه وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا على
سكينة ووقار وخشوع غفر الله له ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنوبه وكفاه
ما اهمه وقال الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذى عرف
من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والاخرة كلها وروى ان من نظر الى الكعبة
لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى يصرف ببصره عنها وروى ان النظر الى الكعبة عبادة
والنظر الى الوالدين عبادة والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة
والنظر الى آل محمد عليهم السلام عبادة وقال النبى صلى الله عليه وآله النظر الى على عليه السلام عبادة
وفى خبر آخر فان ذكر على عليه السلام عبادة وقال الصادق عليه السلام من ام هذا البيت حاجا او
معتمرا مبرا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله

ومن فعل ذلك فقد نازع الله رداءه وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ومن دخله كان امنا قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذى امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان امنا في الدنيا والاخرة وروى ان من جنى جناية ثم لجأ الى الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يسقى ولا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وقال عليه السلام دخول الكعبة دخول في رحمة الله والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقى من عمره مغفور له ما سلف من ذنبه وقال عليه السلام من دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا فطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة ومحى عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب الله له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن راسه حافيا يقارب بين خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذى احدا ولا يقطع ذكر الله تعالى عن لسانه وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستين للطائفين واربعون للمصلين وعشرون للناظرين وروى ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام من صلى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعين طواف بعد الحج ومن اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له وروى ان الطواف لغير اهل مكة افضل من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل ومن كان مع قوم وحفظ عليهم رحالهم حتى يطوفوا ويسعوا كان اعظمهم اجرا وقال الصادق عليه السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف وطواف حتى عد عشرا وقال عليه السلام الركن اليمانى بابنا الذى ندخل منه الجنة وقال فيه باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح وفيه نهر من الجنة يلقى فيه اعمال العباد وروى

يبين الله في ارضه يصافح بها خلقه وقال الصادق عليه السلام ماء زمزم لما شرب له وروى انه من روى من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يستهدى ماء زمزم وهو بالمدينة وروى ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه وقال على بن الحسين عليهما السلام الساعى بين الصفا والمروة تشفع له الملائكة فتشفع فيه بالايجاب وروى انه من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة وقال الصادق عليه السلام ان تهيا لك ان تصلى صلواتك كلها الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين البيت والحجر الاسود وهو الموضع الذى فيه تاب الله على آدم عليه السلام وبعده الصلوة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين الركن العراقى وباب البيت وهو الموضع الذى كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا يجوز لك ان تصلى ركعتى طواف النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام صلوة واحدة قبل الله عز وجل منه كل صلوة صلاها وكل صلوة يصليها الى ان يموت والصلوة فيه بمائة الف صلوة واذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت وروى انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة وروى ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدا احسنت اليه واجملت اليه فلم يزرنى في هذا المكان في كل خمس سنين لمحروم وقد صلى في مسجد الخيف الف نبى سبعمائة نبى وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التى في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو ثلثين ذراعا عن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو ذلك ومن صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله في مسجد منى مائة تسبيحة كتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة مرة عدلت احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة مرة عدلت اجر خراج العين ينفقه في سبيل الله

والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه وقال ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد على تلك الجبال
بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له فى آخرته ودنياه واما الفاجر فيستجاب له فى
دنياه وقال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله
لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت من المؤمنين الا غفر الله لاهل
ذلك البيت من المؤمنين وسمع على بن الحسين عليهما السلام يوم عرفة سائلا يسال الناس فقال له ويحك
اغير الله تسئل فى هذا اليوم انه ليرجى لما فى بطون الحبالى فى هذا اليوم ان يكون سعيدا وكان ابو جعفر
اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا ومن اعتق عبدا له عشية عرفة فانه يجزى عن العبد حجة الاسلام و
يكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج وروى فى العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد
الموقفين فقد ادرك الحج واعظم الناس جرما من اهل عرفات الذى ينصرف من عرفات وهو يظن انه
لم يغفر له يعنى الذى يقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام اذا كان عشية عرفة
بعث الله تعالى ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه
يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه
وان كان حبسه دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه وان كان حبسه موت
فاغفر له وارحمه وقال عليه السلام اذا دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب نودى من العرش ولك مائة
الف ضعف مثله واذا دعا لنفسه كانت له واحدة فمائة الف مضمونة خير من واحدة لا يدرى
يستجاب ام لا ومن دعا لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفى نفسه
ومن مر بين مأزمى منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات
المؤمنين لهم دوى كدوى النحل يقول الله جل جلاله انا ربكم وانتم عبادى اديتم حقى وحق على
ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عن من اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له واذا
ازدحم الناس فلم يقدروا على ان يتقدموا ولا يتاخروا كبروا فان التكبير يذهب بالضغاط وكان

اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما من عمل افضل
يوم النحر من دم مسفوك او مشى فى بر الوالدين او ذى رحم قاطع ياخذ عليه بالفضل ويبداه
بالسلام او رجل اطعمه من صالح نسكه ثم دعا الى بقيته جيرانه من اليتامى واهل المسكنة والمملوك
وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط
وجاءت ام سلمة رضى الله عنها الى النبى صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس
عندى ثمن الاضحية فاستقرض واضحى قال استقرضى فانه دين يقضى ويغفر لصاحب الضحية عند اول
قطرة من دمها وقال ابو جعفر عليه السلام انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة من دمها
يغفر الله له على ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عز وجل له مثل حج قابل
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله رمى الجمار ذخر يوم القيمة وقال عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج
من ذنوبه وقال الصادق عليه السلام من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة واذا
رماها المؤمن التقفها الملك واذا رمى الكافر قال الشيطان باستك ما رميت وقال الصادق عليه السلام
ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثم دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة لها لسان مطلق تلبى باسم صاحبها
واستغفر رسول الله صلى الله عليه وآله للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وروى ان من حلق راسه
بمنى كان له بكل شعرة نور يوم القيمة ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا لا
ذنب له وروى يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وقال عليه السلام لا يزال العبد فى حد الطائف
بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه وروى ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطائف
بالكعبة وقال الصادق عليه السلام من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من النار من عنقه ومن
حج حجتين لم يزل فى خير حتى يموت ومن حج ثلث حجج متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج
وروى ان من حج ثلث حجج لم يصبه فقر ابدا وايما بعير حج عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة

وروى سبع سنين وقال الرضا عليه السلام من حج بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه
من الله عز وجل بالثمن ولم يسأله من اين اكتسب ماله من حلال او حرام ومن حج اربع حجج لم تصبه
ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله عز وجل الحج التي حج في صورة حسنة احسن ما يكون
من الصور بين عينيه تصلي في جوف قبره حتى يبعثه الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة
له واعلم ان الركعة من تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الآدميين ومن حج خمس حجج لم يعذبه
الله ابدا ومن حج عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها
ولا زفيرها ومن حج اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه
هو ومن يشفع له ومن حج خمسين حجة يبنى له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر الف
حوراء من حور العين والف زوجة ويجعل من رفقاء محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ومن حج اكثر
من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد والاوصياء صلوات الله عليهم وكان ممن يزوره الله
تبارك وتعالى كل جمعة وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها الله عز وجل بيده ولم ترها عين ولم
يطلع عليها مخلوق وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة مدينة في الجنة فيها غرف في كل غرفة
منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا وجمالا و
قال الصادق عليه السلام من حج سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحج وقال اسحق بن عمار قلت لابي
عبد الله عليه السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل من اهل بيتي بمالي فقال
وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بكثرة المال وابشر بكثرة المال وروى
انه ما تقرب العبد الى الله عز وجل بشيء احب اليه من المشي الى بيته الحرام على قدمين وان الحجة
الواحدة تعدل سبعين حجة ومن مشى عن جمله كتب الله له ثواب ما بين مشيه وركوبه والحاج
اذا انقطع شسع نعله كتب الله له ثواب ما بين مشيه حافيا الى منتعل والحج راكبا افضل منه ماشيا
لان رسول الله صلى الله عليه وآله حج راكبا والجمع ما بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق

انه سأله عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لنفقته فالركوب
افضل وكان الحسين بن علي عليهما السلام يمشي وتساق معه المحامل والرحال وجاء رجل الى علي بن
الحسين عليهما السلام فقال قد آثرت الحج على الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين
انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى آخرها فقال له علي بن الحسين عليهما السلام فاقرأ ما بعدها فقال
التائبون العابدون الى ان ابلغ آخر الآية فقال اذا رأيت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ افضل من الحج
وروى انه عليه السلام قرأ التائبين العابدين الى آخر الآية ومن حج يريد به وجه الله عز وجل
لا يريد رياء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اراد دنيا و
آخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره ومن خرج من مكة
وهو لا ينوي العود اليها فقد قرب اجله ودنا عذابه وروى عن الصادق عليه السلام انه قال زور
هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية لما رجع من حجه مرتحلا الى الشام انشأ يقول اذا تركنا ثافلا يمينا
فلن نعود بعده سنينا للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله عز وجل قبل اجله وقال ابو جعفر عليه السلام
ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة
وقال الصادق عليه السلام ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وسئل عن
قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة واكن من الصالحين اي
احج وقال الرضا عليه السلام العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما وروى عن النبي صلى الله عليه وآله
قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان في غزو او حج وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما من اضياف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا
ذنب له وان اماته ادخله الجنة وسئل الصادق عليه السلام عن رجل ذي دين يستدين ويحج فقال
نعم هو اقضى للدين وروى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا استشارني

في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال لما اخلفك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة
وقال الصادق عليه السلام ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة في دنياه مع ما يدخر له
في الآخرة وقد روى ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة
وان الصايم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج يشخص بدنه ويضحي نفسه وينفق ماله و
يطيل الغيبة عن اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة وروى ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة
وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان
الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه
افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة متجردة عن الصلوة وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ما من حاج يضحي ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج والعمرة ينفيان
الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يحج عن اخيه له من الاجر
والثواب شيء فقال للذي يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته
ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله واسع كريم وقال الصادق عليه السلام
من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل
كان لذلك الحاج وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة
فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء في الاجر فقال له لمن الحج فقال لمن صلى بالحر والبرد فان اخذ رجل
من رجل مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان الاجير قد حج اخذت حجته ودفعت الى
صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج وقال الصادق عليه السلام لو اشركت الفا
في حجتك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص من حجتك شيء وروى ان الله تعالى جاعل لحجاجك
وله اجر لصلته اياهم ومن اراد ان يطوف عنه عن غيره فليقل حين يفتتح الطواف اللهم
تقبل من فلان ويسمي الذي يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابني من نصب او

او

او شعث فاجرني فيه فلانا واجرني في قضائي عنه وقد روى انه يذكره اذا ذبح وان لم يقل شيئا
فليس عليه شيء لان الله عز وجل عالم بالخفيات ومن وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله عز وجل
له حجتين وعمرتين وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين وروى ان حجة واحدة
افضل من عتق سبعين رقبة ولما صدر رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله اني رجل
ميل يعني كثير المال واني في بلد ليس يصلح مالي غيري فاخبرني يا رسول الله بشيء ان انا صنعته كان لي
مثل اجر الحاج فقال له انظر الى هذا الجبل يعني ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا يتصدق به في سبيل الله
ما ادركت اجر الحاج وقال الصادق عليه السلام من انفق درهما في الحج كان خيرا له من مائة الف
درهم ينفقها في حق وروى ان درهما في الحج خير من الفي الف درهم في غيره ودرهم يصل الى
الامام مثل الف الف درهم في حج وروى ان درهما في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه
في سبيل الله عز وجل والحاج عليه نور الحج ما لم يلم بذنب وهدية الحاج من نفقته ولا مماكس في
اربعة اشياء في ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي ثمن الاضحية وفي الكرى الى مكة وقال الصادق
عليه السلام ود من في القبور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها وروى ان الحاج والمعتمر يرجعان
كمولودين مات احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الآخر ما عاش معصوما والحاج على ثلثة اصناف
فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذي
يليه فرجل يحفظ في اهله وماله غفر ذنبه ما تقدم ويستانف العمل فيما بقي من عمره واما الذي
يليه فرجل يحفظ في اهله وماله وروى انه هو الذي لا يقبل منه الحج وقال الصادق عليه السلام
الحج جهاد الضعفاء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لها ابواب
السماء وتصير الى العرش دعوة الوالد لولده والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصايم حتى
يفطر ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل او اكثر كتب الله له من الاجر والحسنات من اول جمعة
كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون وكذلك ان ختمه في ساير الايام وقال علي بن الحسين عليهما السلام

من ختم القران بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله صلى الله عليه وآله ويرى منزله في الجنة
وتسبيحة بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله ومن صلى بمكة سبعين ركعة فقرأ
في كل ركعة بقل هو الله احد وانا انزلناه واية السخرة واية الكرسي لم يمت الا شهيدا والطاعم بمكة
كالصائم فيما سواها وصيام يوم بمكة يعدل صيام سنة فيما سواها والماشي بمكة في عبادة الله
عز وجل وقال الباقر ابو جعفر عليه السلام من جاور بمكة غفر الله له ذنوبه ولاهل بيته ولكل
من استغفر له ولعشيرته ولجيرانه ذنوب تسع سنين قد مضت وعصموا من كل سوء اربعين و
مائة سنة والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنائم بمكة كالمجتهد في البلدان والساجد
بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله ومن خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم
الاحجار وقال علي بن الحسين عليهما السلام يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم
وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر وقال عليه السلام بادروا بالسلام على الحاج
والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب وقال ابو جعفر عليه السلام وقروا الحاج
والمعتمر فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله له حسنة وفي خبر اخر
من قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعث يوم القيمة ملبيا بالحج مغفورا له ومن مات
في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين بعثه الله
من الامنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر
من بر الناس وفاجرهم وما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة وما احد
يبلغه حتى تلحقه المشقة وان ثوابه على قدر مشقته **نكت في حج الانبياء والمرسلين صلوات الله
عليهم اجمعين** قال ابو جعفر عليه السلام اتى ادم عليه السلام هذا البيت الف اتية على قدميه
منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان ياتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذي
يبيت فيه عليه الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف ادم عليه السلام قبل ان ينظر

الحوا

في حديث آدم عليه السلام انه احرم بعد قتل ابنه مائة سنة لم يضحك حتى جاءه جبرئيل فقال حياك الله وبياك قيل هو اتباع لحياك وقيل معناه اضحكك وقيل عجل لك بالحب وقيل اعتمدك بالملك وقيل تعمدك بالتحية وقيل اصله بوأك مهموز فخفف وقلب اي اسكنك منزلا في الجنة وهيأك له

الى حوا مائة عام وقال له جبرئيل عليه السلام حياك الله وبياك يعني اضحكك قال وقال الصادق
عليه السلام لما افاض ادم من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا ادم بر حجك اما انا قد حججنا
هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام ونزل جبرئيل عليه السلام بمهاة من الجنة وروي بياقوتة حمراء
فادارها على راس ادم وحلق راسه بها وروي انه كان طول سفينة نوح عليه السلام الف ومائتي
ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطاف بالبيت سبعة اشواط
وسعى بين الصفا والمروة سبعا ثم استوت على الجودي وسئل الصادق عليه السلام عن الذبيح
من كان فقال اسمعيل عليه السلام لان الله عز وجل ذكر قصته في كتابه ثم قال وبشرناه باسحق نبيا
من الصالحين وقد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد بانه اسحق
ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون
هو الذي امر ابوه بذبحه فكان يصبر لامر الله عز وجل ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه فينال بذلك درجته
في الثواب فعلم الله ذلك من قلبه فسماه بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك وقد ذكرت اسناد ذلك
في كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام اين اراد ابرهيم ان
يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابرهيم ان يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرئيل عليه السلام
المدية واجتر الكبش من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من
ميسرة مسجد الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء
المبين وفديناه بذبح عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد وياكل في سواد وينظر في سواد ويبعر
في سواد ويبول في سواد اقرن فحل وكان يرتع في رياض الجنة اربعين يوما عاما قال مصنف هذا
الكتاب رحمه الله لم احب تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لان قصدي كان بوضع هذا الكتاب
الى ايراد النكت وقد ذكرت القصص مشروحة في كتاب النبوة وان ابرهيم واسمعيل عليهما السلام حدا
المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا وقد روي ان ابرهيم عليه السلام

خطما بين الحزورة الى المسعى واول من كسا البيت ابرهيم عليه السلام وروى ان ابرهيم عليه السلام
لما قضى مناسكه امره الله عز وجل بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعيل فدفنها في الحجر وحجر عليها لئلا
يوطا قبرها وبقي اسمعيل وحده فلما كان من قابل اذن الله عز وجل لابرهيم في الحج وبناء الكعبة وكانت
العرب تحج البيت وكان ردما الا ان قواعده معروفة وكان اسمعيل لما صد الناس جمع الحجارة
وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابرهيم كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله
عز وجل اليه ضع بناها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما تم بنيانه قعد على كل ركن ثم نادى هلم
الى الحج هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى
هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى
مرة حج حجة ومن لبى عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج فكان ابرهيم واسمعيل عليهما السلام يضعان
الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة يناولونهما حتى تمت اثنى عشر ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر
ابو قبيس يا ابرهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه وهيا له بابين بابا يدخل
وبابا يخرج منه وجعل عليه عتبا وشرجا من جريد على ابوابها وكانت الكعبة عريانة فصدر ابرهيم
وقد سوى البيت فاقام اسمعيل فتزوج اسمعيل امراة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى من حمير
وكانت عاقلة فتاملت بابي البيت فقالت لاسمعيل هلا تعلق على هذين البابين سترين سترا من ههنا
وسترا من هنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنى عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على البابين
فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا فتسترها كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسمعيل
بلى قال فاسرعت في ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم ولما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك
فكلما فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل
كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان
يهدى الى عامر هذا البيت فمن ثم وقع الهدى فجعل ياتي الكعبة كل فخذ من العرب بشيء من الورق وغيره

حتى

حتى اجتمع شئ كثير فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم يكن الكعبة سقف
فوضع اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بالجرايد وسواها بالطين
فجاءت العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد
فلما كان من قابل جاء الهدى فلم يدر اسمعيل ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه
الحاج وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابرهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابرهيم وامره
بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا البئر وقال في كل ضربة
بسم الله فتفجرت اربعة اعين فقال له جبرئيل عليه السلام اشرب يا ابرهيم وادع لولدك فيها
بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا سقاها الله لاسمعيل وولده واما
قول الله عز وجل فيه ايات بينات مقام ابرهيم فاحدها ان ابرهيم حين قام على الحجر اثر قدماه
فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل وروى ان موسى عليه السلام احرم من رملة مصر وانه
مر في سبعين نبيا على صفايح الروحا عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك
وروى في خبر اخر ان موسى عليه السلام مر بصفايح الروحا على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان
قطوانيتان وهو يقول يا كريم لبيك ومر يونس بن متى ع بصفايح الروحا وهو يقول لبيك
كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم ع بصفايح الروحا وهو يقول لبيك عبدك
ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفايح الروحا وهو يقول لبيك ذا المعارج
لبيك وكان موسى عليه السلام يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية اجابة لانه اجاب موسى ع
ربه عز وجل وقال لبيك وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان سليمن عليه السلام قد
حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسا البيت القباطي وروى ابو بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان آدم عليه السلام هو الذي بنى البيت ووضع اساسه واول من كساه الشعر
واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد آدم الانطاع ثم كساه ابرهيم الخصف واول من كساه الثياب سليمن بن

داود عليهما السلام كساه القباطي وقال الصادق عليه السلام لما حج موسى عليه السلام نزل عليه
جبرئيل عليه السلام فقال له موسى ع يا جبرئيل ما للمرجع هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة
قال لا ادري حتى ارجع الى ربي عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم
بما قال قال يا رب قال لي ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ونفقة طيبة قال فرجع الله عز وجل
ارجع اليه وقل له اهب له حقي وارضي عنه خلقي قال فقال يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بنية
صادقة ونفقة طيبة قال فرجع الى الله عز وجل فاوحى الله اليه قل له اجعله في الرفيق الاعلى مع
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبي
صلى الله عليه وآله عند المروة بعد فراغه من السعي فقال ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده
الى خلفه فقال ~~ايها الناس هذا جبرئيل و~~ يامرني ان امر من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت
من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكني سقت الهدي وليس لسائق الهدي ان يحل حتى
يبلغ الهدي محله فقام اليه سراقة بن مالك بن جعشم الكناني فقال يا رسول الله علمتنا ديننا فكانا
خلقنا اليوم ارايت هذا الذي امرتنا به العامنا هذا او للابد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا بل لابد الابد وان رجلا قام فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله نخرج حجاجا ورؤسنا
تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان علي عليه السلام باليمن فلما رجع وجد فاطمة عليها السلام
قد احلت فجاء الى النبي صلى الله عليه وآله مستفتيا ومحرشا على فاطمة عليها السلام فقال انا امرت
الناس بذلك فبم اهللت انت يا علي فقال اهلالا كاهلال النبي فقال له النبي صلى الله عليه وآله
كن على احرامك مثلي فانت شريكي في هديي وكان النبي صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة
فجعل لعلي عليه السلام منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ
من كل بدنة جذوة وطبخها في قدر واكلا منها وتحسيا من المرق فقال قد اكلنا الان منها جميعا
ولم يعطيا الجزار من جلودها ولا جلالها ولا قلائدها ولكن تصدق بها وكان علي عليه السلام يفتخر

على الصحابة ويقول من فيكم مثلي وانا شريك رسول الله صلى الله عليه وآله في هديه من فيكم مثلي
وانا الذي ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله هديي بيده وروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله
علا من منى في طريق ضب ورجع من بين المازمين وكان ع اذا سلك طريقا لم يرجع فيه وروي انه
حج عشرين حجة مستسرا في كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول واعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج
حجة الوداع الا وقبلها حج وروى لي محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا
ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن
بهلول عن ابيه عن ابي الحسن العبدي عن سليمن بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد عليه السلام كم حج رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال عشرين حجة مستسرا في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول فقلت له
يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي
نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله
فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال
سليمن فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر
من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والالهة المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج
مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة
الخضراء فقلت وكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان الصرورة قاضي
فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت وكيف صار الحلق
عليه واجبا دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما بسمة الامنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول
لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطئ المشعر عليه
فريضة قال ليستوجب بذلك وطئ بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الذي كان على بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي والذي حلق رأسه

يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي حلق راسه في حجته معمر بن عبد الله بن حارث بن
نصر بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب فقيل له وهو يحلقه يا معمر اذن رسول الله صلى الله
عليه وآله في يدك قال والله اني لاعده فضلا علي من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله
يرجل شعره عليه السلام وكان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين
عبرى واظفار وقطع التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفه وقد احرم صلى الله عليه وآله
في ثوبي كرسف وان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني
رفع راسه الى الكعبة وقال الحمد لله الذي شرفك وعظمك والحمد لله الذي بعثني
نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد له خيار خلقك وجنبه شرار خلقك **باب ابتداء**
الكعبة وفضلها وفضل الحرم قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله عز وجل ان يخلق الارض امر
الرياح الاربع فضربن متن الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا فجمعه في موضع البيت
ثم جعله جبلا من زبد ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع
للناس للذي ببكة مباركا فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض منها وقال
الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها
من منى الى عرفات ثم دحاها من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى
من الكعبة وكذلك علمنا بعضه من بعض وان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب
على كل باب قنديل من ذهب معلق وروى عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال في خمسة و
عشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة
سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء على آدم عليه السلام وقال الرضا
عليه السلام ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك
اليوم كان كمن صام ستين شهرا وسال محمد بن عمران العجلي ابا عبد الله عليه السلام اي شيء

كان

١٦١

كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء
يعني درة وفي رواية ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام ان الله عز وجل انزله لآدم عليه السلام
من الجنة وكانت درة بيضاء فرفعه الله الى السماء وبقي اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل
يوم سبعون الف ملك لا يرجعون اليه ابدا فامر الله عز وجل ابرهيم واسمعيل ببنيان البيت
على القواعد وفي رواية عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه
قال كان موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما
صاحبه فاسودت فلما نزل آدم عليه السلام رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى راها ثم قال هذه
لك كلها قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي حرمي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف
بها كل يوم سبعمائة طواف وروى سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال احب الارض الى الله عز وجل مكة وما تربة احب الى الله عز وجل من تربتها ولا حجر احب الى الله
عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ولا جبال احب الى الله
عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها وفي خبر اخر قال ما خلق الله تبارك وتعالى
بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى الكعبة ولا اكرم على الله عز وجل منها لها حرم الله
الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض وروى عن الصادق عليه السلام انه قال ان الله
عز وجل اختار من كل شيء شيئا اختار من الارض موضع الكعبة وقال عليه السلام لا يزال الدين قائما
ما قامت الكعبة وقال زرارة بن اعين لابي جعفر عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال
نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج
فيقول قد ذهب به السيل ويدخل الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء
فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عز وجل قد جعله علما
لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه ابرهيم عليه السلام عند جدار
البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله

مكة رده الى الموضع الذي وضعه ابرهيم عليه السلام فلم يزل هناك الى ان ولي عمر فسال الناس من فيكم
يعرف المكان الذي كان فيه المقام فقال له رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال
له ائتني به فاتاه فقاسه ثم رده الى ذلك المكان وروي انه قتل الحسين بن علي عليهما السلام ولابي جعفر
الباقر عليه السلام اربع سنين وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد
صلوات الله عليهما فقالت يا رب ما لي قل زواري ما لي قل عوادي فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل
نورا جديدا على قوم تحنون اليك كما تحن الانعام الى اولادها ويزفون اليك كما يزف النسوان الى ازواجها
يعني امة محمد صلى الله عليه وآله وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة
صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت الشمس والقمر حففتها بسبعة املاك حفيفا
مبارك لاهلها في الماء واللبن يأتيها رزقها من ثلثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية وروي انه
وجد في حجر آخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل الله عز وجل برزق اهله من ثلث سبل مبارك
مبارك لهم في اللحم والماء وروي عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام اي
البقاع افضل فقلنا الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام
ولو ان رجلا عمر ما عمر نوح في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل
في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان
تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد من بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار وروى
كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله استاذن الله
عز وجل في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن له فيها ساعة من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات
والارض وقال عليه السلام ان الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها
ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقيطها الا المنشد فقام اليه العباس بن عبد المطلب

فقال

فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله
ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر وقال الصادق
عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا وروى ابو همام
اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلام انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي
فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون
مع الانبياء عليهم السلام وهي التي انزلت على ابرهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت تاخذ
كذا وكذا وبنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام كان طول الكعبة تسعة اذرع ولم يكن
لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة
وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان قريشا
في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم فالقي في روعهم الرعب حتى قال
قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبوه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا
فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر في
موضعه حتى كاد ان يكون بينهم وبين بنائه فبنوه شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد
فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم
اخذت القبائل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله
عز وجل به وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سال علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع
الحجر في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروي انه كان بنيان ابرهيم عليه السلام الطول
ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها
الاردية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله
عليه وآله ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف

ما بين الركن اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود
الى الركن الشامي وما اراد الكعبة احد بسوء الا غضب الله عز وجل لها ونوى يوما تبع الملك
ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالت عيناه حتى وقعتا على خديه
فسال عن ذلك فقال ما نرى الذي اصابك الا بما نويت في هذا البيت لان البلد حرم الله والبيت بيت الله
وسكان مكة ذرية ابرهيم خليل الله فقال صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه قالوا تحدث نفسك
بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى ثبتتا في مكانهما فدعا القوم الذين اشاروا عليه
بهدمه فقتلهم ثم اتى البيت فكساه الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت
الجفان الى السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحش ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها
قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وروي انه ذبح له ستة آلاف بقرة بشعب بن عامر وكان
يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقيل شعب بن عامر ولم يكن تبع مؤمنا ولا كافرا
ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف ولم يملك المشرق الا تبع وكسرى وقصده اصحاب الفيل و
ملكهم ابو يكسوم ابرهة بن صباح الحميري ليهدمه فارسل الله عليهم طيرا ابابيل ترميهم
بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل
لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدا لصاحب الحق
فلما استجار بالكعبة اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره فامهل من هدمها عليه وروي عن عيسى بن
يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت
مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا
بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه قال ودخل مكة تمردا وانكارا على من يحج
وكان يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن محمد
عليهما السلام فجلس اليه جماعة من نظرائه ثم قال له ان المجالس امانات ولا بد لكل من كان به سعال

ان يسعل فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر
وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر
في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه
ونظامه فقال ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه و
صار الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر
طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة
من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجتمع العظمة والجلال خلقه الله
قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع فيما امر وانتهي عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح والصور
فقال ابن ابي العوجاء ذكرت يا ابا عبد الله فاحلت على غايب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك كيف
يكون غايبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم
اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري
في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان
فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه
بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالاته صدقنا قوله بان
ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي
خمرة فالقيتموني على جمرة فقالوا والله ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤس من ترون
وقال الصادق عليه السلام في خبر آخر حديث يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل
الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه وسال عبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من دخل الحرم مستجيرا به
فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج

المعروف من مذهب الاصحاب كراهة المجاورة بمكة وعلل بخوف الملالة وقلة الاحترام او بالخوف من ملابسة الذنب فان الذنب فيها اعظم او بان المقام فيها يقسي القلب و
بان من سارع الى الخروج منها يدوم شوقه اليها وذلك مراد الله عز وجل وهذه التوجيهات كلها مروية لكن اكثرها غير واضح الاسناد وقد ورد في بعض الاخبار ما يدل على استحباب
المجاورة والذي يقتضيه الجمع بين هذه الروايات كراهة المجاورة سنة تامة بحيث لا يخرج منها الى غيرها وكذا ما دونها مع الخوف من ملابسة الذنب واستحبابها على غير هذين الوجهين وربما
جمع بينها بحمل اخبار الترغيب على المجاورة للعبادة وحمل ما يتضمن النهي على المجاورة لغيرها كالتجارة وغيرها وهو غير واضح مدارك

من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمته وروى معوية بن عمار
انه اتى ابو عبد الله عليه السلام فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام
الحرم الا ضربه فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد
وفي رواية ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم او اخذ
او شيء من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة وساله ابو بصير عن الرجل
يريد مكة او المدينة ايكره ان يخرج منه بالسلاح فقال لا باس بان يخرج بالسلاح من بلده لكن
اذا دخل مكة لم يظهره وفي رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بسلاح الا ان
يدخله في جوالق او يغيبه يعني يلف على الحديد شيئا وسال عبد الملك بن عتبة ابا عبد الله عليه السلام
عما يصل الينا من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف
والمخدة يبتغي بذلك البركة ان شاء الله وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت وسبع حصيات قال بئس ما صنعت اما التراب
والحصى فرده وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان ياخذ من تربة
ما حول البيت وان اخذ من ذلك شيئا رده وقال حذيفة بن منصور لابي عبد الله عليه السلام
ان عمي كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها وقال ابو زيد الشحام اخرج
من المسجد حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغي ان يرفع بناء فوق
الكعبة وروى ان المقام بمكة يقسي القلب وروى داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها في الحرم

ورعها

وبكل لقطة الحرم قليلة كانت او كثيرة ويعرف سنة ثم ان شاء تصدق بها ولا ضمان عليه وان شاء جعلها في يده امانة ... اختاره المصنف ... الاقوال في المسئلة وهو اختيار الشيخ في
... جواز التقاط القليل مطلقا والكثير على كراهة مع نية التعريف والاقوى الكراهة ... حكمها بعد الالتقاط ...
والاضمان وبين ... بها في يده امانة وظاهره عدم جواز تملكها مطلقا وجوز في كتاب اللقطة تملك ما دون الدرهم دون الزايد ونقل عن ابي الصلاح انه جوز تملك الكثير ايضا
والاظهر وجوب التصدق بها بعد التعريف لرواية ابرهيم بن عمر وهو اليماني الصنعاني وينبغي على القول بالتحريم ان يكون مضمونة على الملتقط مطلقا للعدوان لكن ... الترك
بكونها امانة من حرم الالتقاط و
من جوزه مدارك

١٧٢

وفرعها في الحل قال حرم فرعها لمكان اصلها وروى حريز عنه عليه السلام انه قال كل شيء ينبت
في الحرم فهو حرام على الناس اجمعين الا ما انبته انت وغرسته وقال عليه السلام يخلى عن البعير
في الحرم ياكل ما شاء وما ياكله الابل فليس به باس ان ينزعه وساله سليمن بن خالد عن الرجل
يقطع من الاراك الذي بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة شيئا الا النخل وشجر
الفواكه وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال قلت له المحرم ينزع الحشيش من غير
الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا وسال اسحق بن يزيد ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل مكة
فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك وسال منصور بن
حازم ابا عبد الله عليه السلام عن الاراك يكون في الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه وروى ابرهيم بن
عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها
والا تصدقت بها ولقطة غير الحرم تعرفها سنة فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك وروي
ان في اسماء مكة انها مكة وبكة وام القرى وام رحم والباسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم
اي هلكتهم وكانوا اذا ظلموا رجموا **باب تحريم صيد الحرم وحكمه** روى زرارة بن
اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبي فعليه دم
يهريقه ويتصدق بمثل ثمنه فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه وسال
سليمن بن خالد ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق
الباب عليه بعد ما احرم فعليه دم وان كان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات قال
يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته
عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به
او يشتري به طعاما لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة وروى حفص بن

البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن اصاب طيرًا في الحرم قال ان كان مستوي الجناح
فليخل عنه وان كان غير مستوي نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلى عنه وروى
العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحرم وعنده في اهله
صيد اما وحش واما طير قال لا باس وروى ابن عمير عن خلاد عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه
فداء اخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى
ابي الحسن عليه السلام ان اخا لي اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا
واقمنا الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول اني
اظنهن كن فرهة فقل له يذبح مكان كل طير شاة وروى صفوان عن العيص بن القسم قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن شرى القماري بمكة والمدينة فقال ما احب ان يخرج منها شيء
وروى حريز عن زرارة ان الحكم سال ابا جعفر عليه السلام عن رجل اهدى له في الحرم حمامة مقصوصة
فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها فخل سبيلها وروى حريز عن محمد بن مسلم قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اهدى له حمام اهلي وجيء به وهو في الحرم محل
قال ان اصاب منه شيئا فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن
الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد
والمسجد فاصابه في الحل فمضى بريشه حتى دخل الحرم فمات من رميته هل عليه جزاء قال ليس
عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى
دخل الحرم فمات فليس عليه فيما كان بعد ذلك جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال
ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس
فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعا فاشترينا

فقصصناه

فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب الى ابي عبد الله عليه السلام
فساله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امراة فاذا استوى خلوا سبيله وروى ابن
مسكان عن ابرهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال
يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعه وروى صفوان عن
منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال
لا يرى به اهل مكة باسا قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه وروى صفوان عن عبد الله بن
سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى النضر
عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في حمام مكة الطير الاهلي
من حمام الحرم من ذبح منه طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان كان محرما
فشاة عن كل طير وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن طير اهلي اقبل فدخل الحرم
فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول ومن دخله كان امنا وسال محمد بن مسلم احدهما عليهما السلام
عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان امنا وروى
ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم
فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين من حمام الحرم فكسرهما فخرجت
فلقيت عبد الله بن الحسن فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله
عليه السلام بعد فاخبرته فقال لي عليه ثمن طيرين يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن
الحسن فذكرت ذلك له فاخبرته فقال صدق خذ به فانه اخذه عن ابائه وروى شهاب بن
عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اتسحر بفراخ اوتي بها من غير مكة فتذبح في الحرم
فاتسحر بها فقال بئس السحور سحورك اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه
واكله وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال كنت مع

على بن الحسين عليهما السلام بالحرم فراني اوذي الخطاطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا
تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل
مكة فسالتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم اذكر الحرم فقال تصدق بقيمتهما قلت كم قال
درهم وهو خير منهما وساله زرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة الى الكوفة فقال يرده
الى مكة وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا من
اطيار مكة فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال ادفنهن وافد عن
كل طير منهن وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل قتل طيرا
من طير الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمام درهم يعلف به حمام الحرم
وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم وروى الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تشترين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به
الى الحرم مذبوحا فلا باس به للحلال وسال سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام
عن بيضة نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال
قال ابو عبد الله عليه السلام في قيمة الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة
ربع درهم

باب ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج به منه

روى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يذبح في الحرم الا الابل
والبقر والغنم والدجاج وساله معوية بن عمار عن دجاج الحبشي فقال ليس من الصيد انما
الطير ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو
عبد الله عليه السلام عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل
بالطيران وفي خبر آخر انها تدف دفيفا وسال الحسن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها
فقال

فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله وسال الصادق عليه السلام عن رجل
ادخل فهدة الى الحرم اله ان يخرجه فقال هو سبع فكلما ادخلت من السبع الحرم اسيرا فلك ان
تخرجه وروى عنه معوية بن عمار انه قال لا باس بقتل النمل والبق في الحرم وقال لا باس بقتل
القملة في الحرم وغيره وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام انه قال كل ما لم يصف
من الطير فهو بمنزلة الدجاج

باب ما جاء في السفر الى الحج وغيره من الطاعات

روى عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلام قال في حكمة آل داود ان على العاقل
ان لا يكون ظاعنا الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم وروى السكوني
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا
تستغنوا وروى جعفر بن بشير عن ابرهيم بن الفضل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبب الله
عز وجل للعبد الرزق في ارض جعل له فيها حاجة

باب الايام والاوقات التي يستحب فيها السفر والايام والاوقات التي يكره فيها السفر

روى حفص بن غياث النخعي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد سفرا فليسافر يوم السبت فلو ان حجرا زال عن جبل
يوم السبت لرده الله الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثاء فانه
اليوم الذي الان الله فيه الحديد لداود عليه السلام وروى ابرهيم بن ابي يحيى المدني
عنه عليه السلام انه قال لا باس بالخروج في السفر ليلة الجمعة وروى عبد الله بن سليمن
عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس وقال يوم الخميس
يوم يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض البغداديين الى ابي الحسن الثاني عليه السلام يساله
عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب عليه السلام من خرج يوم الاربعاء لا يدور خلافا على
اهل الطيرة وقي من كل آفة وعوفي من كل عاهة وقضى الله له حاجته وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله عليكم بالسير بالليل فان الارض تطوى بالليل وفي رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمن

عن ابي عبد الله عليه السلام قال الارض تطوى من اخر الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي
قال لا تخرج يوم الجمعة في حاجة فاذا كان في يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك و
سال ابو ايوب الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا
قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام يوم الجمعة
والا تنشار يوم السبت وقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبني امية وقال عليه السلام
لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة وروى عن ابي ايوب الخزاز انه قال اردنا ان
نخرج فجئنا نسلم على ابي عبد الله عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم
قال فاي يوم اعظم شوما من يوم الاثنين فقدنا نبينا فيه صلى الله عليه واله وارتفع
الوحي عنا لا تخرجوا واخرجوا يوم الثلثاء وروى محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى وروى عن عبد الملك بن
اعين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت
الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها واذا رايت الطالع الخير ذهبت في الحاجة
فقال لي تقضي قلت نعم قال احرق كتبك وروى سليمن بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام قال الشوم للمسافر في طريقه في خمسة الغراب الناعق عن يمينه
والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوي الذي يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه
يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبي السانح من يمين الى شمال والبومة الصارخة
والمراة الشمطا تلقى فرجها والاتان العضبا يعني الجدعا فمن وجس في نفسه منهن شيئا
فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك قال فيعصم
من ذلك **باب افتتاح السفر بالصدقة** روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن
الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت وروى عن

حماد بن عثمن قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة
مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرا اية الكرسي
واحتجم اذا بدا لك وروى عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف
الطالع فيدخلني من ذلك شيء فشكوت ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على اول مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك
وروى كردين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه
نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة
من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب فاذا سلمه الله وانصرف
حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له **باب حمل العصا في السفر** قال امير المؤمنين
عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله من خرج في سفره ومعه عصا لوز مر و
تلا هذه الاية ولما توجه تلقاء مدين الى قوله على ما نقول وكيل امنه الله عز وجل
من كل سبع ضار ومن كل لص عادي ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله
وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال وقال
رسول الله صلى الله عليه واله حمل العصا ينفي الفقر ولا يجاوره الشيطان وقال عليه السلام
من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من العصا والنقد عصا لوز مر وقال عليه السلام
تعصوا فانه من سنن اخواني النبيين وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون
على العصا حتى لا يختالوا في مشيهم **باب ما يستحب للمسافر من الصلوة اذا اراد الخروج**
قال رسول الله صلى الله عليه واله ما استخلف رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين
يركعهما اذا اراد الخروج الى سفر ويقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي

وذريتي ودنياي واخرتي واماتني وخاتمة عملي فما قال ذلك احد الا اعطاه
الله عز وجل ما سال وسياتي ذكر ذلك في اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند
انتهائي اليه ان شاء الله تعالى **باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر** روى موسى بن
القسم البجلي عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم
اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه
وعن يمينه وعن شماله واية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني
واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن
الجميل لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه الله وسلم ما معه وبلغه الله وبلغ ما معه
قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا
يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم
خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا وروى علي بن اسباط عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال قال لي اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله
امنت بالله توكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين
فتضرب الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وامن به وتوكل على الله
وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال
من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم
ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر
السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له
وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر **باب القول عند الركوب**
كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا

له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا وروى عن الاصبغ بن
نباتة انه قال امسكت لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع
راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ
امسكت لرسول الله صلى الله عليه واله كما امسكت لي فرفع راسه وتبسم فسالته كما سالتني
وساخبرك كما اخبرني مسكت لرسول الله صلى الله عليه واله الشهباء فرفع راسه الى السماء
وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس من
احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ اية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو
الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
الا قال السيد الكريم يا ملائكتي عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا
اني قد غفرت له ذنوبه **باب ذكر الله عز وجل والدعاء في السفر** روى معوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله في سفره اذا هبط
سبح واذا صعد كبر وروى العلاء عن ابي عبيدة عن احدهما عليهما السلام قال اذا كنت
في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله
صلى الله عليه واله والذي نفس ابي القسم بيده ما هلل مهلل ولا كبر مكبر
على شرف من الاشراف الا هلل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ
مقطع التراب **باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع**
روى عن ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال
ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة
من خالقه وروى صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يقول
ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به

غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة
ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال
اوصاني ابو عبد الله عليه السلام فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق
الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا خالطت فان استطعت ان يكون يدك العليا عليه فافعل **باب تشييع
المسافر وتوديعه والدعاء له** لما شيع امير المؤمنين عليه السلام اباذر رحمة الله عليه
شيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار
بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي و
للمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال الحسين بن علي عليهما السلام رحمك الله
يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك
غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا
غيركم اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة
وسلم لكم دينكم ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفي خبر اخر عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله
لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ
لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله
نفسك سر على بركة الله عز وجل **باب ما يقوله من خرج وحده في السفر**
روى بكر بن صالح عن سليمن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال من خرج
وحده في سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني

على وحدتي وادّ غيبتي **باب كراهة الوحدة في السفر** روى علي بن اسباط
عن عبد الملك بن مسلمة عن السندي بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله قال من سافر وحده
ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في وصية رسول الله
صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في سفرك وحدك فان الشيطان مع الواحد
وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة
نفر وروى بعضهم سفر وروى ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة الآكل زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب
في الفلاة وحده وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عليه السلام
اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة
صحب واربعة رفقاء **باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض**
روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الرفيق ثم السفر وقال صلى الله عليه
وآله ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين
عليه السلام لا تصحبن في السفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم
واحسن لاخلاقهم وروى اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول اصحب من
تتزين به ولا تصحب من يتزين بك وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاوسع
عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك

اصحب نظرائك وقال ابو جعفر عليهما السلام اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحب من يكفيك
فان ذلك مذلة للمؤمن وروى ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال البايت
في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلثة انس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم وقال
الصادق عليه السلام حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلثا وروى عبد الله بن ابي
يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من نفقة احب
الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة **باب الحداء والشعر في السفر**
روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله زاد المسافر الحداء والشعر ما كان
منه ليس فيه جفاء **باب حفظ النفقة** روى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ان معي اهلي واني اريد الحج فاشد نفقتي في حقوي قال نعم فان ابي عليه السلام
كان يقول من قوة المسافر حفظه نفقته وروى علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام تكون معي الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميانی
واشده في وسطي قال لا باس وليس هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل
باب اتخاذ السفرة في السفر قال الصادق عليه السلام اذا سافرتم فاتخذوا
سفرة وتنوقوا فيها وروى عن نصر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا فانه لا
يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام **باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة** قال الصادق
عليه السلام لبعض اصحابه تاتون قبر ابي عبد الله عليه السلام فقال له نعم قال تتخذون
لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور آبائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت
فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين

حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا
باب الزاد في السفر قال رسول الله صلى الله عليه وآله من شرف الرجل
ان يطيب زاده اذا خرج في سفر وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا سافر الى مكة للحج
او العمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمص والمحلا وروى انه قام
ابو ذر رحمه الله عند الكعبة فقال انا جندب السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم
اراد سفرا لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا للسفر يوم القيمة اما تريدون
فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور وحج حجة
لعظايم الامور وصل ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور وكلمة خير تقولها وكلمة شر
تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو يا مسكين من يوم عسير اجعل
الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لآخرتك والثالث يضر ولا
ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة للآخرة والثالثة تضر ولا
تنفع لا تردها ثم قال قتلني هم يوم لا ادركه وقال لقمن لابنه يا بني ان الدنيا بحر
عميق وقد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله واجعل شراعها التوكل
على الله واجعل زادك فيها تقوى الله فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت فبذنوبك
باب حمل الآلات والسلاح في السفر روى سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى
عن ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية لقمن لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك
وعمامتك وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع
به انت ومن معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم
وفرسك **باب الخيل وارتباطها واول من ركبها** قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل
معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة

لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلثة طلق اليمين كميتا ثم اغر
تسلم وتغنم وروى بكر بن صالح عن سليمن بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام
قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال
وسمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه عشر سيئات وكتبت له احدى عشرة
حسنة في كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتبت له تسع حسنات
في كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم
سيئة وكتبت له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل
الغرة به وضح في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما
دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين
عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله
اهديت لك اربعة افراس قال صفها لي قال هي الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم
قال فيها اشقر وضح قال نعم قال فامسكه علي وقال فيها كميتان اوضحان قال اعطهما
ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف قيمته لعيالك وانما يمن الخيل في
ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة
فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق
في يومه ذلك الا سرورا وقضى الله حاجته وقال الصادق عليه السلام كانت الخيل
وحوشا في بلاد العرب وصعد ابرهيم واسمعيل عليهما السلام على ابي قبيس فناديا الا هلا
الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته **باب حق الدابة على صاحبها**
روى اسمعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للدابة على
صاحبها خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح

بجدبتها

بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها
من المشي الا ما تطيق وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام اضرب دابتي متى قال اذا لم
تمش تحتك كمشيها الى مذودها وروى انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار
فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا عثرت الدابة تحت الرجل
فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال علي عليه السلام في الدواب لا تضربوا الوجوه
ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبي صلى الله
عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تتوركوا
على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة
البهائم في وجوهها **باب ما لم تبهم عنه البهائم** روى علي بن رئاب عن ابي حمزة
عن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها
بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى الخصب
واما الخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام انه قال لو عرفت البهائم من الموت ما
تعرفون ما اكلتم منها سمينا فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه
ما تعرفون ما **باب ثواب النفقة على الخيل** قال رسول الله صلى الله عليه وآله
في قول الله عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم
عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف
هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الآية روي انها نزلت في امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها
بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم في العلانية فنزلت فيه هذه
الآية والآية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه فالاعتقاد في تفسيرها انها نزلت

فی امیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام وکان سبب نزولها انه کان معه اربعة
دراهم فتصدق بدرهم منها باللیل وبدرهم بالنهار وبدرهم فی السر وبدرهم
فی العلانیة فنزلت فیه هذه الآیة والآیة اذا نزلت فی شیء فهی منزلة فی کل ما یجری فیه فکان
فی تفسیرها انها نزلت فی امیر المؤمنین علیه السلام وجرت فی النفقة علی الخیل واشباه ذلك

باب علة الرقمتین فی باطن یدی الدابة

روی حماد بن عثمان عن ابی عبد الله علیه السلام
قال قلت له جعلت فداك نری الدواب فی بطون ایدیها مثل الرقمتین فی باطن یدیها مثل الکی
فای شیء هو قال ذلك موضع منخریه فی بطن امه

باب حسن القیام علی الدواب

روی عن ابی ذر رحمة الله علیه انه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وآله یقول ان الدابة
تقول اللهم ارزقنی ملیك صدق یشبعنی ویسقینی ولا یحملنی ما لا اطیق وقال
الصادق علیه السلام ما اشتری احد دابة الا قالت اللهم اجعله لی رحیما وروی عن
عبد الله بن سنان انه قال تخذ والدابة فانها زین ویقضی علیها الحوائج ورزقها علی الله عز
وجل وروی السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه واله ان الله تبارك وتعالی
یحب الرفق ویعین علیه فاذا رکبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان کانت الارض مجدبة
فانجوا علیها وان کانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال علی صلوات الله علیه من سافر منکم
بدابة فلیبدأ حین ینزل بعلفها وسقیها وقال ابو جعفر علیه السلام اذا سرت فی ارض خصبة
فارفق بالسیر واذا سرت فی ارض مجدبة فعجل بالسیر

باب ما جاء فی الابل

قال الصادق علیه السلام ایاکم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال علیه السلام ان
علی ذروة کل بعیر شیطانا فاشبعه وامتهنه وقال رسول الله صلی الله علیه وآله الابل عز
لاهلها ونهی رسول الله صلی الله علیه وآله ان یتخطی القطار قیل یا رسول الله ولم قال انه لیس
من قطار الا وما بین البعیر الی البعیر شیطان وسأل رسول الله صلی الله علیه وآله ای المال خیر

قال

قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادی حقه یوم حصاده قیل یا رسول الله فای المال بعد
الزرع خیر قال رجل فی غنمه قد تبع بها مواضع القطر یقیم الصلوة ویؤتی الزکوة قیل یا رسول الله
فای المال بعد الغنم خیر قال البقر تغدو بخیر وتروح بخیر قیل یا رسول الله فای المال بعد البقر
خیر قال الراسیات فی الوحل والمطعمات فی المحل نعم الشیء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد
علی رأس شاهقة اشتدت به الریح فی یوم عاصف الا ان یخلف مکانها قیل یا رسول الله فای
المال بعد النخل خیر فسکت فقال له رجل فاین الابل قال فیها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار
تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا یاتی خیرها الا من جانبها الاشئم اما انها لا تعدم الاشقیاء الفجرة
قال مصنف هذا الکتاب قدس الله روحه معنی قوله علیه السلام لا یاتی خیرها الا من جانبها
الاشئم هو انها لا تحلب ولا ترکب ولا تحمل الا من الجانب الایسر وقال علیه السلام فی الغنم اذا اقبلت
اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت
واذا ادبرت ادبرت

باب ما یجب من العدل علی الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روی السکونی باسناده ان النبی صلی الله علیه وآله ابصر ناقة معقولة وعلیها جهازها فقال
این صاحبها مروه فلیستعد غدا للخصومة وفی خبر آخر قال النبی صلی الله علیه واله اخروا الاحمال
فان الیدین معلقة والرجلین موثقة وروی ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابی عبد الله علیه السلام
فرأی زاملة قد مالت فقال یا غلام اعدل علی هذا الجمل فان الله تعالی یحب العدل وروی ایوب
ابن اعین قال سمعت الولید بن صبیح یقول لابی عبد الله علیه السلام ان ابا حنیفة رأی هلال
ذی الحجة بالقادسیة وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة ما لهذا صلوة وحج علی بن الحسین
علیه السلام علی ناقة له اربعین حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق علیه السلام ای بعیر حج علیه
ثلث سنین یجعل من نعم الجنة وروی سبع سنین

باب ما جاء فی رکوب العقب

روی علی بن رئاب عن ابی بصیر عن ابی جعفر علیه السلام قال کان رسول الله صلی الله علیه وآله ولم یر

ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا
قال رسول الله صلى الله عليه واله من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلثا وسبعين كربة واجاره
في الدنيا والاخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي حديث
اخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم باب المروة في السفر تذاكروا الناس عند الصادق
عليه السلام امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع
ونائل مبذول وشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال اما المروة فقال الناس
لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة
في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القران ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة
ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله
لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله
عز وجل ثم قال عليه السلام والذي بعث جدي صلى الله عليه واله نبيا ان الله عز وجل ليرزق
العبد على قدر المروة وان المعونة تنزل على قدر المؤونة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء
باب ارتياد المنازل والامكنة التي يكره النزول فيها روى السكوني باسناده قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها
مدارج السباع ومأوى الحيات وقال رسول الله صلى الله عليه واله من نزل منزلا يتخوف فيه من السبع
فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل
شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من
ذلك المنزل ان شاء الله باب المشي في السفر روى منذر بن جعفر عن يحيى
طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عليه السلام سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم وروى ان قوما
مشاة ادركهم النبي صلى الله عليه واله فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسأل

١٨١

معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه دين أعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام
واجبة على من اطاق المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه واله
مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه واله بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والطاقة والاعياء
فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب ذلك عنهم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر
على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم باب اداب المسافر روى سليمن بن داود
المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمن لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر
استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا دعوك
فاجبهم وان استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس بما معك من
دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد رايك لهم اذا استشاروك
ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت
مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله
رايه ونزع عنه الامانة واذا رايت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون فاعمل
معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك
بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولوم واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا
واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسالوه عن طريقكم ولا
تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عين اللصوص ويكون هو
الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا
ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغايب يا بني اذا جاء وقت الصلوة فلا

تنوخوها الشيء صبها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك
فان ذلك سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان يكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء
المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك وابدا بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم
النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة واكثرها عشبا فاذا نزلت فصل ركعتين
قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين
ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وان استطعت
ان لا تاكل طعاما حتى تبدا فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكبا وعليك
بالتسبيح ما دمت عاملا عملا وعليك بالدعاء ما دمت خاليا واياك والسير من اول الليل وسر
في اخره واياك ورفع الصوت في مسيرك **باب دعاء الضال عن الطريق** روى علي بن ابي
حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح
ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروي ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة **باب القول عند
نزول المنزل** قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم
انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره **باب القول عند دخول
مدينة او قرية** كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا اردت
مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسألك خيرها واعوذ بك من شرها اللهم حببنا
الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا **باب الموت في الغربة** روى الحسن بن محبوب
عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه
فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب
السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام ان الغريب
اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير احدا رفع راسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت

الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك في طاعتي
وان قبضتك لاصيرنك الى كرامتي **باب تهنئة القادم من الحج** قال الصادق عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك واخلف عليك
نفقتك وغفر ذنبك **باب ثواب معانقة الحاج** في رواية ابي الحسن الاسدي
رضي الله عنه قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجا بغباره كان كانما استلم الحجر
الاسود **باب النوادر** روى عن جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم وقال عليه السلام
السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال الصادق
عليه السلام سير المنازل ينفد الزاد ويسيء الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر
وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ضللتم الطريق
فتيامنوا وروى جعفر بن القسم عن الصادق عليه السلام قال ان على ذروة كل جسر شيطانا
فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انا ضامن
لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلثا ان لا يصيبه السرق والغرق والحرق **باب توفير
الشعر للحج والعمرة** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات
شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد
العمرة وفر شعره شهرا وقد يجزي الحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهرا روى ذلك هشام بن
الحكم واسمعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن
جعفر عليهما السلام وروى عن سماعة قال سألته عن الحجامة وحلق القفا في اشهر الحج فقال لا
باس ولا باس بالنوره والسواك **باب مواقيت الاحرام** روى عبيد الله بن علي
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله

عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو
مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد وسار واستوت به البيداء حين
يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل النجد العقيق ووقت لاهل
الطايف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله
وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت رسول الله صلى الله عليه وآله
العقيق لاهل نجد وقال هو وقت لما انجدت الارض وانتم منهم ووقت لاهل الشام الجحفة
ويقال لها المهيعة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا لم
تعرف العقيق ان تسال الناس والاعراب عن ذلك وقال الصادق عليه السلم اول البعث
وهو بريد من دون بريد غمرة وقال الصادق عليه السلام وقت رسول الله صلى الله عليه
وآله لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز
الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة او تقية واذا كان الرجل
عليلا او اتقى فلا باس بان يوخر الاحرام الى ذات عرق وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا باس وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام انا نروي بالكوفة ان عليا عليه السلام قال ان من تمام حجك احرامك من
دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان كما يقولون لما تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله
بثيابه الى الشجرة وسال ميسر الصادق عليه السلم عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة
ايهما افضل عملا فقال يا ميسر تصلي العصر اربعا افضل او تصليها ستا فقلت اصليها
اربعا قال فكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله افضل من غيرها وسئل عليه السلم
عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من منزله وفي خبر اخر من كان منزله دون المواقيت
ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله

قال

قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا
كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها

باب التهيئ للاحرام

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى
وقت من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك
وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدات ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك
من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس وان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك
احب الي ان يكون ذلك عند زوال الشمس وروى معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
ونحن بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت
وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة وسال معوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل
ان ياتي الوقت بست ليال قال لا باس به وساله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع او ثمان
ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وانا حاضر
فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم بينهما فقال
اذا كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطل وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى
ابي عبد الله عليه السلم ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ابو عبد الله عليه السلم
ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم
التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثانى قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول
في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به باس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة
ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء
اذا بلغتم ذا الحليفة وساله محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال
نعم وساله عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن

عمار عنه عليه السلم قال الرجل يدهن باى دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران
ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال لا تجمر ثوبا لاحرامك وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن
ابي حمزة قال سالته عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا يدهن حين يريد
ان يحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر يبقى ريحه في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن
حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن
حريز عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله
للاحرام وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك
وسئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل اغتسل لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد
الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه
من فوق واعد الغسل ولا شئ عليك وان لبسته بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة
وان كنت جاهلا فلا شئ عليك واذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل واذا
اذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن
القسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام
قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم اخر الليل اجزاه غسله باب
وجوه الحاج روى منصور الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلم قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه
حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسايق الهدى والسايق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها
التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج
فما استيسر من الهدى ثم قال بعد ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد
الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين ميلا ومن كان خارجا عن هذا الحد فلا يحج الا متمتعا
بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله غيره وروى ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول من طاف

ذلك

بالبيت وبالصفا والمروة احل ان احب او كره الا من اعتمر في عامه ذلك او ساق الهدى
واشعره وقلده وروى ابن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام وهو
خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة وعمرة فقال له هل طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت
الهدى قال لا فاخذ ابو جعفر عليه السلام بشعره ثم قال احللت والله وروى ابو ايوب عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان احدهم يقرن ويسوق فادعه عقوبة بما صنع وروى عن
يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى
بين الصفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر
فلا متعة له وكتب علي بن ميسر الى ابي جعفر الثاني عليه السلام يساله عن رجل اعتمر في شهر
رمضان ثم حضر الموسم يحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل وبها نزل القران وجرت السنة الى يوم
القيمة وسال ابو ايوب ابرهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله عليه السلام اي انواع الحج افضل قال
المتعة وكيف يكون شئ افضل منها وروى رسول الله صلى الله عليه واله يقول لو استقبلت
من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية
اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم ع
وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر واحل فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع والطيب وكل
ذلك شئ يحرم على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم ويتمتع
بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد
والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة والجمع فيها بين الظهر
والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر الحرام والجمع
بين المغرب والعشاء بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان
تطلع الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصبا والاستلقاء

فيه على القفاء وزيادة البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء فهذه صفة
المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج وطواف النساء
وسعيان بالصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين
الصفا والمروة ولا يحلان بعد العمرة يمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا
الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن
والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي وروى درست عن محمد بن
الفضل الهاشمي قال دخلت مع اخواني على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا
صرورة فقال عليه السلام عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر
والمسح على الخفين

باب فرايض الحج

فرايض الحج سبع الاحرام والتلبيات الاربع التي يلبي بها
سرا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابرهيم عليه السلام والسعي بين الصفا
والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للمتمتع وقال الصادق عليه السلام الوقوف بعرفة سنة
وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة

باب ما جاء فيمن حج بالاحرام

روى عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج بالاحرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال لا يكون احرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في
دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلوة
فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اسئلك ان تجعلني
ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت
ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج واسئلك ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك

وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من
وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة
وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى
الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني
حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك
شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي
بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش
هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام
لم احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من بعد الظهر فقال لانه انفلت اي ساعة قال صلوة الظهر فما الله متى ترى
ان نحرم قال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الظهر لان الماء كان
قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون
على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع
بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد وسال حمران
بن اعين عن الرجل يقول حلني حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل
وروى حفص بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلوة قبل ان تقوم
ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك فلب و
ان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطاء
وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وروى في رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال

ان احرمت من غمرة او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم فى دبر صلوتك وان شئت
لبيت من موضعك والفضل ان تمشى قليلا ثم تلبى وفى رواية ابن فضال عن ابى الحسن عليه السلام
فى الرجل ياتى ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او فى غير وقت صلوة لا ينتظر حتى
تكون الساعة التى تصلى فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة وروى حفص بن البخترى عن ابى عبد الله عليه السلام
فيمن عقد الاحرام فى مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبى قال ليس عليه شئ وفى رواية
ابان عن على بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام بذى الحليفة للاحرام
وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فاتى بحجلتين فاكلهما قبل ان يحرم وفى رواية
عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين وعقد فى مسجد الشجرة ثم خرج فاتى بخبيص فيه زعفران
فاكل قبل ان يلبى منه وروى على بن وهب بن عبد ربه فى رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت قبل
سيدها اله ان ينقض احرامها ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابى ابراهيم عليه السلام
فى رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبى ان ينقض ذلك بمواقعة
النساء فكتب عليه السلام نعم ولا باس به **باب الاشعار والتقليد** روى عمرو بن شمر
عن جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها
يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال كان الناس يقلدون
الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله
عليه السلام فى رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزا عنه ما اكثر ما لا يقلد
ولا يشعر ولا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابى عبد الله
عليه السلام رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها
وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهى
الى الوقت الذى يحرم منه فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن

يحرم منه فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها
فان تقليده الاول ليس بشئ وروى محمد بن الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن البدن كيف تشعر فقال تشعر وهى باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهى قائمة
من قبل الايمن وفى رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا
قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفى رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر
وهى معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت فى عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة
فارسلت الى ابى عبد الله عليه السلام فسالته كيف اصنع بها فارسل الى ما كنت تصنع بهذا فانه كان
يجزيك ان تشترى منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتى مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها ثم
ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها فى الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك
اللهم تقبل منى فاذا علوت البيداء فلب **باب التلبية** روى النضر بن سويد عن عبد الله
بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك
وكان عليه السلام يكثر من ذى المعارج وكان يلبى كلما لقى راكبا او علا اكمة او هبط واديا
ومن اخر الليل وفى ادبار الصلوة وفى رواية حريز ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما احرم
اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن
وروى ابو سعيد المكارى عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل وضع عن النساء
اربعا الاجهار بالتلبية والسعى بين الصفا والمروة يعنى الهرولة ودخول الكعبة واستلام الحجر
الاسود وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس ان تلبى وانت على غير طهر وعلى كل حال
وروى جابر عن ابى جعفر عليه السلام انه قال لا باس ان يلبى الجنب وقال الصادق عليه السلام يكره للرجل
ان يجيب بالتلبية اذا نودى وهو محرم وفى خبر اخر اذا نودى المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد

وقال امير المؤمنين عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له
ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك وروى محمد بن القاسم
الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي
محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام عن
ابائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما بعث الله موسى
بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل واعطاه التورية والالواح راى مكانه من
ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا
موسى اما علمت ان محمدا افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي قال موسى يا رب
فان كان محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله جل جلاله
يا موسى اوما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين فقال
يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي ظللت عليهم الغمام
وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل
امة محمد صلى الله عليه وآله على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى يا رب ليتني كنت اراهم
فاوحى الله جل جلاله اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف
تراهم في الجنان جنات عدن والفردوس بحضرة محمد صلى الله عليه وآله في نعيمها يتقلبون
وفي خيراتها يتبجحون افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم يا الهي قال الله عز وجل قم بين يدي واشدد
ميزرك قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى عليه السلام فنادى ربنا عز وجل
يا امة محمد فاجابوه كلهم وهم في اصلاب ابائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة

فقال

187

شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القران باب ما يجب
على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج روى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله
عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق
ولا جدال في الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى لله
وفى الله له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم
فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما ما
شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له
ارايت من ابتلى بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا فمن ابتلى
بالجدال ما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطي بقرة
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق الله في احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة
وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق
فلا شيء عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة او مرتين
كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت ثلثا كاذبا
فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم
في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان تفرق بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك
ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي كنتما اخذتما فيه عام اول لم يفرق بينكما وتلزم
المراة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المراة شيء فان كان جماعك
دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق عليه السلام ان وقعت على
اهلك بعد ما تعقد الاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم قبل ان تقف
بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج

من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك وسال ابو بصير عن رجل واقع امراته
وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسدوا
حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم
الى المراة نظرة شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة فان اتى
المحرم اهله ناسيا فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس وسال ابو بصير
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امراة او الى فرجها فامنى فقال ان كان موسرا
فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال اني لم اجعل عليه
هذا لانه امنى ولكني جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وساله محمد بن مسلم عن الرجل
يحمل امراته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى او لم
يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى
او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياة فان لم يقدر
صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت
ثم عجلت فقبلت اهلك قبل ان تقصر من راسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك
جزورا او بقرة وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم
يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه مرارا ايلزمه
ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك
عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك
بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال

كان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري وأظفار وفيهما كفن
وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ثوب تصلي فيه فلا باس ان تحرم فيه
وساله حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال لا باس به وهل كان الناس يحرمون
الا في البرد وروى عن خالد بن ابي العلاء الخفاف قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر
وهو محرم وروى محمد بن عمرو بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد مخفف
وهو محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ
فقال لا ولا اقول انه حرام ولكن احب ذلك الي ان يطهره وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي
يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان تصيبه جنابة او شيء فيغسله وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق وروى عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول كان علي عليه السلام معه بعض اصحابه فمر عليه عمر فقال اما هذان الثوبان
المصبوغان وانت محرم فقال علي عليه السلام ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين الثوبين صبغا
بطين وروى عن الحسين بن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام أيحرم الرجل في الثوب الاسود
قال لا يحرم في الثوب الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند
ابي عبد الله عليه السلام فساله رجل ايحرم في ثوب فيه حرير قال فدعا بازار له قرقبي فقال انا احرم
في هذا وفيه حرير وروى عن الحلبي قال سالته عن الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به وفي رواية
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في الثوب المعلم وتركه احب الي
اذا قدر على غيره وساله ليث المرادي عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره الملحم
وساله الحسين بن ابي العلاء عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل فقال لا باس به اذا ذهب ريحه
ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به وروى القسم بن محمد الجوهري عن
علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اضطر المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا

غيره لبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القبا وروى عن الكاهلي قال سأله رجل وانا حاضر
عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسله البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب
ولكني اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وسأله اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب قد
اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل
سعد ابا عبدالله عليه السلام وانا عنده عن خميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل فقال
لا باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منها وسأل حماد بن عثمان ابا عبدالله عليه السلام
عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب الاحرام فقال لا باس بهما هما طهوران وسأله
سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه
ان يصيبك وروى الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام في المحرم يلبس الطيلسان المزرور فقال
نعم في كتاب علي عليه السلام لا تلبس طيلسان حتى تحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره
الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس بان يلبسه وسأله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين
فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في المحرم يلبس الخف
اذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القبا اذا لم يكن له رداء ويقلب
ظهره لباطنه وروى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت
محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويلا الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون
لك نعلان وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل
الا ثوبا يتدرعه وروى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا باس بان يغير المحرم
ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما وقد روى رخصة
في بيعهما وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش
الاصفر والمرفقة وسأل عبدالرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن المحرم يلبس الخز فقال لا باس وروى

عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه السلام
لكل صنف منها فداء وروى معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال سألته عن المحرم تصيب
ثوبه الجنابة قال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام وفي رواية حماد عن حريز قال قال ابو عبدالله
عليه السلام المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال
تسدل المراة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبدالله بن ميمون عن الصادق
عليه السلام عن ابيه ع قال المحرمة لا تنتقب لان احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه و
مر ابو جعفر عليه السلام بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها
وروى عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال تلبس المراة المحرمة الحائض تحت ثيابها
غلالة وروى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبدالله عليه السلام عن ابيه ع انه كره للمحرمة البرقع والقفازين
وسأله محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا احرمت اتلبس السراويل فقال نعم انما تريد بذلك الستر وروى الحلبي
عنه انه قال تلبس المحرمة الحلي كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وسأله عامر بن جذاعة
عن مصبغات الثياب تلبسها المراة المحرمة فقال لا باس الا المفدم المشهور وروى محمد بن مسلم عن
ابي عبدالله عليه السلام في المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة وسأله سماعة عن المحرمة
تلبس الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس بان تلبسه
وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم
يقولون ان في الخز حريرا انما يكره الحرير المبهم وسأله ابو بصير المرادي عن القز تلبسه المراة في الاحرام
قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وسأله يعقوب بن شعيب عن المراة تلبس الحلي قال تلبس المسك والخلخالين
وروى الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا باس ان تحرم المراة في الذهب والخز وليس يكره الا
الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا كان للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى عن ابي الحسن

النهدى قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن المراة تحرم فى العمامة ولها علم قال لا
باس وساله سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره فى عنقه قال لا وساله محمد بن مسلم عن المحرم
يضع عصام القربة على راسه اذا استقى فقال نعم وساله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون
به القرحه يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم وروى عمران الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم
يشد على بطنه العمامه وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره وروى ابن الفضال
عن يونس بن يعقوب قال قلت لابى عبد الله عليه السلام عن المحرم يشد الهميان فى وسطه
فقال نعم وما خيره بعد نفقته وفى رواية ابو بصير عنه انه قال كان ابى عليه السلام يشد
على بطنه نفقته يستوثق بها فانها تمام حجه

باب ما يجوز للمحرم اتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع

روى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا باس للمحرم ان
يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه وتكتحل المراة المحرمة بالكحل كله الا الكحل
الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال يكتحل المحرم عينيه ان شاء بصبر ليس
فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا تنظر فى المراة وانت
محرم لانه من الزينه وروى عن معويه بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام فى المحرم
يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنه وروى حماد عن حريز عن ابى
عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقلع الشعر واحتجم الحسن بن على عليهما السلام
وهو محرم وسال ذريح ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يحتجم فقال نعم اذا خشى الدم وسال
الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يوذيه ضرسه ايقلعه قال نعم لا باس به وروى
عمران الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه
زعفران فقال ان كان الزعفران الغالب على الدواء فلا وان كانت الادويه الغالبه عليه فلا
باس وساله معويه بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقه فقال لا باس وقال عليه السلام اذا

فليتداوى بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام
قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت او بسمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام فى المحرم تشقق يداه فقال يدهنهما بزيت او بسمن او باهاله وروى محمد بن مسلم
الفضيل عن ابى الصباح الكنانى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة ارادت ان تحرم
فتخوفت الشقاق تختضب بالحنا قبل ذلك قال ما يعجبنى ان تفعل وكان على بن الحسين عليهما السلام
اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا فى زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه
وقال الصادق عليه السلام يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران
والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن الحسن بن هرون قال قلت لابى عبد الله
عليه السلام اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك
واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك فى
احرامك مما لا تعلم وروى زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه
طيب فعليه دم وان كان ناسيا فلا شى عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسن بن زياد
قال قلت لابى عبد الله عليه السلام وضانى الغلام وانا لا اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدى
وانا محرم فقال تصدق بشى لذلك وكتب ابرهيم بن سفيان الى ابى الحسن عليه السلام المحرم يغسل
يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معويه بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام
قال سالته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل يده ويلبى فى احرامه ويستغفر ربه
وروى حمران عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف
الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام
عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوى به بعيره وما هو بطيب ما به باس وقال لا باس ان يغسل
الرجل الخلوق عن ثوبه وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح يعرض له فى وجهه

وعلة تصيبه فلا بأس بان يتغطى به فقد سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك
فقال استغط به وروى الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح
الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه
وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه
فقال يمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن الاول
عليه السلام اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر ثم قال
اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه واله قال ما من حاج يضحى ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه
معها وروى عن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني عليه السلام انه سال ما فرق بين الفسطاط وبين
ظل المحمل فقال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان فتقضي الصيام
ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله معنى هذا الحديث
ان السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلام ان عمتي
معي وهي زميلتي ويشتد عليها اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها فكتب عليه السلام ظلل عليها
وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة تضرب عليها الظلال وهي
محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم قال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق
بمد لكل يوم وسال محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن عليه السلام وانا اسمع عن الظل للمحرم في اذى من مطر
او شمس وقال من علة فامر بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية
حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس
المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله عليه السلام وقد توضأ وهو محرم

ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يكره للمحرم
ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني من اسفل وخالفاه حفص بن
البختري وهشام بن الحكم روياه عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من
اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
لابي وقد شكا اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتاذى به وقال ترى ان استتر بطرف ثوبي قال لا باس
بذلك ما لم يصبك راسك وسال سعيد الاعرج عن المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة
وساله الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او نائما فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي
وليس عليه شيء وساله عن المحرم ينام على وجهه وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسال زرارة
ابا جعفر عليه السلام عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه
اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها
وروى الحسن بن محبوب عن علي بن مهزيار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قلم ظفرا
من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت
فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله
متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان من فعل ذلك ناسيا او
ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم تطول اظفاره او ينكسر
ان ينكسر بعضها فتؤذيه قال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل
ظفر قبضة من طعام وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند احرامه
ففعل قال عليه دم وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم
وفي خبر اخر من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا باس
بان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال عليه السلام لا ياخذ الحرام من شعر الحلال وعن النبي صلى الله عليه واله

على كعب بن عجرة الانصارى وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق راسه يقول الله
عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروى مد من تمر والنسك
شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابى عبد الله عليه السلام ارايت ان وجدت
على قرادا او حلمة اطرحها عنى وانا محرم قال نعم وصغار لهما انهما رقيا فى غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار
المحرم يحك راسه فتسقط القملة والثنتان فقال لا شئ عليه ولا يعيدها قال كيف يحك المحرم قال
باظفاره ما لم يدم ولا يقطع شعره وساله عن المحرم يعبث بلحيته فيسقط منها الشعرة والثنتان
قال يطعم شيئا وفى خبر آخر مدا من طعام او كفين والاولى انه لا يحك المحرم راسه الا حكاكا رفيقا باطراف
الاصابع وفى رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم يده على راسه
او على لحيته وهو محرم فسقط شئ من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق وروى ابان عن ابى الجارود
قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال
لا فداء لها وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال المحرم يلقى عنه الدواب كلها الا القملة
فانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سالته
عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب
على راسه ما لم يكن ملبدا وان كان ملبدا فلا يفيض الماء على راسه الا من احتلام وسال يعقوب بن شعيب
ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغتسل فقال نعم ويفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفى رواية حريز
عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء وبين الشعر بانامله بعضه
من بعض وقال عليه السلام فى المحرم يشهد على نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد
على محل قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان

عن ابى عبد الله عليه السلام قال ليس للمحرم ان يتزوج محلا فان تزوج او زوج فتزويجه باطل
وان رجلا من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه وقال عليه السلام
من تزوج امراة فى احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابدا وفى رواية سماعة لها المهر ان كان دخل بها وفى
رواية عاصم بن حميد عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج
وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينزل المراة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم قال
لا باس وروى عن خالد بياع القلانس قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اتى اهله وعليه
طواف النساء قال عليه بدنة ثم جاء آخر فسال عنها فقال عليه بقرة ثم جاء آخر فسال عنها فقال عليه
شاة فقلت بعد ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط
بقرة وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا يذبح الصيد فى الحرم وان صيد فى الحل وروى حنان بن
سدير عن ابى جعفر عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفارة فى الحرم والافعى
والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله وكان يسمى الفارة الفويسقة وقال انها توهى
السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان القى المحرم
القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقى الحلمة وفى رواية حريز عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان القراد ليس
من البعير والحلمة من البعير وفى رواية على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سالته عن المحرم ينزع الحلمة
عن البعير فقال لا هى بمنزلة القملة من جسدك وروى محمد بن الفضيل عن ابى الحسن عليه السلام قال
سالته عن المحرم وما يقتل من الدواب فقال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية
وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا باس للمحرم
ان يرمى الحداة وان عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم فى انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابى عبد الله عليه السلام فى محرم قتل نعامة قال عليه بدنة
فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا لم يزد عليه

على اطعام ستين وان كانت قيمة البدنة اقل من اطعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة
وروى الحسن بن محبوب عن داود الرقى عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل يكون عليه بدنة
واجبة فى فداء فقال اذا لم يجد فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او فى منزله وروى
عبد الله بن مسكان عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمار
وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به
ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه بقرة قلت فان لم يقدر قال
فاطعام ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب
ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يتصدق
به قال فعليه صيام ثلثة ايام وروى ابن مسكان عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل
رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه فلا يدرى ما صنع قال عليه فداؤه قلت فان
رآه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته
عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا فقال فى الارنب دم شاة وفى رواية ابن مسكان عن الحلبى قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفى رواية البزنطى عن على بن ابى
حمزة عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم قلت فارنبا قال
مثل ما فى الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قتل حمامة من
حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم وان قتلها
فى الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشترى به طعاما لحمام الحرم وان
قتلها وهو محرم فى غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم فى غير الحرم فعليه حمل قد فطم
وليس عليه قيمته لانه ليس فى الحرم ويذبح الفداء ان شاء فى منزله بمكة وان شاء بالحزورة بين الصفا
والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم فى الحرم فعليه حمل وقيمة الفرخ

نصف درهم وفى البيضة ربع درهم وفى القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا اصاب
المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام ثلثة ايام فان
لم يقدر فاطعام عشرة مساكين واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ تتحرك فعليه
ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدى لبيت الله
الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شئ وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل فحولة من الغنم
على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدى لبيت الله الحرام وقال الصادق عليه السلام
ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق
بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة
فى الآخرة وهو قول الله عز وجل عفى الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه واذا اصاب الصيد ثم عاد
خطأ فعليه كلما عاد كفارة وكلما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شئ الا الصيد فان عليه فداؤه وان
تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا باس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه ويتزوده فان
قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر عليه السلام
على الناس وهم ياكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه فى الماء
اذا والجراد لا ياكله المحرم ولا ياكله الحلال فى الحرم فان قتل عظاية فعليه ان يتصدق بكف من
طعام فان قتل زنبورا خطأ فلا شئ عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام واذا اصاب
المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا باس باكله
انما الفداء على الذى اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه يطعمه
او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قيل فاى شئ يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه فداء شئ
اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذى يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة
الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدى وان اكل الميتة فلا باس الا انه

ابا الحسن الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد ويأكله ويفدي احب الي من الميتة وروى يوسف الطاطري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون قال عليهم شاة وليس على الذي ذبحه الا شاة
وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين اصابوا فراخ
نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ
وعلى عدد الرجال وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا صيدا فقال على كل
واحد منهما الفداء وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا
فيه فقالت رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال على كل انسان منهم شاة وقال الله
عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وقال الصادق عليه السلام هو مليحه الذي
ياكلون وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ في البر فهو صيد البر وما كان
من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل
عليه فقتل فعليه الفداء **باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى
يواقع او يهل بالحج** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت
متمتع فقصر من شعر راسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك
فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى اسحق بن
عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم
وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله فالدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين وسال عمران الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امراته
قبل ان يقصر من راسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة وسال عبد الله بن سنان
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عقص شعر راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاصه

وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة وساله معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امراته ولم يقصر
قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه قال
وقلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا باس به ليس كل احد يجد الجلم
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق راسه قال عليه
دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امر الموسى على راسه حين يريد ان يحلق وروى ابو المغراء عن ابي بصير
قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل احل من احرامه ولم تحل امراته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها
زوجها وقال الصادق عليه السلام ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين
وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض
قال يجزيه وساله جميل بن دراج وغيره عن متمتع حلق راسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه
شيء وان تعمد ذلك في اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد ذلك بعد الثلثين
التي يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن حماد بن عثمن قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلام
جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك بدنة قال فاني لما اردت ذلك
منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها فقال رحمها الله كانت افقه
منك عليك بدنة وليس عليها شيء **باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع** قال الصادق عليه
السلام اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه
الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها
في غير ذلك الشهر دخلها محرما وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل مكة بغير احرام
قال لا الا مريضا ومن به بطن وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام
عن رجل يدخل مكة في السنة المرة والمرتين والثلث كيف يصنع فقال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج
يخرج ملبيا محلا **باب احرام الحايض والمستحاضة** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام

ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر بالبيداء لاربع بقين من ذي القعدة في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبت مع النبي صلى الله عليه وآله واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلى الله عليه وآله فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها في اربع بقين من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة وثلثة ايام التشريق وروى عن درست عن عجلان ابي صالح قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتعة دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وساله معوية بن عمار عن امراة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال تتم سعيها وساله عن امراة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه عليه السلام انه قال في الحايض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل كان معه امراة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الى يوم التروية وطهرت وطافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة حتى خرجت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سالته عن امراة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المراة طواف النساء فطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها

وزوجها

وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحال وواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب عن الكاهلي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء في احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعي فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج فكانت عمرة وحجة وان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت ثلثة اطواف واقل من ذلك ثم رات دما فقال تحفظ مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وبهذا الحديث افتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن ابرهيم بن اسحق عمن سال ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت اربعة اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستانف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلثة اشواط فلتستانف الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحايض التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان ~~التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة~~ تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته

باب الوقت الذي اذا ادركه الانسان يكون مدركا للمتعة

روى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فياتي منى فقال لا باس وروى الحلبي عن احدهما عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم اهل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال

ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب
العقرقوفي قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة فطفت
وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام استفتيته
في امره فكتب الى مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى
الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل خرج متمتعا
بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف
بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان
يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة من قابل باب الوقت الذي متى ادركه الانسان
كان مدركا للحج روى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام
وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك
الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج ورواه اسحق بن
عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروى عن معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
اذا ادركت الزوال فقد ادركت الموقف باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج الى منى
وروى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سالته عن رجل طاف طواف
الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه
وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي الحسن عليه السلام في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى
فقال هما سواء اخر ذلك او قدمه يعني المتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى
جميل عن ابي عبد الله عليه السلام انهما سالاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقال هما سيان
قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن التمتع

اذا كان شيخا كبيرا او امراة تخاف الحيض تعجل طواف الحج قبل ان تاتي منى قال نعم من هو هكذا يعجل قال
وسالته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء قال لا باب
تاخير الزيارة روى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن زيارة البيت تؤخر الى يوم الثالث
فقال تعجيلها احب الي وليس به باس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا باس بان تاخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت
عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا باس انا ربما اخرته حتى تذهب ايام التشريق ولكن لا تقرب النساء
والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عمن نسي زيارة البيت حتى رجع الى اهله
فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان اخرت
زيارة البيت الى ان تذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب باب حكم من نسي طواف النساء
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله قال
يامر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب ابرهيم بن
عثمان الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة فدخل عليه رجل فقال له اصلحك الله ان معنا امراة
حائضا ولم تطف طواف النساء ويابى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها
ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران
ابن اعين عن ابي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه
بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنخض ثم غشي جاريته فقال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقي
عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود وروى ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل نسي طواف النساء قال قال اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله ان يقرب النساء
اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء انه ان كان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء
باب انقضاء مشي الماشي روى الحسين بن سعيد عن اسمعيل بن همام المكي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام

عن ابيه عليهما السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الذي عليه المشي اذا رمى الجمرة زار البيت
راكبا وروي ان من نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا مشى فاذا تعب ركب وروي انه يمشي من خلف
المقام **باب حكم من قطع عليه الطواف بصلوة او غيرها** روى يونس بن يعقوب
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رايت في ثوبي شيئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج
فاغسله ثم عد فابن على طوافك وروى ابن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل كان في
طواف النساء فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث بلغ وفي نوادر ابن ابي عمير
عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام انه قال في الرجل يطوف فتعرض له الحاجة قال لا باس بان يذهب
في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا اراد ان يستريح في طوافه ويقعد فلا باس به فاذا
رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم
عليه السلام عن الرجل يكون في الطواف قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف
الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فيوتر ويرجع فيتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم
الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدأ بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ثم ائت الطواف
وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له
دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل طوافه وروى حماد بن عثمن عن حبيب بن مظاهر قال ابتدات
في طواف الفريضة وطفت شوطا واحدا فاذا انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت
فابتدات الطواف فذكرت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال بئس ما صنعت كان ينبغي لك ان
تبني على ما طفت ثم قال اما انه ليس عليك شئ وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الرجل ياتي اخاه وهو في الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه **باب السهو
في الطواف** روى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف
بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال

يرجع الى البيت ويتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن ابي ايوب قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلي
اربع ركعات وفي خبر اخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتان الاولتان لطواف الفريضة والركعتان
الاخريان والطواف الاول تطوع وفي رواية القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال
يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام ثم خرج الى الصفا والمروة
فطاف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن
عطية قال ساله سليمن بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله
عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف
شوطا قال سليمن فان فاته ذلك حتى اتى اهله قال يامر من يطوف عنه وروى عن رفاعة انه قال
في رجل لا يدري ثلثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة قال اجبني فيهما جميعا قال ان كان طواف
نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر
ستا طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شئ **باب ما يجب على من اختصر
شوطا في الحجر** روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل طاف بالبيت
فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معوية بن عمار عنه قال
من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن سفيان
قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام امراة طافت طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع اختصرت
فطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب تعيد **باب
ما جاء في الطواف خلف المقام** روى ابان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الطواف
خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا **باب ما يجب على من طاف في**

قضى شيئا من المناسك على غير وضوء روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لا باس بان تقضى المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء عن
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن رجل طاف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضا
ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضا وصلى ركعتين وفى رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام
انه قال لا باس بان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضا ويصلى وان طاف متعمدا على غير وضوء
فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابى الحسن عليه السلام رجل
سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس ولو
اتم مناسكه بوضوء كان احب الى **باب ما جاء فى طواف الاغلف** روى حريز وابرهيم بن
عمر قالا قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان تطوف المراة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا
وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون عن ابى عبد الله عليه السلام فى الرجل الذى يسلم فيريد ان يختتن
وقد حضر الحج ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن **باب القران بين الاسابيع** روى ابن مسكان
عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين والطوافين فى الفريضة
فاما فى النافلة فلا باس وقال زرارة ربما طفت مع ابى جعفر عليه السلام وهو ممسك بيدى الطوافين والثلثة
ثم ينصرف ويصلى الركعات ستا وكلما قرن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين **باب طواف
المريض والمحمول من غير علة** روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول حدثنى ابى ان
رسول الله صلى الله عليه وآله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا والمروة وفى خبر اخر
انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابى بصير ان ابا عبد الله عليه السلام مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا
به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدمه فى الطواف وفى رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم
انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليمانى وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم عليه السلام عن المريض المغلوب
يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفى رواية معوية بن عمار عنه قال الكسير يحمل فيرمى الجمار والمبطون

يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معوية عنه رخصة فى الطواف والرمى عنهما وقال فى الصبيان يطاف
بهم ويرمى عنهم **باب ما يجب على من بدا بالسعى قبل الطواف وطاف واخر السعى** روى صفوان
عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا
والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع
الى الصفا والمروة فيتم ما بقى قلت فانه بدا بالصفا والمروة قبل ان يبدا بالبيت قال ياتى البيت فيطوف
به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل فى شئ من الطواف
وهذا لم يدخل فى شئ منه وساله عبد الله بن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة
ويؤخر السعى الى ان يبرد فقال لا باس به وربما فعلته وفى حديث اخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن رجل طاف بالبيت فاعيا ايؤخر الطواف بين الصفا
والمروة الى الغد قال لا وساله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر ايسعى قبل ان يصلى
او يصلى قبل ان يسعى قال لا باس ان يصلى **باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب او شاهد** روى
معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت
الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وساله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف
عن قرابته فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليس به علة
ان يطوف عنه غيره **باب السهو فى ركعتى الطواف** روى عن معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه
السلام انه قال فى رجل طاف طواف الفريضة ونسى الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر قال
يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلى الركعتين ثم يعود بين الصفا والمروة ثم يعود الى مكانه وقد رخص
له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام فبأى
الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسى الركعتين خلف مقام ابرهيم عليه السلام فلم يذكر حتى ارتحل من مكة
قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفى رواية عمر بن يزيد عن ابى عبد الله

ان كان قد مضى قليلاً فليرجع فليصليهما او يامر بعض الناس فليصليهما عنه وقد روى الحسين بن سعيد عن احمد بن
عمر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسى ركعتى الطواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى ياتى منى
قال يرجع الى مقام ابرهيم عليه السلام فليصليهما وقد رويت رخصة فى ان يصليهما بمنى رواها ابن مسكان
عن عمر بن البراء عن ابى عبد الله عليه السلام وفى رواية جميل بن دراج عن احدهما عليهما السلام ان الجاهل
فى ترك الركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام بمنزلة الناسى

باب نوادر الطواف

روى عاصم بن
حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعاً قبل ان
يقصر قال ما يعجبنى وروى صفوان بن يحيى عن هيثم التميمى قال قلت لابى عبد الله عليه السلام رجل كانت معه
صاحبته لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها فى محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة
ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذاً وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابى عبد الله
فى الرجل يتكل على عدد صاحبته فى الطواف ايجزيه عنها وعن الصبى فقال نعم الا ترى انك تاتم بالامام اذا صليت
خلفه فهو مثله وسأله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفى الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروى صفوان عن
يزيد بن خليفة قال رآنى ابو عبد الله عليه السلام اطوف حول الكعبة وعلىّ برطلة ولا تلبسها حول الكعبة
وعلى برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة ولا تلبسها حول الكعبة فانها من زى اليهود
وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال يستحب ان يطوف ثلثمائة وستين اسبوعاً عدد ايام
السنة فان لم تستطع فثلثمائة وستين شوطاً فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف وسال ابان ابا عبد الله
عليه السلام اكان لرسول الله صلى الله عليه وآله طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول الليل وثلثة اخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر
وكان فيما بين ذلك راحته وسأله سعيد الاعرج عن المسرع والمبطى فى الطواف فقال كل واسع ما لم يؤذ احداً
وروى على بن نعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابى الحسن عليه السلام انى طفت اربعة اسباع فعييت افاصلى
ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف يصلى الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل

جالساً

جالساً فقلت لا قال فصليهما وانت قايم وروى على بن ابى حمزة عن ابى الحسن عليه السلام انه سئل عن
رجل نسى ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى
هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام
سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة له افضل وروى معوية بن عمار عنه انه قال
يستحب ان تحصى اسبوعك فى كل يوم وليلة وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعد قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام
عن باب الصفا وقلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذى يلى السقاية وبعضهم يقول الذى يستقبل
الحجر الاسود فقال هو الذى يستقبل الحجر الاسود والذى يلى السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود

باب السهو فى السعى بين الصفا والمروة

روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل نسى ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عن رجل طاف
بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة وذكر بعد ما احل وواقع النساء انه انما طاف ستة
قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطاً اخر ومن لم يدر ربما سعى فليبدأ السعى ومن سعى بين الصفا والمروة
ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شئ عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية
اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا
وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئاً من الرمل فى سعيه فلا شئ
عليه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى ابرهيم عليه السلام فى رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط
فقال ان كان خطأ طرح واحداً واعتد بسبعة وفى رواية محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال
يضيف اليها ستة

باب السعى راكباً والجلوس بين الصفا والمروة

روى معوية بن عمار
عن ابى عبد الله عليه السلام قال قلت له المراة تسعى بين الصفا والمروة على دابة او على بعير قال لا باس
بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا باس به والمشى افضل وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابرهيم
عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا

والمروة حيث يرين البيت فقال نعم وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب
ولكن ليسرع شيئا وروى عنه عليه السلام عبد الرحمن بن ابى عبد الله قال لا تجلس بين الصفا والمروة الا من جهد

باب حكم من قطع عليه السعى لصلوة او غيرها روى معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله عليه السلام
الرجل يدخل فى السعى بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلوة ايخفف ويصلى ثم يعود او يلبث كما هو على حاله
حتى يفرغ فقال اوليس عليهما مسجد لا بل يصلى ثم يعود قلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم وروى على بن
النعمان وصفوان عن يحيى الازرق قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة
فيسعى ثلثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام فقال ان اجابه فلا بأس
ولكن يقضى حق الله عز وجل احب الى من ان يقضى حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال سال محمد بن على
ابا الحسن عليه السلام فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك

باب استطاعة السبيل الى الحج روى عن ابى الربيع الشامى قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له الزاد والراحلة فقال عليه السلام قد سئل
ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله
ويستغنى به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل له فما السبيل فقال السعة فى المال اذا
كان يحج ببعض ويبقى بعض لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتى
درهم وروى هشام بن سالم عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من عرض عليه الحج ولو على
حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع للحج

باب ترك الحج روى حنان بن سدير قال ذكرت لابى جعفر
عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفى خبر اخر لينزل عليهم العذاب

باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبى صلى الله عليه وآله روى حفص بن البخترى وهشام بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم
عن ابى عبد الله عليه السلام قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام
عنده ولو تركوا زيارة النبى صلى الله عليه وآله لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن

لهم

لهم مال انفق عليهم من بيت مال المسلمين

باب علة التخلف عن الحج روى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلام
ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام قال
سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى
له تلك الحاجة

باب دفع الحج الى من يخرج فيها روى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان كان
موسرا حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة
لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال ان امير المؤمنين عليه السلام
امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا عنه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه
السلام عن رجل حج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم وروى على بن ابى حمزة عن ابى بصير
عن ابى عبد الله عليه السلام قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد كان عليه الحج
وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان قد حج وروى سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن
ابى على احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابى محمد عليه السلام انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار
وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير
وبقيت بقية وانه يرد على ما بقى وانى قد رمت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب عليه السلام
لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ ممن اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر فقد وقع على الله عز وجل وروى
البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه
رجل اخر حجة اخرى يجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول والاخر وما كان يسعه غير
الذى فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن دراج عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل ليس له
مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزى عنهما وقيل لابى عبد الله عليه السلام
الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزات عن الميت وان كانت له عند الله حجة
اثبتت لصاحبه وسال سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج عن الميت فقال

اذا وجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزي عن الميت كان له
مال او لم يكن له مال وقد روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اعطى
رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه و
روى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه
حجة مفردة يجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير وقال وهب بن عبد ربه
للصادق عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابي فقال ان كان اباك فحج عنه وروى
ان الصادق عليه السلام اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال له حج عن اسمعيل وافعل وافعل ولك تسع وله واحدة
وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي عبد الله عليه السلام قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى
طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وقال عليه السلام في رجل اعطى
رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هي عن صاحب المال ولا باس ان يحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل والرجل
عن المراة والرجل ولا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة
وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج من مال الزكوة قال نعم وروى
عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يخرج في تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكري بها حجة
ناقصة ام تامة قال لا بل حجة تامة

باب حج الجمال والاجير

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام حجة الجمال تامة ام ناقصة قال تامة قلت حجة الاجير تامة ام ناقصة قال تامة

باب من يموت وعليه حجة الاسلام وحجة في نذر عليه

روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي
قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن به رجلا الى مكة فمات
الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفي بنذره الذي نذر قال ان كان ترك مالا حج عنه حجة
الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجلا لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا الا بقدر ما يحج
به حجة الاسلام حج عنه بما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه

باب ما جاء في الحج قبل المعرفة

روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اساله عن رجل حج ولا يدري ولا يعرف هذا الامر
ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله والحج احب الي وروى عن
ابي عبد الله الخراساني عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال قلت له اني حججت وانا مخالف وحججت حجتي هذه وقد
من الله علي بمعرفتكم وعلمت ان الذي كنت فيه كان باطلا فما ترى في حجتي قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك
نافلة

باب ما جاء في حج المجتاز

روى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل
يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم
الى المشاهد ايجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم

باب حج المملوك والمملوكة

روى حريز
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلما اصاب العبد المحرم في احرامه فهو على السيد اذا اذن له في الاحرام وروى
الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سالت ابا الحسن عليه السلام فقلت يكون عندي الجواري وانا بمكة
فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية فاخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت
بهن فهو افضل وان خلفتهن عند ثقة فلا باس فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق وروى مسمع بن عبد الملك
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا
وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المملوك ان حج وهو مملوك اجزاه
اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج وروى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن ام
الولد يكون للرجل قد احجها ايجزي ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر في حجتها قال نعم

باب ما يجزي عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام

روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب
الحج وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك
احد الموقفين فقد ادرك الحج

باب حج الصبيان

روى عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال
اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يامره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي لبوا عنه ويطاف به ويصلى

عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى على المحرم
من الثياب والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
من اين يجرد الصبيان فقال كان ابي عليه السلام يجردهم من فخ وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون فقال
كان ابي عليه السلام ياتي بهم العرج فيحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت في تهامة ثم قال فان خفت
عليهم فائت بهم الجحفة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انظروا من كان معكم
من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم ويرمى عنهم ومن لا
يجد الهدى منهم فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين عليهما السلام يضع السكين في يد الصبي ثم
يقبض على يديه الرجل فيذبح وسأله سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه
اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال قد اجزى عنهم وهو بالخيار ان شاء
تركها قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزى عنهم وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج
اذا طمثت وروى عن علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سالت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبي
متى يحرم به قال اذا اثغر وروى ابان عن الحكم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصبي اذا حج
فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق باب الرجل

يستدين ويحج ووجوب الحج على من عليه الدين

روى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز وجل سيقضي عنه ان شاء الله
وروى عن عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج
اذا كان خلف ظهره ما يؤدى به عنه اذا حدث به حدث قال نعم وروى عن ابي همام قال قلت للرضا عليه
السلام الرجل يكون عليه دين ويحضره الشيء ايقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض فانه لا يكون

الا بعد

الا بعد نفقة الحج قال يقضي سنة قلت اعطى المال من ناحية السلطان قال لا باس عليكم وسال رجل ابا
عبد الله عليه السلام فقال ان رجل ذو دين فاتدين واحج فقال نعم هو اقضى للدين وروى ابن محبوب
عن ابان عن ابن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم
فان وزعتها بينهم لم يقع شيئا افاحج بها او وزعها بين الغرماء قال حج بها وادع الله عز وجل ان يقضي عنك
دينك باب ما جاء في المراة يمنعها زوجها من حجة الاسلام او حجة تطوع روى ابان عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن امراة لها زوج وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج و
ان رغم انفه وروى اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سالته عن المراة الموسرة قد حجت حجة
الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى اله ان يمنعها قال نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك
علي في ذا باب حج المراة مع غير محرم او ولي روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن المراة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن
سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت
مامونة وروى ابو نصر عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قد عرفتني بعملي تاتيني المراة
اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم قال اذا جاءت المراة المسلمة فاحملها فان المؤمن
محرم المؤمنة ثم تلا هذه الاية والمؤمنون بعضهم اولياء بعض باب حج المراة في العدة
روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال المطلقة تحج في عدتها وروى ابن بكير
عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة التي يتوفى عنها زوجها اتحج في عدتها قال نعم
باب الحاج يموت في الطريق روى عن علي بن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر عليه السلام في رجل
خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان
كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة

ثم مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده
ونفقته وما معه في حجة الاسلام فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت
ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون
جميع ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ ذلك
لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه **باب ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام اوصى او لم يوص**
روى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك
الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى عن حارث
بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من
صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من الثلث وروى عن الحارث بن المغيرة قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام ان ابني اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم
تحج قال فحج عنها فانها لك ولها وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة
اوصت بمال في الصدقة والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة
طائفة وفي العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان والدتي توفيت
ولم تحج قال فحج عنها رجل او امرأة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الي وروى عن عاصم بن حميد عن
محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها ايقضى عنه
قال نعم **باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة** روى ابن مسكان قال حدثني
ابو سعيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال يغرمها
وصيه ويجعلها في حجة كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ان ام امرأة كانت ام ولد فماتت فارادت المرأة ان تحج عنها قال اوليس قد اعتقت بولدها

تحج عنها **باب الرجل يوصى اليه الرجل ان يحج عنه ثلثة رجال فيحل له ان يأخذ لنفسه حجة منها**
كتب عمرو بن سعيد الساباطي الى ابي جعفر عليه السلام يسأله عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلثة
رجال فيحل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع عليه السلام بخطه وقرأته حج عنه ان شاء الله فان لك
مثل اجره ولا ينقص من اجره شيء ان شاء الله **باب من ياخذ حجة فلا تكفيه** روى علي بن مهزيار
عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا ان يسأل ابا الحسن عليه السلام عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه
أله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى فيتسع بها وتجزي عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفه احديهما
فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذها **باب من اوصى في الحج
بدون الكفاية** روى ابن مسكان عن ابي بصير عمن سأله قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا في
حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه وكتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد عليه السلام اعلمك يا مولاي ان
مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من ضيعة صير ربعها لك حجة في كل سنة بعشرين دينارا وانه
منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة
من مواليك في حججهم فكتب عليه السلام يجعل ثلث حجج حجتين ان شاء الله تعالى وكتب اليه محمد الحصيني
ان ابن عم اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس تكفي فما تأمر في ذلك فكتب عليه السلام يجعل
حجتين في حجة ان الله عالم بذلك **باب الحج من الوديعة** روى سويد القلاء عن ايوب بن
حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء
ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم **باب الرجل يموت ولا يدري ابنه هل حج اولا**
سأل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه
قد حج كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة **باب المتمتع عن ابيه**
روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل يحج عن ابيه
أيتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه **باب تسويف الحج** روى محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن

عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج
حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج وروى عن معوية بن عمار
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم
القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عز وجل عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح
المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة
تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه
انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد
ضيع شريعة من شرايع الاسلام **باب العمرة في اشهر الحج** روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا بأس بذلك وان
هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج فهي متعة
ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما
هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق
او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها
وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان
يدركه خروج الناس يوم التروية وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال
العمرة في العشر متعة وروى معوية بن عمار قال سأل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل افرد الحج هل له
ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من رأسه فحسن وروى الفضل بن صالح عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة وسأله
عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة
فحسن وان كان في ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث عمر متفرقات كلها في

ذي القعدة

ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضا احرم فيها من الجحفة وعمرة
اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطائف من غزاة حنين **باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها
ونسكها** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف
بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء
وروى عنه انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه
عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امرأته قبل ان يسعى
بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج
الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر وقد روى علي بن رئاب
عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء
الا على الحاج والمعتمر مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلى الله عليه
وآله ترحم على المحلقين ثلث مرات وعلى المقصرين مرة فان حل رجل من عمرته فقصر من شعره ونسي اظفاره
فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك او هو جاهل فليس عليه شيء **باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة في شهر رمضان
فقال لا بل عمرة في رجب افضل وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في اخر قال يكتب له
في الذي نوى وقال يكتب له في افضلهما وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية **باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر**
روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية
وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروى انه يقطع

التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل خرج
بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال القصارين
وروى عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رايت
ذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقطع صاحب العمرة المفردة
التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم وروي انه يقطع التلبية المتعة اذا نظر الى بيوت مكة
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة
في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المو[اضع]
شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله **باب اشهر الحج واشهر السياحة والاشهر الحرم**
روى ابان عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة
وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام
ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم
الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ثلثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام
في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة
ايام من شهر ربيع الاخر ولا يعجب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن
ابي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة **باب العمرة في كل شهر واقل ما يكون**
روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام السنة اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى
علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة
ايام عمرة وروى ابان عن ابي الجارود عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال
حسن **باب يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه** روى ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم

يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب وشدة او بلاء او شعث فاجر فلانا
فيه واجرني في قضائي عنه وفي رواية معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان
تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فات الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي
انه قال سال رجل ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال ان الله لا يخفى عليه
خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره في المواطن
كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا هو ذبحها
باب الرجل يحج عن الرجل او يشركه في حجه او يطوف عنه روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد
احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجر بصلتك اياهم
وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق
عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان ادخل في حجتي العام ابي وبعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام
الان فاشركهما **باب التعجيل قبل التروية الى منى** روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن
عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال
في خبر اخر لا يتعجل باكثر من ثلثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي
الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة **باب حد منى
وعرفات وجمع** روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يقضي
عن اخيه او عن ابيه حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفات من المازمين الى اقصى الموقف وقال
عليه السلام حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف الجبل وليست عرفات من الحرم
والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض والى وادي محسر ووقف النبي صلى الله عليه وآله

التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل خرج
بعمرة اين يقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال القصارين
وروى عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رأيت
ذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقطع صاحب العمرة المفردة
التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة
في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع
شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله **باب اشهر الحج واشهر السياحة والاشهر الحرم**
روى ابان عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة
وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام
ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم
الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ثلاثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال عليه السلام
في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة
ايام من شهر ربيع الاخر ولا يعجب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر الاحول عن
ابي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة **باب العمرة في كل شهر واقل ما يكون**
روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام السنة اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى
علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة
ايام عمرة وروى ابان عن ابي الجارود عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال
حسن **باب يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه** روى ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم

يقول

يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب وشدة او بلاء او شعث فأجر فلانا
فيه واجرني في قضائي عنه وفي رواية معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان
تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فأت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي
انه قال سأل رجل ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال ان الله لا يخفى عليه
خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن الانسان يذكره في المواطن
كلها فقال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا ذبحها
باب الرجل يحج عن الرجل او يشركه في حجه او يطوف عنه روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كأني قد
احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم
وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق
عليه السلام جعلت فداك اني كنت نويت ان ادخل في حجتي العام ابي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام
الان فاشركهما **باب التعجيل قبل التروية الى منى** روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن
عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا بأس وقال
فتعجل فلا يتعجل باكثر من ثلاثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال على الامام ان يصلي
الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وقال محمد بن مسلم سألت ابا جعفر عليه السلام
هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة **باب حد منى
وعرفات وجمع** روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يقضي
عن اخيه او عن ابيه حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفات من المأزمين الى اقصى الموقف وقال
عليه السلام حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف وحد الجبل وليست عرفات من الحرم
والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض والى وادي محسر ووقف النبي صلى الله عليه وآله

بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال عليه السلام عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت خللا فتقدم فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز وجل يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب واتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذو المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر اخر قال اصحاب الاراك لا حج لهم وهم الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فاهوى واقف فقال اني قد وقفت وكل هذا موقف وقال الصادق عليه السلام كان ابي عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او يطأ ببعيره ويستحب للصرورة ان يدخل البيت

باب التقصير في الطريق الى عرفات روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويليهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا يتم

باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة سئل الصادق عليه السلام ما اسم جبل عرفة الذي يقف عليه الناس فقال الال

باب كراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة روى ابان عن عبد الرحمن بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام انه كره ان يقيم عند المشعر بعد الافاضة ولا يجوز للرجل الافاضة قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة

باب السعي في وادي محسر روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مررت بوادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي وروى محمد بن اسمعيل عن ابي الحسن عليه السلام قال الحركة في وادي محسر مائة خطوة وفي حديث اخر مائة ذراع وترك الرجل السعي في وادي محسر فامره ابو عبد الله عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع فيسعى

باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر في رواية علي بن رئاب ان الصادق عليه السلام قال من افاض من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع

الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة وروى يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمي الجمرة وروى محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل الاعجمي والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابي فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى ولم ينزل بهم جمعا فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال ذكروا الله فيها فان كانوا قد ذكروا الله فيها فقد اجزاهم وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلوة الغداة بها يجزيه وان اليسير من الدعاء يكفي

باب من رخص التعجيل من المزدلفة قبل الفجر روى ابن مسكان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس بان تقدم النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن وينطلقن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابرهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس قال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة

باب ما جاء فيمن فاته الحج روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها فان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتها وقد تم حجه وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسأل الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم دم شاة ويحلقوا وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى يمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل

باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره روى حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم كله الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف

باب ما جاء فيمن خالف الرمي وزاد او نقص روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة

من تحت رجليك وفي خبر اخر ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزادت واحدة ولم يدر ايهن نقصت قال فليرجع فليرم كل واحدة
بحصاة وان سقطت من رجل حصاة ولم يدر ايتهن هي فليأخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت
بحصاة فوقعت في محمل فاعد مكانها وان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزأك وقال في رجل
رمى الجمار فرمى الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخيرتين بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ
وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى
بثلاث قال قلت الرجل يرمي الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال في الخائف لا باس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وساله
معوية بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع ولترم الجمار كما كانت ترمي والرجل
كذلك وروى عنه عبد الله بن سنان في رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة
حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس باب الذين

اطلق لهم الرمي بالليل

روى وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الذي
ينبغي له ان يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك من امره شيئا والخائف والمدين والمريض
الذي لا يستطيع ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمي والا فارم عنه وهو حاضر

باب الرمي عن العليل والصبيان

روى معوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان
يرمى عنهم وسال اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة
ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك فقال يترك في منزله ويرمى عنه

باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة

روى ابن مسكان عن جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه
ثلاثة من الغنم يذبحهن وساله معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي والدعاء
حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى عنه جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى

قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروى عنه جعفر بن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا
ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا باس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلم
لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاوز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي منى فلا شيء عليه

باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف

روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان ياتي الرجل مكة فيطوف
ايام منى ولا يبيت بها وساله ليث المرادي عن الرجل ياتي مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف
بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي

باب النفر الاول والاخير

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس فان اخرت الى اخر ايام التشريق
وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله
عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر
الاخير وفي رواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لمن اتقى
الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن عطية عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام
قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وروي من وفى لله وفى الله له وفي
رواية سليمن بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن تاخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وساله ابو بصير
عن الرجل ينفر في النفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها
فلا ينفر وليبت بمنى حتى اذا اصبح وطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروى الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر في النفر الاول
قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس وروي انه من فعل ذلك
فهو ممن تعجل في يومين وروى عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي
اليوم الثالث وروى عنه جميل بن دراج انه قال لا باس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة قال وكان ابي ع

يقول من شاء رمى الجمار ارتفاع النهار الى غروب الشمس ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمى الجمار فقال
من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك
واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له

باب نزول الحصبة

روى ابان عن ابي مريم عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام ينزل
الابطح قليلا ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل في يومين اعليه ان يحصب
قال لا وقال عليه السلام كان ابي عليه السلام ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان

باب قضاء التفث

وروى ابان معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للرجل
والمراة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان منهما في احرامهما ولما كان في
حرم الله عز وجل وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم
قال ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة طاف وتكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك
الذي كان منه وروى ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم
قال التفث لقي الامام وروى ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ثم ليقضوا
تفثهم قال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان التفث
هو الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام ان التفث حفوف الرجل
من الطيب واذا قضى نسكه حل له الطيب وفي رواية البزنطي عن الرضا عليه السلام قال التفث تقليم
الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام
فقلت جعلني الله فداك ما معنى قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار
وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريح المحاربي حدثني عنك انك قلت ثم ليقضوا تفثهم
لقي الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان للقران ظاهرا وباطنا ومن

يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روى انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب
رضي الله عنه هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كلما وردت به هذه الاخبار وقد اخرجتها
في كتاب تفسير المنزل في الحج

باب ايام النحر

روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الاضحى بمنى فقال اربعة ايام وعن الاضحى في ساير البلدان قال ثلثة ايام وقال
لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم فيه وروى كليب الاسدي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن النحر فقال اما بمنى فثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال
مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحده
وخبر كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول النحر بمنى ثلثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى يمضي الثلثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن
اراد ان يصوم صام من الغد وروى ان الاضحى ثلثة ايام وافضلها اولها

باب الحج الاكبر والحج الاصغر

روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر
هو العمرة وفي رواية سليمن بن داود المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة

باب الاضاحي

روى سويد القلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة
على من وجد من صغير او كبير وهي سنة وروى عن العلا بن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا سأله
عن الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السايل فما ترى في العيال قال ان شئت فعلت وان
شئت لم تفعل فاما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه واله فقالت يا رسول الله
يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي قال فاستقرضي فانه دين مقضي وضحى رسول الله
صلى الله عليه واله بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من اهل بيتي وذبح الاخر
وقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من امتي وكان امير المؤمنين عليه السلام يضحي عن رسول الله

كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا
مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين اللهم منك ولك
ثم يقول اللهم هذا عن نبيك ثم يذبحه ويذبح كبشا آخر عن نفسه وقال علي عليه السلام امرنا رسول الله
صلى الله عليه وآله في الاضاحي ان نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تضحى بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا
ولا بالجرباء ولا بالجذعاء ولا بالعضباء وهي المكسورة القرن والجذعاء المقطوعة الاذن وروى عن
داود الرقي قال سألني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله عز وجل ثمانية ازواج من الضأن اثنين
ومن المعز اثنين الى قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز وجل من ذلك وما الذي
حرم ولم يكن عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله
تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الضأن والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل و
من الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتي
واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل فاخبرته بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته
الابل من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته
يضحي به وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة تضحى بها فقال تجزي عن سبعة نفر وروى
وهيب بن حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل البيت
او من غيرهم وروي ان الجزور يجزي عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين
ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من الضأن الجذع
لسنة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر
قال القانع الذي يقنع بما تعطيه والمعتر الذي يعتريك وكان علي بن الحسين عليهما السلام وابو جعفر عليه السلام
يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال وثلث يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله عليه السلام ان يطعم المشرك

من لحوم الاضاحي وقال الصادق عليه السلام كان نهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد
ثلاث لقلة اللحم وكثرة الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه ولا بأس باخراج
الجلد والسنام من لحوم ولا يجوز اخراج اللحم منه وسئل الصادق عليه السلام عن فداء الصيد يأكل
صاحبه من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء وقال عليه السلام لا يضحى الا بما يشترى
في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن ضأنه البقر واذا اشترى الرجل
اضحيته فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحيته فسرقت فان اشترى مكانها
فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها او يشتري به متاع او يبيع فيجعل منه جراب
او مصلى وان تصدق به فهو افضل واذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها
فلا بأس قد اجزأ عنه وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا
يعلم الا بعد شرائها هل يجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه لا يجوز ناقصا وسئل ابو جعفر عليه السلام
عن هرمة قد سقطت ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال لا بأس ان يضحى بها وقال علي عليه السلام لا يضحى عمن
في البطن وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام في الاضحية تكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي
تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رحمه الله يقول اذا ذهب من القرن
الداخل ثلثاه وبقي ثلثه فلا بأس بان يضحى به وروى عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا
بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام المكاري الى ابي الحسن عليه السلام بذلك
فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام لا يضحى بشيء من الدواجن وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الاضحية يخطئ
الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن صاحب الاضحية قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله
كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد وقال علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان
اشتراها سمينة فوجدها عجفاء اجزأت عنه وفي هدي المتمتع مثل ذلك وسأل محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن النفر

يحرم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية وروى البزنطي
عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عمن اشترى شاة ولم يعرّف
بها فقال لا باس عرّف بها او لم يعرّف بها **باب الهدي يعطب قبل ان يبلغ محله وما جاء
في الاكل منه** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها
وان كان الهدي مضمونا فهلك اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزأ عن صاحبه الذي ضل عنه وان كان نحره
في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عرّف بالهدي ثم ضل
بعد ذلك فقد اجزأ وروى عن حفص بن البختري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل ساق الهدي فعطب
في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدي قال ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به
انه صدقة وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ساق بدنة فانكسرت
قبل ان تبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها حتى يعلم
من مر بها انها قد ذكيت فيأكل من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يعيده ويبتاع مكان الهدي
اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما هو شيء تطوع به فليس عليه
ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل
اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله وربطه ثم انحل فهلك هل يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به
عليه وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه
آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء ذبحه وان
كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة
فلينحرها ويعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الهدي الواجب اذا اصابه
كسر او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه قال ان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هديا آخر وفي رواية حماد عن حريز [illegible]

يقول في آخره ان الهدي المضمون لا يأكل منه اذا عطب فان اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما يقال عند الذبيحة**
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال النحر في اللبة والذبح في الحلق وقال الصادق عليه السلام
كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام وروى الحلبي عنه انه قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك
وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا
مسلما اللهم منك ولك وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله
عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر وتربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض
وساله ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معوية بن عمار عنه
عليه السلام انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله
رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر
اللهم تقبل مني ثم امرّ السكين ولا تنخعها حتى تموت **باب نتاج البدن وحلابها وركوبها** روى حماد عن
حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على بدنه
وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل أيركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يركبها غير مجهد ولا متعب وروى
منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام يحلب البدنة ويحمل عليها غير مضر وروى
ابو بصير عنه في قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف
وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها **باب بلوغ الهدي محله** روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق **باب الرجل يوصي من يذبح
عنه ويلقي هو شعره بمكة** روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يوصي من يذبح
عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقي شعره الا بمنى **باب تقديم المناسك وتأخيرها** روى ابن ابي عمير

عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق فقال لا ينبغي
الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله
حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه
ولا شيئا كان ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها فقال لا باس قد اجزى عنه **باب فيمن نسي او جهل
ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى** روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او
تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وروي انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يوم النحر يحلق راسه ويقلم اظفاره وياخذ من شاربه ومن اطراف لحيته **باب ما يحل للمتمتع والمفرد
اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل
وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل
من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا الصيد وروى علي بن
النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق راسه ايلبس
قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روي انه يجوز ان يضع
الحنا على راسه انما يكره السك وضربه ان الحنا ليس بطيب ويجوز ان يغطي راسه لان حلقه اعظم من تغطيته اياه
باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي روي عن الائمة عليهم السلام ان المتمتع
اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلاثة ايام في الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا
رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام وتسحر ليلة الحصبة وهي ليلة
النفر واصبح صائما وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه
الثلاثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعا

ولا يجوز له

ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق
وامره ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب وبعال ومن جهل
صيام ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله
صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء وروى صفوان
عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه قال
مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلاثة في الحج ايضا
وروى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلاثة ايام فلما قضى نسكه
بدا له ان يقيم سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفي رواية
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام
بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام وان لم يصم الثلاثة الايام فوجد بعد النفر ثمن الهدي فانه يصوم الثلاثة
لان ايام الذبح قد مضت وقد روى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من لم يجد ثمن الهدي فاحب
ان يصوم الثلاثة الايام في العشر الاواخر فلا باس بذلك وسأل يحيى الازرق ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل
دخل يوم التروية متمتعا وليس له هدي فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما آخر بعد ايام التشريق
بيوم قال وسألته عن متمتع كان معه ثمن هدي وهو يجد مثل الذي معه هديا فلم يزل يتوانى ويؤخر ذلك حتى
كان آخر ايام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشتري بالذي معه هديا قال يصوم ثلاثة ايام بعد ايام التشريق
وروى عبد الرحمن بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال الصبي يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى
عن عمران الحلبي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يصوم الثلاثة الايام التي على المتمتع
اذا لم يجد الهدي حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم **باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدي ولم يجد الهدي**
قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان وجدت ثمن الهدي ولم تجد الهدي فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة
ليشتري لك في ذي الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل في ذي الحجة لان ايام الذبح قد مضت

باب المحصور والمصدود روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال المحصور
غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذي يرده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله
عليه وآله واصحابه ليس من مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل
الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدي محله فاذا بلغ محله احل وانصرف
الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء واذا بعث بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا
كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا في الميعاد لم يضره ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام المحصور
والمضطر ينحران بدنتيهما في المكان الذي يضطران فيه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في المحصور ولم يسق الهدي قال ينسك ويرجع قيل فان لم يجد هديا قال يصوم واذا تمتع رجل بالعمرة
الى الحج فحبسه سلطان جاير بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف
الى منى ويرمي ويذبح ويحلق ولا باس عليه فان خلي عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا
بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعا ويسعى اسبوعا ويحلق راسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج
فليس عليه ذبح ولا شيء عليه وروى رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسين عليه السلام
معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق شعر راسه ونحرها مكانه ثم اقبل حتى جاء فضرب الباب
فقال علي عليه السلام ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد حموا له الماء فاكب عليه فشرب ثم اعتمر بعد والمحصور
لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط وقال فحلني حيث
حبستني فلا يبعث بهديه ولا يتمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه وسال حمزة بن حمران ابا عبد الله
عن الذي يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل ولا يسقط الاشتراط
عنه الحج من قابل **باب الرجل يبعث بالهدي ويقيم في اهله** روى معوية بن عمار قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث بالهدي تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه
فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزى عنه وان رسول الله صلى الله عليه وآله

حين

حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة وقال الصادق عليه السلام ما يمنع احدكم
من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية
ويامره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيأ واتى المسجد فلا يزال
في الدعاء حتى تغرب الشمس **باب نوادر الحج** روي عن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام جعلني الله فداك اسالك في الحج منذ اربعين عاما فتفتيني فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم بالفي
عام تريد ان تفتي مسائله في اربعين عاما وقال الصادق عليه السلام اودية الحرم تسيل في الحل واودية الحل
لا تسيل في الحرم وروي عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجهم
وذكر الماء عند الصادق عليه السلام في طريق مكة وثقله فقال الجمل لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه
غير الماء وكان علي عليه السلام يكره الحج والعمرة على الابل الجلالات وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتعالى ملائكته في صور الادميين يشترون متاع الحاج والتجار
قيل ما يصنعون به قال يلقونه في البحر وروي عن محمد بن عثمن العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب
هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروي عن عبد الله بن جعفر الحميري
انه قال سالت محمد بن عثمن العمري رضي الله عنه فقلت له رايت صاحب هذا الامر فقال نعم وآخر عهدي به
عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمن رضي الله عنه وارضاه ورايته صلوات الله
عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول اللهم انتقم لي من اعدائك وروي عن داود الرقي قال
دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت
بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن
عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا فاذا غريمي
واقف يقول يا داود حبستني تعالى فاقبض مالك فقال ابو عبد الله عليه السلام وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام

من نهى عن السعى حتى يصير من السعى على بعضه او كله ثم ذكر فلا ينصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى
الى المكان الذى يجب منه السعى وروى سعيد بن سعد الاشعرى عن الرضا عليه السلام قال قلت له المحرم
يشترى الجوارى ويبيع فقال نعم وفى رواية حريز عن ابى عبد الله عليه السلام فى رجل قدم مكة فى وقت
فقال يبدأ بالعمرة ثم يطوف وروى السكونى باسناده قال قال على عليه السلام فى امرأة نذرت ان تطوف
على اربع قال تطوف سبوعا ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق عليه السلام رجل فى ثوبه دم مما لا يجوز
الصلوة فى مثله وطاف فى ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلى فى ثوب طاهر وقال الصادق عليه السلام
دع الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن عروة التميمى لابى عبد الله عليه السلام انى حملت امرأتى ثم طفت بها
وكانت مريضة وانى طفت بها بالبيت فى طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسى فهل
يجزينى فقال نعم وروى احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال قلت له ان اصحابنا يروون
ان حلق الرأس فى غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها
سايه فحلق وروى عن الصادق عليه السلام انه قال حلق الرأس فى غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم و
روى محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل
النار قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع من راحلته
من غير ان يتعلق بشىء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب
بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس فى ايام النبى والائمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون
الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر ذلك عليهم واما الحديث الذى روى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال من
ركب زاملة فليوص فليس بنهى عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من
خرج الى الحج او الى الجهاد فى سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف
فيما مضى وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف
بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر معهم ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال ليس عليه شىء اذا صلى

فليجدد التلبية وروى عن على بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عن رجل يعطى خمسة نفر حجة واحدة يخرج
فيها واحد منهم ألهم اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال فقلت ايهم اعظم اجرا فقال الذى نابه الحر والبرد وان كانوا
صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج وروى عن منصور بن حازم قال سأل ابا طلحة بن محمد ابا عبد الله عليه السلام
وانا حاضر وقال انى طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلى ولم اطف طواف النساء
قال بئس ما صنعت فجهلنى فقلت ابتليت فقال لا شىء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام امرتم بالحج والعمرة
فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه يعنى العمرة المفردة فاما العمرة التى يتمتع بها الى الحج
فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان لا يدرك المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر
من بعد وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر القائم عليه السلام من العدل ان ينادى مناديه ان يسلم
اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت وروى عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام
قال المقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر فى
كتاب جامع نوادر الحج

باب سياق مناسك الحج

اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك وصل
ركعتين ومجد الله كثيرا وصل على محمد وآله وقل اللهم انى استودعك اليوم دينى ونفسى واهلى وولدى
ومالى وجيرانى واهل حزانتى الشاهد منا والغائب وجميع ما انعمت به على اللهم اجعلنا فى كنفك
ومنعك وعياذك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك ولا اله غيرك توكلت على الحى
الذى لا يموت والحمد لله الذى لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن
له ولى من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا خرجت
من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم اللهم انى اعوذ بك من
وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر فى الاهل والمال والولد اللهم انى اسألك فى سفرى هذا
السرور والعمل بما يرضيك عنى اللهم اقطع عنى بعده ومشقته واصحبنى فيه واخلفنى فى اهلى بخير
فاذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذى هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن

علينا بمحمد صلى الله عليه وآله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون
والحمد لله رب العالمين اللهم انت الحامل على الظهر وانت المستعان على الامر وانت الصاحب
في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك
فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته بغير حول مني ولا قوة ولكن بحول الله وقوته برئت اليك
يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسألك بركة سفري هذا وبركة اهله اللهم اني اسألك من فضلك
الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خافض في عافية بقوتك وقدرتك اللهم اني سرت في سفري
هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك
وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك بتقوى الله وايثار طاعته واجتناب معصيته
واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من التلبية
وذكر الله والدعا فاذا بلغت احد المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله وقت لاهل العراق العقيق
واوله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطايف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم
ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك
وتاخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا
وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري
واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي الا بك وقد علمت ان قوام ديني
التسليم لامرك والاتباع لامرك لسنة نبيك صلواتك عليه وآله ثم البس ثوبي احرامك وقل
الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي فيه فرضي واعبد فيه ربي وانتهي فيه الى
ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي ووجهه
اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجأي ومنجاي وذخري
وعدتي في شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرا في كل ركعتين

في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقنت في ثانية كل ركعتين
قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت وافضل
الساعات للاحرام عند زوال الشمس ولا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع الشمس وعند غروبها وان كان
وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا
فرغت من صلواتك فاحمد الله عز وجل واثن عليه بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله ثم قل اللهم اني اسألك
ان تجعلني ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت
ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة
نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت
علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي
من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين
تحرم التلبية ثم لب بالتلبية الاربع سرا وهي المفروضات تقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع مفروضات ثم قم فامض هنيئة
فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع صوتك بها وان كنت خرجت على طريق المدينة
واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبية الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي على
يسار الطريق فاذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك لبيك ذا المعارج لبيك
لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك
لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال
والاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف
الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك

بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معاً لبيك لبيك هذه عمرة متعة الى الحج لبيك
لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها وبلاغها عليك لبيك تقول هذا في دبر كل صلوة
مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك وعلوت شرفاً او هبطت وادياً او لقيت راكباً او استيقظت
من منامك او ركبت او نزلت وبالاسحار وان تركت بعض التلبية فلا يضرك غير انها الافضل الا الفرض
فلا تترك منها شيئاً واكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل من بئر ميمون او فخ وان اغتسلت في منزلك
بمكة فلا باس وقل عند دخول الحرم اللهم انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس
بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق اللهم واني ارجو ان اكون ممن اجاب
دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة ومن فج عميق سامعاً لندائك ومستجيباً لك مطيعاً لامرك
وكل ذلك بفضلك علي واحسانك الي فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك
والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبي والتوبة علي منها بمنك اللهم صل على محمد
وآل محمد وحرم بدني على النار وآمني من عذابك وعقابك برحمتك يا كريم فاذا نظرت الى بيوت
مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة المدنيين او بحذائها ومن اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا
نظر الى عريش مكة وهي عقبة ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتسبيح والصلوة على النبي
دخول مكة فاذا اردت دخول مكة فاجهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار دخول المسجد الحرام فاذا
اردت ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافياً وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك
السكينة والوقار فانه من دخله بخشوع غفر له وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على رسول الله وآله السلام
على ابرهيم وآله والسلام على انبياء الله ورسله والحمد لله رب العالمين النظر الى الكعبة فاذا دخلت
المسجد فانظر الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك مثابة للناس
وامناً مباركاً وهدى للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله بوجهك وقل

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو
حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد
كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد وسلام على جميع النبيين
والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اني اومن بوعدك واصدق رسلك واتبع كتابك
استلام الحجر الاسود ثم استلم الحجر الاسود وقبله في كل شوط فان لم تقدر عليه فافتح به واختم به فان
لم تقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها فان لم تقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي
اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات
والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من دون الله الطواف
ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبل الحجر في كل شوط وقارب من خطاك فاذا بلغت باب البيت فقل سائلك
فقيرك مسكينك ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك
وهذا مقام العائذ بك المستجير بك من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين
والمؤمنات من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار و
وسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول
وانت تجوز اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي القول
في الطواف وتقول في طوافك اللهم اني اسألك باسمك الذي يمشى به على طلل الماء كما يمشى به
على جدد الارض واسألك باسمك المخزون المكنون عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم
الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا فاذا
بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي وآله في كل شوط القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود
وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار

باب المستجار فاذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب
الكعبة فابسط يديك على البيت والزق خدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك
وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني و
بينك واستوهبني من خلقك وادع بما شئت ثم اقرّ لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة
والفرج والعافية اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه وخفي على خلقك استجير
بالله من النار وتكثر لنفسك الدعاء ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم به فان لم تستطع ذلك
فلا يضرك غير انه لا بد من ان تفتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني
مقام ابرهيم عليه السلام ثم ائت مقام ابرهيم عليه السلام فصل فيه ركعتين واجعله اماما واقرأ
في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه
وصل على النبي وآله عليهم السلام واسأل الله ان يتقبله منك وان لا يجعله آخر العهد منك فهاتان الركعتان هما
الفريضة وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها فانما وقتهما عند فراغك
من الطواف ما لم يكن وقت صلوة مكتوبة فان كان وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها ثم صل ركعتي الطواف
فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى
اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسأل الله عز وجل
ان يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود فاستلمه وقبله او امسحه بيدك او اشر اليه وقل ما قلته ولا فانه لا بد منه
الشرب من ماء زمزم فان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب
اللهم اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين
الخروج الى الصفا ثم اخرج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله
واثن عليه واذكر من آلائه وحسن ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثلث مرات وتقول اللهم اني اسألك العفو والعافية واليقين

في الدنيا

في الدنيا والآخرة ثلث مرات وتقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
ثلث مرات وتقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة
مرة واستغفر الله واتوب اليه مائة مرة وصل على محمد وآل محمد مائة مرة وتقول يا من لا يخيب سائله
ولا ينفد نائله صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك بما احببت وليكن وقوفك
على الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك
من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك
يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقاة وانت كاشف ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو
يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد علي
نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهي
طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم اغفر وارحم و
تجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي
وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت
زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء
والجود صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد
عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسأل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك يا من امر
بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل وابك
فان لم تقدر على البكاء فتباك واجهد ان تخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس الذباب واجتهد في الدعاء
ثم انحدر عن المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي
تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تأتي الصفا وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته

فى الدفعة الاولى ثم اعد الى المروة وافعل مثل ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته فى الدفعة الاولى حتى
تاتى المروة فطف بين الصفا والمروة سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعى
بينهما سبعا تبدا بالصفا وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة فى السعى حتى صار فى بعض المكان لم يحول وجهه ورجع
القهقرى حتى يبلغ الموضع الذى ترك منه الهرولة ثم يهرول منه الى الموضع الذى ينبغى له ان يقطعها فيه
انشاء الله **التقصير** فاذا فرغت من سعيك فانزل عن المروة وقصر من شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك
ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شئ احرمت
منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ولا باس ان تصلى ركعتى طواف التطوع حيث شئت من المسجد
واما لا يجوز ان تصلى ركعتى طواف الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك
وادخل المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت سبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين
لطوافك عند مقام ابرهيم عليه السلام او فى الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات
قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام فى دبر الظهر وان شئت فى دبر العصر بالحج مفردا تقول لا اله الا الله
الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع
وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم انى اسئلك ان تجعلنى
ممن استجاب لك وامن بوعدك واتبع كتابك وامرك فانى عبدك وفى قبضتك لا اوقى الا ما وقيت
ولا اخذ الا ما اعطيت اللهم انى اريد ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله
فقونى على ما ضعفت عنه ويسره لى وتقبله منى وتسلم منى مناسكى فى يسر منك وعافية واجعلنى
من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم ارزقنى قضاء مناسكى
فى يسر منك وعافية واعنى عليه وتقبله منى اللهم وان عرض لى عارض يحبسنى فحلنى حيث حبستنى
لقدرك الذى قدرت على واصرف عنى سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهى وشعرى وبشرى
ولحمى ودمى ومخى وعظامى وعصبى من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة

اسألك

٢١٧

ثم لبيك بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائما وان شئت قاعدا وان شئت على باب المسجد وانت
خارج منه مستقبل الحجر الاسود تقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لبيك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل
فاذا بلغت الرقطا دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتى
منى ولب مثل ما لبيت فى العمرة واكثر من ذى المعارج فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها
وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغنى املى واصلح لى عملى فاذا اتيت منى فقل
الحمد لله الذى اقدمنيها صالحا فى عافية وبلغنى هذا المكان اللهم وهذه منى وهى مما مننت به
على اوليائك من المناسك فاسئلك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تمن على فيها بما مننت على اوليائك
من المناسك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفى قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر فى مسجد
الخيف ولكن صلوتك فيه عند المنارة التى فى وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعا من جميع جوانبها فذلك مسجد
النبى صلى الله عليه وآله ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه قبله وما كان خارجا من ثلثين ذراعا حولها من
كل جانب البيت فليس من المسجد **الغدو** الى عرفات ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك
صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسئلك ان تبارك لى فى
اجلى وان تقضى لى حاجتى وان تجعلنى ممن تباهى به اليوم من هو افضل منى **ثم** تلبى وانت مار
الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريبا من المسجد فان بنمرة
ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله خباءه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها
الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تعجل الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة
ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار وقف بسفح الجبل فى ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك
كثيرا واستوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت على طهر وقد اغتسلت ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فان
افضت قبل غروبها لزمك دم شاة **دعاء الموقف** روى زرعة عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال

فذلك

فعل الصلوة

اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة
الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ
قل هو الله احد ثلاث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا الخ ثم تقرأ قل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك من اهل ومال
وتحمد الله على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافى بعمل وتحمد الله
بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه
في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلي على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو
الله عز وجل بكل اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول
اسألك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسألك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك
وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي
من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي من دعاك به كان
حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك فيّ وتسأل الله حاجتك كلها
من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسأل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه
سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ
عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده
من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسألة وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان
قبلي من الانبياء فقال علي عليه السلام بلى يا رسول الله قال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله

وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم
لك الحمد انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلاتي وديني ومحياي ومماتي ولك
تراثي وبك حولي ومنك قوتي اللهم اني اعوذ بك من الفقر ومن وساوس الصدر ومن شتات الامر
ومن عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم اني اسألك من خير ما تأتي به الرياح واعوذ بك من شر ما
تأتي به الرياح واسألك خير الليل وخير النهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في قلبي نورا
وفي سمعي وبصري ولحمي ودمي وعظامي وعروقي ومفاصلي ومقعدي ومقامي ومدخلي ومخرجي نورا
واعظم لي نوري يا رب يوم ألقاك انك على كل شيء قدير قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذا
الدعاء تام كاف لموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا لموقف عرفة في كتاب دعاء الموقف لمن اراد ان يدعو به
دعا به ان شاء الله تعالى **الافاضة من عرفات** فاذا غربت الشمس يوم عرفة فامش وعليك السكينة والوقار
وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم
وروى زرعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله
آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابدا ما ابقيتني واقلبني اليوم مفلحا منجحا مستجابا لي مرحوما
مغفورا لي بافضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلني اليوم من اكرم
وفدك عليك واعطني افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة
وبارك لي فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او كثير وبارك لهم فيّ فاذا افضت فاقصد في السير
وعليك بالدعة واترك الوجيف الذي يصنعه كثير من الناس في الجبال والاودية فان رسول الله صلى الله
عليه وآله كان يكف ناقته حتى يبلغ رأسها الورك ويأمر بالدعة وسنته السنة التي تتبع فاذا انتهيت الى
الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وبارك لي في عملي وسلم لي ديني وتقبل
مناسكي فاذا اتيت مزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم
تجد فيه موضعا فلا تجاوز الحياض التي عند وادي محسر فانها فصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء

باذان واحد واقامتين ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب
ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير
كله اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سالتك ان تجمعه لي في قلبي وعرفني ما عرفت اولياءك في
منزلي هذا وهب لي جوامع الخير واليسر كله وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء
لا تغلق لاصوات المومنين لها دوي كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى انا ربكم وانتم عبادي يا عبادي
اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له
اخذ حصى الجمار من جمع خذ حصى الجمار من جمع وان شئت اخذتها من رحلك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي
قد رمي ولا تكسر الاحجار كما تفعل عوام الناس ولا باس ان تاخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد
الحرام ومسجد الخيف وتكون منقطة كحلية مثل الانملة او مثل حصى الخذف واغسلها وهي سبعون حصاة
وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها **الوقوف بالمشعر الحرام** فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل و
يستحب للصرورة ان يطا المشعر برجله او براحلته ان كان راكبا قال الله تبارك وتعالى فاذا افضتم من عرفات
فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت
على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام المعلومات
فك رقبتي من النار واوسع علي من رزقك الحلال وادرا عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة
العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل
جائزتي في موطني هذا ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من
الدنيا زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام
وادع الله عز وجل كثيرا لنفسك ولوالديك وولدك واهلك ومالك واخوانك المومنين والمومنات
فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع مرات
واساله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى المازمين **الافاضة من المشعر الحرام**

فاذا

فاذا اطلعت الشمس على جبل ثبير ورات الابل مواضع اخفافها فافض واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس
فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار واقتصد في مشيك ان كنت راجلا وفي مسيرك ان كنت
راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله
غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع
ومنى وهو الذي الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل
رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله يحرك ناقته وفيه يقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن
تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه سال الناس
عنه ثم امض الى منى **الرجوع الى منى ورمي الجمار** ثم فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الجمرة العقبة وهي
قصوى وانت على طهر واخرج مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة
يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشر خطوة وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى
اللهم هذه حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي ثم تتناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة
من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول مع كل حصاة اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان
وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك
وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجزيك ان
تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت
رجليك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي واذا رميت جمرة العقبة حلت لك كل شيء الا النساء والطيب
وترمي يوم الثاني والثالث والرابع في كل يوم باحدى وعشرين حصاة وترمي الجمرة الاولى بسبع حصيات
تقف عندها وتدعو والجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو الجمرة الثالثة بسبع حصيات
ولا تقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت

نعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير **الذبح** واشتر هديك ان كان من البدن او من البقر او من الغنم
والا فاجعله كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجوء من الضان فان لم تجد فتيسا فحلا فان لم تجد
فما تيسر لك وعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها
ولكن تصدق بها ولا تعط السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه
وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي و
نسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك
ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كل وتصدق و
اطعم واهد الى من شئت ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب وانا اعيد ذكرها لابد
من عادته في هذا الموضع لا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي قد تم له خمس سنين ودخل
في السادسة ويجزي من البقر والمعز الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضان الجذع
لسنة وتجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار ومنى عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور يجزي عن عشرة
متفرقين والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزات شاة عن سبعين **الحلق** واذا
اردت ان تحلق راسك فاستقبل القبلة وابدا بالناصية واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين
قبالة وتد الاذنين فاذا حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى **زيارة**
البيت وزر البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسل ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس للمتمتع
ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من تمجيد الله والثناء عليه والصلوة
على النبي وآله عليهم السلام ما قدرت عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي و
سلمه لي وسلمني منه اسئلك مسئلة العليل الذليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني
بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك واتبع طاعتك متبعا
لامرك راضيا بقدرك اسئلك مسئلة المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك

اسئلك

۲۲۰

اسئلك ان تلقيني عفوك وتجيرني برحمتك من النار **اتيان الحجر الاسود** ثم تاتي الحجر الاسود فتستلمه
فان لم تستطع فامسحه بيدك وقبل يدك فان لم تستطع فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل
مثل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين
عند مقام ابرهيم عليه السلام تقرا فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون
ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت او استلمه وكبر **الخروج الى الصفا** ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه
كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدا بالصفا وتختم بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد
احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء **طواف النساء** ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا وهو طواف
النساء ثم صل ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلام او حيث شئت من المسجد وقد حلت لك النساء وقد فرغت
من حجك كله الا رمي الجمار واحللت من كل شيء احرمت منه **الرجوع الى منى** ولا تبت ليالي التشريق الا بمنى
وان بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة وان خرجت اول الليل من منى فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى او
قد خرجت من مكة الا ان يكون في شغل من طوافك وسعيك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت بعد
نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها **رمي الجمار** وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس الى الزوال وكلما
قرب من الزوال فهو افضل وقد رويت رخصة من اول النهار الى اخره وقل كلما قلت يوم رميت جمرة العقبة
وابدا بالجمرة الاولى وارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله
واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم تقدم قليلا وادع الله واسئله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلا
وادع الله عز وجل ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى
وتقف عندها وتدعو ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها
التكبير ايام التشريق والتكبير في الاضحى من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في
خمس عشرة صلوة وذلك بمنى وبالامصار في عشر صلوات من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث
والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله

على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام **النفر من منى** فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع
من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس ولا عليك اى ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده فاذا اردت
ان تنفر فى النفر الاول وهو اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل الزوال الشمس وان
اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى ووجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم النحر وهو
النفر الاخير وامض الى مكة مهللا وممجدا وداعيا فاذا بلغت مسجد النبى صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحصبا
دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر فى النفر الاول فليس عليه ان يحصب

دخول مكة

ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل شىء لزمك فى حج وعمرة وابتع بدرهم تمرا وتصدق
به يكون كفارة لما دخل عليك فى احرامك مما لا تعلم

دخول الكعبة

وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها
وان شئت لم تدخلها الا ان تكون صرورة فلا بد لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها
اللهم انك قلت فى كتابك ومن دخله كان امنا فامنى من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين
على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ فى الاولى الحمد وحم السجدة وفى الثانية الحمد وعدد آيها من القران وتصلى فى زواياه
وتقول اللهم من تهيا او تعبا او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وفوائده وجوائزه فاليك
يا سيدى تهيئتى وتعبيتى واعدادى واستعدادى رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك فلا تخيب
اليوم رجائى يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فانى لم آتك بعمل
صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكنى اتيتك مقرا بالظلم والاساءة على نفسى اتيتك
بلا حجة ولا عذر فاسئلك يا من هو كذلك ان تعطينى مسئلتى وتقلبنى برحمتك ولا تردنى
مجبوها خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسئلك يا عظيم ان تغفر لى الذنب العظيم
فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا تبزق فيها ولا تمتخط ولا تتمخط

وداع البيت

فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث احببت من الحرم وان الحطيم
والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قائم واحمد الله عز وجل واثن عليه

وصل

٢٢١

وصل على النبى وآله ثم قل اللهم انى عبدك وابن عبدك وابن امتك حملته على دوابك وسيرته
فى بلادك واقدمته المسجد الحرام اللهم وقد كان فى املى ورجائى ان تغفر لى فان كنت يا رب
قد فعلت ذلك فازدد عنى رضا وقربنى اليك زلفى وان لم تكن فعلت ذلك فمن الان فاغفر لى قبل ان
تناى دارى عن بيتك غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا اوان انصرافى ان كنت اذنت لى اللهم
فاحفظنى من بين يدى ومن خلفى ومن تحتى ومن فوقى وعن يمينى وعن شمالى حتى تقدمنى اهلى
صالحا فاذا اقدمتنى اهلى فلا تخل منى واكفنى مؤونة عيالى ومؤونة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين
فاستقبل القبلة بوجهك وخر ساجدا واسئل الله عز وجل ان يتقبله منك ولا يجعله اخر العهد منك ثم
تقول وانت مار آئبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون والى الله راجعون وصلى
الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى عن سدير عن ابى جعفر عليه السلام قال ابدؤوا بمكة واختموا بنا وروى عمر بن اذينة
عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال انما امر الناس ان ياتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم ياتونا فيخبرونا
بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسال بعض اصحابنا ابا جعفر عليه السلام فقال له ابدأ بمكة او بالمدينة
فقال ابدأ بمكة واختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه هذه الاخبار انما وردت
فيمن يملك الاختيار ويقدر على ان يبدأ بايهما شاء من مكة او المدينة فاما من يؤخذ به على احد الطريقين
فالحاج الى الاخذ فيه شاء او ابى فلا اختيار له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبى صلى الله عليه وآله والائمة
صلوات الله عليهم بها واتيان المشاهد انتظار الرجوعة فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك ولا افضل له ان
يبدأ بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحاج
من الكوفة يبدؤون بالمدينة افضل او بمكة فقال بالمدينة

الصلوة فى مسجد غدير خم

فاذا انتهيت الى مسجد
غدير خم فادخله وصل فيه ما بدا لك فان احمد بن محمد بن ابى نصر روى عن ابان عن ابى عبد الله عليه السلام انه
قال يستحب الصلوة فى مسجد الغدير لان النبى صلى الله عليه وآله اقام فيه امير المؤمنين عليه السلام وهو موضع

عز وجل فيه الحق وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابرهيم عليه السلام عن الصلوة في مسجد غدير خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلاً وقد كان ابي عليه السلام يامر بذلك وروى عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال ذاك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه ثم نظر الى الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط المنافقين وسالم مولى ابي حذيفة وابي عبيدة بن الجراح فلما راوه رافعاً يديه قال بعضهم انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين

نزول معرس النبي صلى الله عليه وآله

روى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذي الحليفة وانت راجع الى المدينة من مكة فائت معرس النبي صلى الله عليه وآله فان كنت في وقت صلوة مكتوبة او نافلة فصل وان كان في غير وقت صلوة فانزل فيه قليلاً فان النبي صلى الله عليه وآله قد كان يعرس فيه ويصلي فيه وروى علي بن مهزيار عن محمد بن القاسم بن الفضيل قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك ان جمالنا مر بنا ولم ينزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا اليه فرجعت اليه وسال العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الغسل في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل والتعريس هو ان تصلي فيه وتضطجع فيه ليلاً مر بها او نهاراً

باب تحريم المدينة وفضلها

روى زرارة بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابي جعفر قال حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة ما بين لابتيها صيدها وحرم ما حولها بريداً في بريد ان يختلى خلاها او يعضد شجرها الا عودي الناضح وروى ان لابتيها ما احاطت به الحرار وروى في خبر آخر ان ما بين لابتيها ما بين الصورين الى الثنية والذي حرمه من الشجر ما بين ظل عائر الى في وعير وهو الذي حرم وليس صيدها كصيد مكة يؤكل هذا ولا يؤكل ذاك وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من رباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة

وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين وسأله يونس بن يعقوب قال يحرم علي في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم علي في حرم الله عز وجل قال لا وروى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فقال نعم حرم بريداً في بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك في صاعها ومدها وانقل حماها ووباها الى الجحفة وروى ان الصادق عليه السلام ذكر الدجال فقال لا يبقى منها سهل الا وطئه الا مكة والمدينة قال على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون والدجال

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي ص وفيمن مات بمكة والمدينة

روى محمد بن سليمن الديلمي عن ابرهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجاً ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتاني زائراً وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجراً الى الله عز وجل وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر

اتيان المدينة

اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ائت قبر النبي صلى الله عليه وآله وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع راس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصاً حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة واديت الذي عليك من الحق وانك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك

والصلاة له اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك
المرسلين واهل السموات والارضين ومن سبّح لك يا رب العالمين من الاولين والآخرين على محمد عبدك
ورسولك ونبيك وامينك ونجيّك وحبيبك وصفيّك وخاصّتك وصفوتك من بريّتك و
خيرتك من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به
الاولون والآخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي
يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي وان كانت لك حاجة فاجعل النبي
صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك فانك احرى ان تقضى لك
ان شاء الله تعالى ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي القبر وانت ملتصق به
مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر محمد عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله اسندت
ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو ولا ادفع
عنها شر ما احذر عليها واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم
ارددني منك بخير لا رادّ لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدّل اسمي وان تغيّر جسمي او تزيل
نعمتك عني اللهم زيّني بالتقوى وجمّلني بالنعمة واغمرني بالعافية وارزقني شكر العافية
اتيان المنبر ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده
واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين قبري ومنبري روضة من
رياض الجنة وان منبري على ترعة من ترع الجنة وقوائم المنبر ربت في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ائت
مقام النبي صلى الله عليه وآله فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وآله وكذلك
اذا خرجت ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استاذن على النبي صلى الله
عليه وآله ثم قل اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وذلك مقام لا تدعو فيه

فتستقبل

فتستقبل القبلة الا ان تطهر ثم تدعو بدعاء الدم تقول اللهم اني اسألك بكل اسم هو لك وتسميت به
لاحد من خلقك او هو مأثور في علم الغيب عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم وبكل حرف
انزلته على موسى عليه السلام وبكل حرف انزلته على عيسى عليه السلام وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك
عليه وآله وعلى انبياء الله الا فعلت بي كذا وكذا والحائض تقول الا اذهبت عني هذا الدم الصوم بالمدينة والاعتكاف
عند الاساطين ان كان لك بالمدينة مقام مقدار ثلاثة ايام صمت يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند اسطوانة
التوبة وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تأتي ليلة الخميس الاسطوانة
التي تليها مما يلي مقام النبي صلى الله عليه وآله فتقعد عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الخميس ثم تأتي الاسطوانة
التي تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله ومصلاه ليلة الجمعة فتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة
وان استطعت ان لا تتكلم بشيء في هذه الايام الا بما لا بد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار الا القليل
فافعل واحمد الله عز وجل يوم الجمعة واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت
لي اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها او لم اشرع سألتكها او لم اسألكها فاني اتوجه اليك بنبيك
محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها زيارة فاطمة بنت رسول الله صلوات الله عليها وعلى ابيها وبعلها
وبنيها قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اختلفت الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين
عليها السلام فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبي صلى الله عليه
وآله انما قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت
في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وهذا هو الصحيح عندي واني لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي
الى المدينة بتوفيق الله تعالى ذكره فلما فرغت من زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله قصدت الى بيت فاطمة عليها السلام
وهو من عند الاسطوانة التي تدخل اليها من باب جبرئيل عليه السلام الى مؤخر الحظيرة التي فيها النبي صلى الله عليه
وآله فقمت عند الحظيرة ويساري اليها وجعلت ظهري الى القبلة واستقبلتها بوجهي وانا على غسل وقلت السلام
عليك يا بنت رسول الله السلام عليك يا بنت نبي الله السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا بنت

خليل الله السلام عليك يا بنت صفي الله السلام عليك يا بنت امين الله السلام عليك يا بنت خير خلقه
السلام عليك يا بنت افضل انبياء الله ورسله وملائكته السلام عليك يا بنت خير البرية السلام عليك
يا سيدة نساء العالمين من الاولين والاخرين السلام عليك يا زوجة ولي الله وخير الخلق بعد رسول الله
السلام عليك يا ام الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك ايتها الصديقة والشهيدة
السلام عليك ايتها الرضية المرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك ايتها الحوراء
الانسية السلام عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة العليمة السلام عليك ايتها المظلومة
المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله
وبركاته صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك مضيت على بينة من ربك وان من سرك
فقد سر رسول الله صلى الله عليه وآله ومن جفاك فقد جفا رسول الله صلى الله عليه وآله ومن آذاك فقد
فقد اذى رسول الله صلى الله عليه وآله ومن وصلك فقد وصل رسول الله صلى الله عليه وآله ومن قطعك
فقد قطع رسول الله صلى الله عليه وآله لانك بضعة منه وروحه التي بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله
وصلواته اشهد الله ورسوله وملائكته اني راض عمن رضيت عنه ساخط على من سخطت عليه متبرئ
ممن تبرئت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا
وحسيبا وجازيا ومثيبا **ثم قلت** اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين
وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه علي بن ابي طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين
وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصل على سيدي شباب اهل الجنة الحسن والحسين و
صل على زين العابدين علي بن الحسين وصل على محمد بن علي باقر العلم وصل على الصادق عن الله جعفر بن محمد
وصل على الكاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر وصل على الرضا علي بن موسى وصل على التقي محمد بن علي
وصل على النقي علي بن محمد وصل على الزكي الحسن بن علي وصل على الحجة القائم بن الحسن بن علي اللهم احي
به العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء

٢٢٤

من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه واشياعه والمقبولين في زمرة اوليائه يا رب العالمين
اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله
عنه لم اجد في الاخبار شيئا موظفا محدودا للزيارة الصديقة عليها السلام ورضيت لمن نظر في كتابي هذا
من زيارتها ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل **اتيان المشاهد وقبور الشهداء**
ولا تدع ان تاتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو
مسجد الفتح وتطوع فيها بما احببت من الصلوة واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى
الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف عني غمي وهمي
وكربي كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في هذا المكان
توديع قبر النبي صلى الله عليه وآله ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فائت موضع راس النبي صلى الله
عليه وآله فسلم عليه ثم ائت المنبر وصل عنده على النبي صلى الله عليه وآله ما استطعت وادع لنفسك بما احببت
للدين والدنيا ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التي
دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبي صلى الله عليه وآله وصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرا في
كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت
مودعا له صلى الله عليك لا جعله الله آخر تسليمي عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك
صلواتك عليه وآله وان توفيتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لا اله الا انت
وان محمدا عبدك ورسولك **زيارة قبور الائمة عليهم السلام الحسن بن علي بن ابي طالب وعلي بن الحسين
ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع** اذا اتيت قبر الائمة عليهم السلام
بالبقيع فاجعله بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم
يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة
السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله عز وجل وكذبتم واسيء

إليكم فعفرتم واشهد أنكم الأئمة الراشدون وأن طاعتكم مفترضة وأن قولكم الصدق وأنكم
دعوتم فلم تجابوا وأمرتم فلم تطاعوا وأنكم دعائم الدين وأركان الأرض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في
أصلاب المطهرين وينقلكم من أرحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك فيكم فتن الأهواء
طبتم وطاب منبتكم أنتم الذين من الله علينا بكم ديان الدين فجعلكم في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر
فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا إذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا من
ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا إياكم مقرين وهذا مقام من أسرف وأخطأ
واستكان وأقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وأن يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لي
شفعاء فقد وفدت إليكم إذ رغب عنكم أهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو
قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه إذ صد عنه
عبادك وجحدوا معرفته واستخفوا بحقه ومالوا إلى سواه وكانت المنة منك علي مع أقوام خصصتهم
بما خصصتني به فلك الحمد إذ كنت عندك في مقامي مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت
وادع لنفسك بما أحببت ثم صل ركعات في المسجد الذي هناك وتقرأ فيها ما أحببت وتسلم في كل ركعتين
ويقال إنه مكان صلت فيه فاطمة عليها السلام **باب ثواب زيارة النبي والأئمة صلوات الله عليهم**
قال الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله يا أبتاه ما جزاء من زارك فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله يا بني من زارني حيا أو ميتا أو زار أباك أو زار أخاك أو زارك كان حقا علي أن
أزوره يوم القيمة وأخلصه من ذنوبه وروى الحسن بن علي الوشاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال
إن لكل إمام عهدا في عنق أوليائه وشيعته وإن من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في
زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان أئمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى علي بن الحكم عن زياد بن أبي الحلال
عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي نبي يبقى في الأرض أكثر من ثلثة أيام حتى يرفع بروحه
وعظمه ولحمه إلى السماء وإنما تؤتى مواضع آثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم في مواضع آثارهم

من قريب وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال من تمام الحج لقاء الإمام وروى صالح بن عقبة عن
زيد الشحام قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما لمن زار واحدا منكم قال كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه
وآله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي من زارني في حياتي وبعد موتي أو زارك
في حياتك أو بعد موتك أو زار ابنيك في حياتهما أو بعد موتهما ضمنت له يوم القيمة أن أخلصه من أهوالها و
شدائدها حتى أصيره معي في درجتي وروى إسحق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال موضع قبر الحسين عليه السلام
منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع قبر الحسين ترعة من ترع الجنة وقال
عليه السلام حريم قبر الحسين خمسة فراسخ من أربع جوانب القبر وروى إسحق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام
قال ما بين قبر الحسين عليه السلام إلى السماء السابعة مختلف الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان
قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام ربما فاتني الحج فأعرف عند قبر الحسين عليه السلام قال أحسنت يا بشير
أيما مؤمن أتى قبر الحسين عليه السلام عارفا بحقه في غير يوم عرفه عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة
مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل ومن أتاه في يوم عيد كتبت له ألف حجة
وألف عمرة مبرورات متقبلات وألف غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل قال فقلت له وكيف لي بمثل الموقف قال
فنظر إلي شبه المغضب ثم قال يا بشير إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام عارفا بحقه يوم عرفة فاغتسل
بالفرات ثم توجه إليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا أعلمه إلا قال وعمرة وروى عن داود الرقي
قال سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد وأبا الحسن موسى بن جعفر وأبا الحسن علي بن موسى الرضا عليهم السلام وهم
يقولون من أتى قبر الحسين بن علي عليهما السلام بعرفة قلبه الله ثلج الوجه وقال الصادق عليه السلام إن الله
تبارك وتعالى يبدأ بالنظر إلى زوار قبر الحسين عليه السلام عشية عرفة قيل له قبل نظره إلى أهل الموقف قال
نعم قيل وكيف ذلك قال لأن في أولئك أولاد زنا وليس في هؤلاء أولاد زنا وقال عليه السلام من زار قبر الحسين عليه السلام
جعل ذنوبه جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف أحدكم الجسر وراءه إذا عبره وروى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير
عن أبي عبد الله عليه السلام قال وكل الله عز وجل بالحسين عليه السلام سبعين ألف ملك يصلون عليه

شعثا غبراء ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين عليه السلام افعل بهم وافعل بهم
وقال عليه السلام من اتى الحسين عليه السلام عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلا عليين وقال له زيد
الشحام فما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر
عليهما السلام ادنى ما يثاب به زوار ابي عبد الله عليه السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته
ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي عليهما السلام فان زيارته
تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين عليه السلام بالامامة
من الله عز وجل وروى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف من شعبان
نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين عليه السلام ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد
نبيكم وروى الحسين بن محمد القمي عن الرضا عليه السلام انه قال من زار قبر ابي عليه السلام ببغداد كان كمن
زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله صلى الله عليه وآله
ولامير المؤمنين عليه السلام فضلهما وروى عن الحسن بن علي الوشا ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته
عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام قال نعم وروى علي بن
مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليهما السلام قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام
افضل من زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام قال زيارة ابي عليه السلام افضل وذلك ان ابا عبد الله
عليه السلام يزوره كل الناس وابي عليه السلام لا يزوره الا الخواص من الشيعة وروى عن احمد بن محمد بن
ابي نصر البزنطي قال قرات كتاب ابي الحسن الرضا عليه السلام ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله الف حجة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام يعني ابنه عليه السلام الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن زاره
عارفا بحقه وروى الحسين بن زيد عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول يخرج رجل من ولد موسى
اسمه اسم امير المؤمنين عليه السلام فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريبا

فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام
قال ما زارني احد من اوليائي عارفا بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليهما السلام
ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان آمنا يوم القيمة من النار وقال عليه السلام ضمنت
لمن زار ابي عليه السلام بطوس عارفا بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ستدفن
بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله كربته ولا مذنب الا غفر الله له ذنوبه وروى النعمان بن سعد
عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمي
واسم ابيه اسم ابن عمران موسى عليه السلام الا فمن زاره في غربته غفر الله له ذنوبه ما تقدم منها وما تاخر ولو كانت
مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروى حمدان الديواني عن الرضا عليه السلام انه قال من زارني
على بعد داري اتيته يوم القيمة في ثلاثة مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط
وعند الميزان وروى حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله عليه السلام يقتل حفدتي بارض خراسان في مدينة يقال لها
طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخلته الجنة وان كان من اهل الكبائر قال قلت له
جعلت فداك وما عرفان حقه قال يعلم انه مفترض الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل
اجر سبعين شهيدا ممن استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله على حقيقة وروى الحسن بن علي بن فضال
عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام انه قال له رجل من اهل خراسان يا ابن رسول الله رايت رسول الله
صلى الله عليه وآله في المنام كانه يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بعضي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم
نجمي فقال له الرضا عليه السلام انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا فمن زارني
وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة ومن كنا شفعاؤه نجى ولو كان
عليه مثل وزر الثقلين الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه
وآله قال من رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من شيعتهم وان الرؤيا
الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وروى عن ابي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا عليه السلام

يقول والله ما منا الا مقتول شهيد فقيل له فمن يقتلك يابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم
ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله عز وجل له اجر مائة الف شهيد ومائة
الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة
رفيقنا وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال ان بخراسان لبقعة ياتي عليها
زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يابن رسول الله
واية بقعة هذه قال هي بارض طوس فهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن
زار رسول الله صلى الله عليه واله وكتب الله تبارك وتعالى له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت
انا وابائي شفعاءه يوم القيمة وقال رسول الله صلى الله عليه واله ستدفن بضعة مني بارض خراسان لا
يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار باب موضع قبر امير المؤمنين عليه السلام
روى صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال سار وانا معه في القادسية حتى
اشرف على النجف فقال هذا هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال ساوي الى جبل يعصمني
من الماء فاوحى الله عز وجل اليه ايعتصم بك مني احد فغار في الارض وتقطع الى الشام ثم قال عليه السلام
اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغري فوقف على القبر فساق السلام من ادم على نبي عليهم السلام
وانا اسوق السلام معه حتى وصل السلام الى النبي صلى الله عليه واله ثم خر على القبر فسلم عليه وعلا نحيبه ثم
قام فصلى اربع ركعات وفي خبر اخر ست ركعات وصليت معه وقلت له يابن رسول الله ما هذا القبر فقال
هذا قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام زيارة قبر امير المؤمنين عليه السلام اذا اتيت الغري بظهر الكوفة
فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تاتي امير المؤمنين عليه السلام فتستقبله بوجهك وتقول السلام
عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد
انك لقيت الله عز وجل وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك
عارفا بحقك مستبصرا بشانك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا

فاشفع

فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله تبارك وتعالى مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة
وقد قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى ويقول عند امير المؤمنين عليه السلام ايضا الحمد لله الذي اكرمني
بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه وتطولا منه علي ومن علي بالايمان الحمد لله
الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي
نبيه واورانيه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك
متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير ماتي واكرم مزور
فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي
من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك
بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه واله فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون
احسنه وقلت وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع
انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفني
على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول
السلام من الله السلام على محمد امين الله وعلى رسله وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل
الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير والسلام
عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد واله اهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف
ما صليت على احد من انبيائك ورسلك واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير
خلقك بعد نبيك واخي رسولك ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته

بسلالتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته
اللهم صل على الائمة من ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك
وحفظة لسرك وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وتصلي عليهم ما استطعت وتقول السلام
على الائمة المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على
المؤمنين الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين
ثم تقول السلام عليك يا امين المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين
ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته
وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا محتسبا ومجاهدا عن
دين الله موقيا لرسوله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شهيدا وشاهدا
ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل الجزاء ولعن الله من قتلك ولعن الله
من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله من غصبك ومن بلغه ذلك فرضي به
انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة جحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة
قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك الحمد لله الذي جعل النار مثويهم وبئس الورد المورود
وبئس ورد الواردين وبئس الدرك المدرك اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك
بجميع لعناتك واصلهم حر نارك اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى
والجبت وكل ند يدعى من دون الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم ومحبيهم لعنا
كثيرا اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم العن
قتلة الائمة ثلثا اللهم عذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك

كاشانا

كاشانا قوا ولاة امرك واعد لهم عذابا لم تحل باحد من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك
وقتلة انصار امير المؤمنين وعلى قتلة انصار الحسن والحسين وعلى قتلة من قتل في ولاية آل محمد
اجمعين عذابا مضاعفا في اسفل درك من الجحيم ولا تخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون
ملعونون ناكسوا رؤسهم عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة انبيائك
ورسلك واتباعهم من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسر السر وظاهر العلانية في سمائك
وارضك اللهم اجعل لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مستقرهم ومشاهدهم حتى تلحقني
بهم وتجعلني لهم تبعا في الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم اجلس عند راسه وقل سلام الله وسلام
ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك صادق امين
صديق عليك يا مولاي صلى الله على روحك وبدنك اشهد انك طاهر مطهر من طاهر مطهر
اشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك جنب الله وانك باب الله وانك وجه
الله الذي يؤتى منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو رسوله اتيتك متقربا الى الله تعالى بزيارتك
في خلاص نفسي متعوذا بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي اتيتك انقطاعا اليك والى ولدك
الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لكم مسلم وامري لكم متبع ونصرتي لكم معدة وانا عبد الله و
مولاك في طاعتك الوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرني الله بصلته
وحثني على بره ودلني على فضله وهداني لحبه ورغبني في الوفادة اليه والهمني طلب الحوائج عنده
انتم اهل بيت يسعد من تولاكم ولا يخيب من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم
ولا احد افزع اليه خير لي منكم انتم اهل بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة
الطيبة اللهم لا تخيب توجهي اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت
علي بزيارة مولاي وولايته ومعرفته فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصرك لدينك
في الدنيا والآخرة اللهم اني احيى على ما حيي عليه علي بن ابي طالب واموت على ما مات عليه علي عليه السلام

فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك الله واسترعيك و
اقرأ عليك السلام امنا بالله وبالرسل وبما جاءت به ودلت عليه فاكتبنا مع الشاهدين اشهد
في مماتي على ما شهدت عليه في حيوتي اشهد انكم الائمة واحدا بعد واحد واشهد ان من قتلكم
وحاربكم مشركون ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد من حاربكم لنا اعداء
ونحن منهم براء وانهم حزب الشيطان اللهم اني اسألك بعد الصلوة والتسليم ان تصلي على
محمد وآل محمد وتحييهم عليهم السلام ولا تجعله آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع
هولاء الائمة المسمين اللهم وثبت قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبة وحسن الموازرة والتسليم
وسبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام وهو سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي العز
الشامخ المنيف سبحان ذي الملك الفاخر القديم سبحان ذي البهجة والجمال سبحان من تردى
بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفاء ووقع الطير في الهواء زيارة اخرى لامير المؤمنين
عليه السلام تقول السلام عليك يا امير المؤمنين السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا
صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى
السلام عليك يا علم التقى البر التقي السلام عليك ايها الوصي البر التقي السلام عليك
يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والاخرين وصاحب الميسم والصراط
المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت
الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك
كلمات الله وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا
عن دين الله موقنا برسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه
شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء
كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء و

واحوطهم

احوطهم على رسوله وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة
واكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا و
لزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين و
غيظ الكافرين وكره الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا
ومضيت بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدي كنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم
رايا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور كنت للدين يعسوبا
اولا حين تفرق الناس واخيرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا فحملت
اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذا اجتمعوا وشهدت
اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا
وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم تهن كنت
كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله ضعيفا
في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز وجل كبيرا في الارض جليلا عند
المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز ولا لقائل فيك مغمز ولا لاحد فيك مطمع ولا لاحد
عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تاخذ بحقه والقوي العزيز عندك ضعيف
ذليل حتى تاخذ بحقه والقوي العزيز عندك في ذلك سواء شانك الحق والصدق والرفق وقولك
حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وعزم اعتدل بك الدين وسهل بك العسير واطفيت بك
النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام والمؤمنون سبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك
تعبا شديدا فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا
اليه راجعون رضينا عن الله قضاءه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت
للمؤمنين كهفا حصينا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا

بعدك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده عليه السلام ست ركعات تسلم في
كل ركعتين لان في قبره عظام ادم عليه السلام وجسد نوح وامير المؤمنين فمن زار قبره فقد زار آدم
ونوحا وامير المؤمنين عليهم السلام فتصلي لكل زيارة ركعتين زيارة قبر ابي عبد الله الحسين بن علي بن
ابي طالب المقتول بكربلا صلوات الله عليهما قال الصادق عليه السلام اذا اتيت ابا عبد الله الحسين عليه السلام
فاغتسل على شاطي الفرات ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل ورسوله
صلى الله عليه وآله وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلوة على محمد و
اهل بيته صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحاير ثم تقول السلام يا حجة الله وابن حجته السلام
عليك يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله ثم اخط عشر خطى ثم قف فكبر الله ثلثين تكبيرة
ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك ثم قل
السلام عليك يا ثار الله في الارض وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض
اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلايق وبكت له السموات
السبع والارضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى
اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد انك وتر الله الموتور في السموات
والارض واشهد انك بلغت عن الله ونصحت ووفيت وجاهدت في سبيل ربك ومضيت للذي
كنت عليه شهيدا ومستشهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس
كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول
في كفالتك امرت بها من اراد الله بدا بكم من اراد الله بدا بكم من اراد الله بدا بكم وبكم يبين الله الكذب
وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم يفتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء وبكم يثبت وبكم
يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة يطلب وبكم تنبت الارض اشجارها
وبكم تخرج الاشجار ثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم

تسبح الارض التي عليها بدنكم لعنت امة قتلتكم وامة خالفتكم وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت
عليكم وامة شهدت ولم تنصركم الحمد لله الذي جعل النار ماويهم وبئس ورد الواردين وبئس
الورد المورود والحمد لله رب العالمين صلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفك بري انا الى الله
ممن خالفك بري انا الى الله ممن خالفك بري ثم تأت عليا ابنه عليه السلام وهو عند رجليه وتقول
السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك يا ابن الحسن والحسين
السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك
لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك انا الى الله منهم بري انا الى الله منهم بري انا الى الله منهم بري
السلام عليكم السلام عليكم فزتم والله فزتم والله فزتم والله يا ليتني كنت معكم فافوز
فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله صلوات الله عليه بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك
هذه زيارة رواية الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام الوداع من رواية يوسف
الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته نستودعك
الله ونقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جاء به ودل عليه واتبعنا الرسول فاكتبنا مع
الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما
محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك و
انت لا تخلف الميعاد السلام عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء ونجباء جاهدتم في
سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا
والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام
ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجايب
بهجتها وتفتنني زهرتها ولا باقلال يضر بعملي ضره ويملأ صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار

خلقك وبلاغا انال به رضاك يا ارحم الراحمين وقد اخرجت فى كتاب الزيارات وفى كتاب مقتل
الحسين عليه السلام انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الزيارات عندى من
طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة قبور الشهداء** فاذا اردت زيارة قبور الشهداء فقل
السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزى من زيارة الحسين عليه السلم فى حال التقية**
اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين ثم ائت القبر وقل السلام عليك يا ابا عبد الله
صلى الله عليك يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذا فى حال التقية روى ذلك يونس بن ظبيان عن
الصادق عليه السلام **باب ما يقوم مقام زيارة الحسين عليه السلام وزيارة غيره من الائمة
عليهم السلام لمن لا يقدر على قصدهم لبعد المسافة** روى ابن ابى عمير عن هشام قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا بعدت لاحدكم الشقة ونات به الدار فليعل اعلى منزله فليصل ركعتين وليوم بالصلوة بالسلام
الى قبورنا فان ذلك يصل الينا وفى رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا
سدير تزور قبر الحسين عليه السلام فى كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزوره فى كل شهر
قلت لا قال فتزوره فى كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم بالحسين عليه السلام اما علمت
ان لله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير
ان تزور قبر الحسين عليه السلام فى كل جمعة خمس مرات وفى كل يوم مرة فقلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ
كثيرة فقال له اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع راسك الى السماء ثم تحول نحو القبر فتقول
السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة
حجة وعمرة قال يا سدير فربما فعلت ذلك فى الشهر اكثر من عشرين مرة **باب فضل تربة الحسين عليه السلام
وحريم قبره** قال الصادق عليه السلام طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء وهو الدواء
الاكبر وقال عليه السلام اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب الوصى الذى وارته

صل على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال عليه السلام حريم
قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام
قال موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال عليه السلام موضع
قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة **باب زيارة الامامين ابى الحسن موسى بن جعفر
وابى جعفر محمد بن على الثانى عليهما السلام ببغداد فى مقابر قريش** فاذا وردت بغداد ان شاء الله
فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر السلام
عليك يا ولى الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض اتيتك زائرا
عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لى عند ربك ثم سل حاجتك ثم سلم على
ابى جعفر عليه السلام بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظف والبس
ثوبيك الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن على الامام التقى النقى الرضى المرضى وحجتك على من
فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة متواترة مترادفة كافضل
ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولى الله السلام عليك يا نور الله السلام عليك
يا حجة الله السلام عليك يا امام المؤمنين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك
يا نور الله فى ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لى
عند ربك ثم سل حاجتك ثم صل فى القبة التى فيها محمد بن على عليهما السلام اربع ركعات بتسليمتين عند
راسه ركعتين لزيارة موسى وركعتين لزيارة محمد بن على عليهما السلام ولا تصل عند راس موسى عليه السلام
فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة ان شاء الله **باب زيارة قبر الرضا ابى الحسن على بن موسى
عليهما السلام بطوس** اذا اردت زيارة قبر ابى الحسن على بن موسى عليهما السلام بطوس فاغتسل عند خروجك
من منزلك وقل حين تغتسل اللهم طهرنى وطهر لى قلبى واشرح لى صدرى واجر على لسانى مدحتك
والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعله لى طهورا وشفاء **وتقول** حين تخرج بسم الله و

بالله والى الله والى ابن رسول الله حسبي الله توكلت على الله اللهم اليك توكلت توجهت و
اليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب دارك وقل اللهم اليك وجهت وجهي
وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني وبك وثقت فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع
من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظني بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وفيت سالما فاغتسل
وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء
عليك فانه لا قوة الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة
على جميع خلقك اللهم اجعله لي شفاء ونورا انك على كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا
وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين تدخل بسم الله وبالله
وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله وان عليا ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة
بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانه سيد
الاولين والاخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك
وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عليه السلام عبدك واخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل
على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله
والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين
الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية
سيدة نساء اهل الجنة اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين
سبطي نبيك وسيدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم
في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد العابدين

اللهم

اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على جعفر بن
محمد الصادق عبدك وولي دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم صل على موسى بن
جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم صل على علي بن
موسى الرضا المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والداعي الى دينك ودين آبائه الصادقين
صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك القائم بامرك والداعي الى
سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك وولي دينك اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرك
القائم في خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك
وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على حجتك ووليك القائم في خلقك صلوة
تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه في الدنيا والآخرة اللهم اني اتقرب اليك
بحبهم واوالي وليهم واعادي عدوهم فارزقني بهم خير الدنيا والآخرة واصرف عني بهم شر
الدنيا والآخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند راسه وتقول السلام عليك يا ولي الله السلام عليك
يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك يا وارث
آدم صفوة الله السلام عليك يا وارث نوح نبي الله السلام عليك يا وارث ابرهيم خليل الله السلام عليك
يا وارث اسمعيل ذبيح الله السلام عليك يا وارث موسى كليم الله السلام عليك يا وارث عيسى روح الله
السلام عليك يا وارث محمد رسول الله صلى الله عليه وآله السلام عليك يا وارث امير المؤمنين علي
ولي الله ووصي رسول رب العالمين السلام عليك يا وارث فاطمة الزهراء السلام عليك يا وارث
الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك يا وارث علي بن الحسين سيد العابدين
السلام عليك يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين والآخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد
الصادق البار السلام عليك يا وارث موسى بن جعفر السلام عليك ايها الصديق الشهيد السلام عليك
ايها الوصي البار التقي اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر

وعبدت الله حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته انه حميد مجيد ثم تكب
على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من ارضي وقطعت البلاد رجاء رحمتك فلا تخيبني ولا تردني
بغير قضاء حاجتي وارحم تقلبي على قبر ابن اخي رسولك صلواتك عليه وآله بابي انت وامي اتيتك
زائرا وافدا عائذا مما جنيت على نفسي واحتطبت على ظهري فكن لي شافعا الى الله يوم فقري وفاقتي
فلك عند الله مقام محمود وانت عنده وجيه ثم ترفع يدك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول
اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم اتولى آخرهم بما توليت اولهم وابرأ من كل وليجة دونهم
اللهم العن الذين بدلوا نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا بآياتك وسخروا بامامك وحملوا الناس
على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب اليك باللعنة عليهم والبراءة منهم في الدنيا والآخرة يا رحمن
ثم تحول الى عند رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن صلى الله على روحك وبدنك صبرت وانت
الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل في اللعنة على قاتل امير المؤمنين
وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تحول الى عند راسه
من خلفه وصل ركعتين تقرأ في احديهما الحمد ويس وفي الاخرى الحمد والرحمن وتجتهد في الدعاء والتضرع
واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك ولجميع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ولتكن صلواتك عند القبر
الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته
انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غير راغب عنك ولا مستبدل بك ولا مؤثر عليك
ولا زاهد في قربك وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد فكن لي شافعا
يوم حاجتي وفقري وفاقتي يوم لا يغني عني حميمي ولا حبيبي ولا قريبي يوم لا يغني عني والدي
واسئل الله الذي قدر رحلي اليك ان ينفس بك كربتي واسئل الله الذي قدر علي فراق مكانك
ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي واسئل الله الذي ابكى عليك عيني ان يجعله لي سببا وذخرا و
اسئل الله الذي اراني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي اياك ان يوردني حوضكم ويرزقني

مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام على امير المؤمنين وصي رسول رب العالمين
وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وبنيهم
عليهم السلام ورحمة الله وبركاته السلام على ملائكة الله الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين
المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله آخر العهد
من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته
ابدا ما ابقيتني انك على كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام
آمنا بالله وبما دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما بقيت
ودائما اذا فنيت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول وجهك عنه حتى
تغيب عن بصرك **زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام بسر من رأى**
اذا اردت زيارة قبريهما عليهما السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبرهما
والا اومأت من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله السلام عليكما
يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما معاديا لاعدائكما مواليا
لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا لما ابطلتما اسئل الله ربي
وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع
آبائكما الصالحين واسئله ان يعتق رقبتي من النار وان يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف
بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما و
ان يحشرني معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي
آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين وضاعف عليهم العذاب الاليم
وبلغ بهم وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كل شيء قدير اللهم
عجل فرج وليك وابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين وتجتهد في الدعاء لنفسك و

لو الديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين وان لم تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت
لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله قريب مجيب **باب ما يجزى من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلام**
روى عن على بن حسان قال سئل الرضا عليه السلام فى اتيان قبر ابى الحسن موسى
عليه السلام فقال صلوا فى المساجد حوله ويجزى فى المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله
واصفيائه السلام على امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة
الله السلام على مساكن ذكر الله السلام على مظهرى امر الله ونهيه السلام على الدعاة الى الله السلام
على المستقرين فى مرضات الله السلام على المخلصين فى طاعة الله السلام على الادلاء على الله
السلام على الذين من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف الله
ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله
عز وجل واشهد الله انى سلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم مؤمن بسركم وعلانيتكم مفوض فى
ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله
هذا يجزى فى الزيارات كلها وتكثر من الصلوة على الائمة عليهم السلام وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم
وتبرأ من اعدائهم وتخير من الدعاء ما شئت لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات **زيارة جامعة لجميع الائمة عليهم السلام**
روى محمد بن اسمعيل البرمكى قال حدثنا موسى بن عبد الله النخعى قال قلت لعلى بن محمد بن على بن موسى بن
جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام علمنى يا بن رسول الله قولا اقوله بليغا كاملا
اذا زرت واحدا منكم فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت و
رايت القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ثلثين مرة ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارب بين
خطاك ثم قف وكبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله اربعين مرة تمام مائة تكبيرة
ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومهبط الوحى ومعدن
الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم وعناصر الابرار و

دعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين
وصفوة المرسلين وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى
ومصابيح الدجى واعلام التقى وذوى النهى واولى الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل
الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والاخرة والاولى ورحمة الله وبركاته السلام
على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب الله واوصياء
نبى الله وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة الى الله و
الادلاء على مرضات الله والمستقرين فى امر الله والتامين فى محبة الله والمخلصين فى توحيد الله
والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون
ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة
واهل الذكر واولى الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة
الله وبركاته اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته
واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة الراشدون
المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله
القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه واختاركم
لسره واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم بروحه ورضيكم
خلفاء فى ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة لعلمه ومستودعا لحكمته
وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه واعلاما لعباده ومنارا فى بلاده وادلاء
على صراطه عصمكم الله من الزلل وآمنكم من الفتن وطهركم من الدنس واذهب عنكم الرجس
وطهركم تطهيرا فعظمتم جلاله واكبرتم شانه ومجدتم كرمه وادمتم ذكره ووكدتم ميثاقه

وأحكمتم عقد طاعته ونصحتم له في السر والعلانية ودعوتم إلى سبيله بالحكمة والموعظة
الحسنة وبذلتم أنفسكم في مرضاته وصبرتم على ما أصابكم في جنبه وأقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة
وأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم في الله حق جهاده حتى أعلنتم دعوته وبيّنتم
فرائضه وأقمتم حدوده ونشرتم شرايع أحكامه وسننتم سنّته وصرتم في ذلك منه إلى الرضا
وسلّمتم له القضا وصدّقتم من رسله من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصّر في
حقكم زاهق والحق معكم وفيكم ومنكم وإليكم وأنتم أهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم
وإياب الخلق إليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وآيات الله لديكم وعزائمه فيكم
ونوره وبرهانه عندكم وأمره إليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله و
من أحبكم فقد أحب الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله وأنتم الصراط الأقوم وشهداء دار الفناء
وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآية المخزونة والأمانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس
من أتاكم فقد نجى ومن لم يأتكم فقد هلك إلى الله تدعون وعليه تدلّون وبه تؤمنون وله
تسلّمون وبأمره تعملون وإلى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك من
عاداكم وخاب من جحدكم وضلّ من فارقكم وفاز من تمسّك بكم وأمن من لجأ إليكم وسلم من
صدّقكم وهدي من اعتصم بكم من اتّبعكم فالجنة مأواه ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم
كافر ومن حاربكم مشرك ومن ردّ عليكم في أسفل درك من الجحيم أشهد أن هذا سابق لكم فيما مضى
وجار لكم فيما بقي وأن أرواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض
خلقكم الله أنوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى منّ علينا بكم فجعلكم في بيوت أذن الله أن ترفع
ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم وما خصّنا به من ولايتكم طيبا لخلقنا وطهارة لأنفسنا
وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنّا عنده مسلّمين بفضلكم ومعروفين بتصديقنا إياكم فبلغ الله
بكم أشرف محلّ المكرّمين وأعلى منازل المقرّبين وأرفع درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا

يفوقه

يفوقه فائق ولا يسبقه سابق ولا يطمع في إدراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرّب ولا نبي مرسل
ولا صدّيق ولا شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح
ولا جبّار عنيد ولا شيطان مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد إلا عرّفهم جلالة أمركم وعظم
خطركم وكبر شأنكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلّكم ومنزلتكم
عنده وكرامتكم عليه وخاصّتكم لديه وقرب منزلتكم منه بأبي أنتم وأمي وأهلي ومالي وأسرتي
أشهد الله وأشهدكم أني مؤمن بكم وبما آمنتم به كافر بعدوّكم وبما كفرتم به مستبصر بشأنكم
وبضلالة من خالفكم موالٍ لكم ولأوليائكم مبغض لأعدائكم ومعادٍ لهم سلم لمن سالمكم وحرب
لمن حاربكم محقّق لما حقّقتم مبطل لما أبطلتم مطيع لكم عارف بحقّكم مقرّ بفضلكم
محتمل لعلمكم محتجب بذمّتكم معترف بكم مؤمن بإيابكم مصدّق برجعتكم منتظر
لأمركم مرتقب لدولتكم آخذ بقولكم عامل بأمركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم
مستشفع إلى الله عز وجل بكم ومتقرّب بكم إليه ومقدّمكم أمام طلبتي وحوائجي وإرادتي في كل
أحوالي وأموري مؤمن بسرّكم وعلانيتكم وشاهدكم وغائبكم وأولكم وآخركم ومفوّض
في ذلك كله إليكم ومسلّم فيه معكم وقلبي لكم مسلّم ورأيي لكم تبع ونصرتي لكم معدّة حتى
يحيي الله دينه بكم ويردّكم في أيامه ويظهركم لعدله ويمكّنكم في أرضه فمعكم معكم لا مع غيركم
آمنت بكم وتولّيت آخركم بما تولّيت به أولكم وبرئت إلى الله عز وجل من أعدائكم ومن الجبت والطاغوت
والشياطين وحزبهم الظالمين لكم الجاحدين لحقّكم والمارقين من ولايتكم والغاصبين لإرثكم
الشاكّين فيكم المنحرفين عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع سواكم ومن الأئمة الذين يدعون
إلى النار فثبّتني الله أبدا ما حييت على موالاتكم ومحبّتكم ودينكم ووفّقني الله لطاعتكم ورزقني
شفاعتكم وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم إليه وجعلني ممّن يقتصّ آثاركم
ويسلك سبيلكم ويهتدي بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكرّ في رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرّف

في عافيتكم ويمكّن في ايامكم وتقرّ عينه غداً برؤيتكم بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي من اراد
الله بدأ بكم ومن وحّده قبل عنكم ومن قصده توجّه بكم مواليّ لا احصي ثناءكم ولا ابلغ من المدح
كنهكم ومن الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم
وبكم ينزّل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وبكم ينفّس الهمّ ويكشف الضرّ
وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى جدكم بعث الروح الامين وان كانت الزيارة
لامير المؤمنين عليه السلام فقل والى اخيك بعث الروح الامين آتاكم الله ما لم يؤت احداً من
العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم وبخع كل متكبّر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم وذلّ كل شيء لكم
واشرقت الارض بنوركم وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم
غضب الرحمن بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء واجسادكم
في الاجساد وارواحكم في الارواح وانفسكم في النفوس وآثاركم في الآثار وقبوركم في القبور فما احلى
اسماءكم واكرم انفسكم واعظم شأنكم واجلّ خطركم واوفى عهدكم واصدق وعدكم كلامكم نور
وامركم رشد ووصيّتكم التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسجيّتكم الكرم وشأنكم الحق
والصدق والرفق وقولكم حكم وحتم ورأيكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم اوّله واصله و
فرعه ومعدنه ومأواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم واحصي جميل
بلائكم وبكم اخرجنا الله من الذل وفرّج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف الهلكات ومن
النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا وبموالاتكم
تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودّة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمقام المعلوم
عند الله عزوجل والجاه العظيم والشأن الكبير والشفاعة المقبولة ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول
فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا يا وليّ الله ان بيني وبين الله عزوجل ذنوبا لا يأتي عليها الا رضاكم

في

۲۴۶

فبحق من ائتمنكم على سرّه واسترعاكم امر خلقه وقرن طاعتكم بطاعته لمّا استوهبتم ذنوبي و
كنتم شفعائي فاني لكم مطيع من اطاعكم فقد اطاع الله ومن عصاكم فقد عصى الله ومن احبّكم
فقد احبّ الله ومن ابغضكم فقد ابغض الله اللهم اني لو وجدت شفعاء اقرب اليك من محمد
واهل بيته الاخيار الائمة الابرار لجعلتهم شفعائي فبحقهم الذي اوجبت لهم عليك اسألك
ان تدخلني في جملة العارفين بحقهم وفي زمرة المرحومين بشفاعتهم انك ارحم الراحمين وصلّى الله
على محمد وآله وسلم كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل **الوداع** اذا اردت الانصراف فقل السلام عليكم
سلام مودّع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبركاته عليكم يا اهل بيت النبوة انه حميد مجيد
سلام وليّ غير راغب عنكم ولا مستبدل بكم ولا مؤثر عليكم ولا منحرف عنكم ولا زاهد في قربكم لا جعله الله
آخر العهد من زيارة قبوركم واتيان مشاهدكم والسلام عليكم وحشرني الله في زمرتكم واوردني
حوضكم وجعلني من حزبكم وارضاكم عنّي ومكّنني في دولتكم واحياني في رجعتكم وملّكني في ايامكم
وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم واقال عثرتي بمحبتكم واعلى كعبي بموالاتكم وشرّفني بطاعتكم
واعزّني بهداكم وجعلني ممن انقلب مفلحاً منجحاً غانماً سالماً معافاً غنياً فائزاً برضوان الله و
فضله وكفايته بافضل ما ينقلب به احد من زواركم ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود
ثم العود ابداً ما ابقاني ربي بنيّة صادقة وايمان وتقوى واخبات ورزق واسع حلال طيب
اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلوة عليهم واوجب لي المغفرة والرحمة
والخير والبركة والفوز والنور والايمان وحسن الاجابة كما اوجبت لاوليائك العارفين بحقهم
الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك واليهم بابي انتم وامي ونفسي و
اهلي ومالي اجعلوني في همّكم وصيّروني في حزبكم وادخلوني في شفاعتكم واذكروني عند ربكم اللهم
صلّ على محمد وآل محمد وابلغ ارواحهم واجسادهم منّي السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله
وبركاته وصلّى الله على محمد وآله وسلم كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل **باب الحقوق**

روى اسمعيل بن فضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده ولا تشرك به شيئاً فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه
ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق اللسان اكرامه
عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فايدة لها والبر بالناس وحسن القول فيهم وحق السمع
تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق البصر ان تغضه عما لا يحل وتعتبر بالنظر به
وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فيهما تقف
على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء الحرام ولا تزيد
على الشبع وحق فرجك ان تحصنه عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلوة ان تعلم انها
وفادة الى الله عز وجل وانت فيها قايم بين يدي الله عز وجل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل
الحقير الراغب الراهب الراجي الخايف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار
تقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك وفرار اليه
من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب
ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار فان تركت الصوم
خرقت ستر الله عليك وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد
عليها وكنت لما استودعته سراً اوثق منك بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك البلايا والاسقام
في الدنيا وتدفع عنك النار في الاخرة وحق الهدي ان تريد به الله عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به
الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه وحق السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه
مبتلى فيك بما جعله الله له عليك من السلطان وان عليك ان لا تتعرض لسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة
وتكون شريكاً له فيما ياتي اليك من سوء وحق سايسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع
اليه والاقبال عليه وان لا ترفع عليه صوتك ولا تجيب احداً يساله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب ولا تحدث



